

د. رجاء برسلامة



الموت وطقوسه

مِنْ خِلَالِ صَاحِبِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ



أمانة

نشر

هذا الكتاب

إنه يبقى دراسة مختلفة عن الكم الهائل من الكتب الصِّفراء عن عذاب القبر وأشراف الساعة وأهوال القيامة والعوالم الأخروية، إضافة إلى كتب الحجاب وذم النساء، وكل ما ساهم في انتشار الخوف والشعور بالإثم، وانتشار العصاب الويسواسي الديني، وهو ما غدته الفضائيات العربية بدعائها وخطاباتها. هؤلاء الدعاة والخطباء لا يتحدثون عن الموت باعتباره خاتمة، بقدر ما يجعلون الحياة موتاً مستديماً قبل الموت أو رقصة موت مقدس، ولا يفسحون المجال لتذكر الموت بقدر ما يساهمون في انفلات دوافع الموت التي يكرسها الأنا الأعلى، عندما يكون سلطة خيالية قاسية متحكمة في الرقاب مضيقاً من مجال إبداعها وحريتها، محولة الأفراد والجماعات إلى كائنات تحمل وجهين مترابطين : فهي نوات مرتعشة متشككة خائفة من النجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان، وهي آلات صماء لا تتي تؤدي الطقوس والشعائر، لتؤثت بها تشككها وقلقها وخوفها من النجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان.

● د. رجاء بن سلامة باحثة ومحللة نفسانية تونسية.



الموت وطقوسه

من خلال صحيح البخاري ومسلم

رجاء بن سلامة



للنشر والتوزيع

2009

مرايا الكتاب

الكتاب : الموت وطقوسه من خلال صحيح البخاري ومسلم

تأليف : **رجاء بن سلامة**

المدير المسؤول : رضا عوض

رؤية للنشر والتوزيع

القاهرة 012/3529628

٨ ش البطل أحمد عبد العزيز - عابدين

تقاطع ش شريف مع رشدي

Email: Roueya@hotmail.com

فاكس : 25754123

هاتف : 23953150

الإخراج الداخلي : حسين حبيب

جمع وتنفيذ : القسم الفني بالدار

مراجعة لغوية : صفاء رستم

الطبعة الثانية 2009

رقم الإيداع : 2008/23959

الترقيم الدولي : 2-75-6174-977

جميع الحقوق محفوظة لـ رؤية

إهداء

وفاء للذكرى والدي

جمعاً لأجزاء جسده الروحي.

الرموز المستعملة

ب	: باب
ك	: كتاب
كج	: كتاب الجنائز
بخ	: البخاري
مس	: مسلم
بخ ومس	: متفق عليه بين البخاري ومسلم

■ مقدمة الطبعة الثانية ■

أول ما كتبت وأنا حديثة السنّ. قبلت الدّعوة الكريمة لإخراجه من جديد لأسباب منها أنّ طبعته الأولى قرئت في تونس على نطاق واسع نسبياً، ولا تكاد تعرف خارجها، بسبب محدوديّة النّشر، أو بسبب الحواجز القمقيّة، أو ربّما بسبب صغر حجم هذه البلاد، ووجودها على الأطراف ممّا يعدّ شرقاً أو مشرقاً، وممّا يعدّ عواصم للثقافة والنّشر والإعلام بالعربيّة.

طالما رأيت هذا الكتيّب يباع في بعض أماكن التّسوّق العامّة بتونس عندما كنت أخرج لشراء الخضار والفواكه وغير ذلك من الموادّ الغذائيّة، فكنت أشعر بمزيج غريب من الغبطة والاستياء والتّسليم بمنطق السّوق. وكنت أحيانا أشتري نسخة أضمتها إلى عربة التّسوّق لإهدائها، فيضاف إلى ذلك المزيج شيء من الشّعور بالامتهان والمرارة. فمأمول الكاتب- الباحث هو أن يقرأ كتابه ويعرف لا أن يتحوّل إلى بضاعة غريبة عنه، شبيهة بكلّ البضائع الأخرى.

السّبب الثّاني هو مزيّة البحث، فهو رغم كلّ حدوده التي سأذكر بعضها، جهد معرفيّ لا ينظر إلى الدّين بمنظار الدّين، بل بمنظار أنثروبولوجيا الموت خاصّة. إنّه يبقى دراسة مختلفة عن الكمّ الهائل من الكتب الصّفراء عن عذاب القبر وأشراط السّاعة وأهوال القيامة والعوالم الأخرويّة، إضافة إلى كتب الحجاب وذمّ النّساء، وكلّ ما ساهم في انتشار الخوف والشّعور بالإثم، وانتشار العصاب الوسواسيّ الدّينيّ، وهو ما غذّته الفضائيات العربيّة بدعائها وخطبائها. هؤلاء الدّعاة والخطباء لا يتحدثون عن الموت باعتباره خاتمة، بقدر ما يجعلون الحياة موتاً مستديماً قبل الموت أو رقصة موت مقدّس، ولا يفسحون المجال لتذكّر الموت بقدر ما يساهمون في انفلات دوافع الموت التي يكرّسها الأنا الأعلى، عندما يكون سلطة خياليّة قاسية متحكّمة في الرّقاب مضيقّة من مجال إبداعها وحرّيتها، محوّلّة الأفراد والجماعات إلى كائنات

تحمل وجهين مترابطين : فهي ذوات مرتعشة متشككة خائفة من التجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان، وهي آلات صماء لا تني تؤذي الطقوس والشعائر، لتؤثت بها تشككها وقلقها وخوفها من التجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان.

لم يكن هذا السياق حاضرا أمامي عندما كتبت هذا البحث، ولذلك فهو غير سجالي، ولذلك لقي ربما إعجابا لدى الكثير من المؤمنين المسلمين المتسامحين. ولكنه يساهم مع ذلك في تأسيس نظرة أخرى للدين في أحد مناحيه، وللمعرفة العلمانية الهادئة به.

السبب الثالث هو أن الأستاذ الذي أشرف على هذا البحث لم يذكر اسمه في الطبعة الأولى، وسأذكره للاستدراك، من باب الأمانة وإفاء الحق. إنه الدكتور توفيق بن عامر، وقد درسنا في دار المعلمين العليا بسوسة كتب التفسير القرآني، أو بالأحرى درسنا الخطاب التفسيري، ودرس دفعة أخرى من زملائي مبادئ الفقه الإسلامي، وكتب أطروحة عن الرق في الإسلام، وساهم في نشر معرفة تاريخية غير منمطة ولا مبسترة للشيعة. لم تكن دروسه من باب علوم الدين الإسلامي، بل كانت تندرج ضمن شعبة من شعب الدراسات العربية اسمها "الحضارة". هذا الإطار، مهما قيل عن عدم وضوح تعريفه الأبتمولوجي وعن انتقائيته، مكن ويمكّن إلى الآن من تخريج باحثين في الإسلام بكل معانيه، ناظرين إليه بالمعارف الحديثة. بفضل درس "الحضارة العربية الإسلامية"، نظر أجيال من الباحثين إلى الإسلام على أنه متعدد

وتاريخي، وعلى أنه دين وحضارة، لا دين فقط، ونظروا إليه بما توفر لكل واحد من وسائل معرفية حديثة.

كان الأستاذ توفيق بن عامر أحد كوكبة من أساتذة الحضارة، بفضلهم تخرّجت في تونس مدرسة من الباحثين الجادّين في الإسلاميات. أذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر، فرحات الدّشراوي وأحمد عبد السلام من الجيل الأوّل، وعبد المجيد الشّرفي من جيل لاحق. وقد تتلمذت على هؤلاء وغيرهم أنا وغيري من الباحثين. والدكتور عبد المجيد الشّرفي إضافة إلى مؤلفاته والأطروحات التي أشرف عليها، أدار ولا زال، موسوعة تحمل اسم "الإسلام واحدا ومتعددا"، صدرت تباعا عن "رابطة العقلايين العرب". كتابي ليس في هذه السلسلة، وقد سلكت سبيلا غير سبيل المتخصّصين في الحضارة والمدرّسين لها، ولكنه يمت إليها بقرابة.

ولا أذكر هذه الأسماء من باب التعصّب أو الدّعاية، بل من باب رفع الضّيم عن مجتهدين وعاملين ييقون رغم كلّ بوادر الاعتراف، على هامش المشهد الثقافي والإعلامي العربيّ الواسع.

بل ربّما يكون الدّافع الأساسي لإعادة نشر الكتاب والاحتفاء به رغم ما يفصلني عنه معرفيا ذكر الأحياء الذين ندين لهم بشيء وذكر الموتى الحميمين الذين نحملهم في ذاكرتنا وفي صدورنا على نحو من الأنحاء. تداعيات الكتابة تجعلني أبوح بما لم أكن أعني به عندما كتبت البحث، وما لم أكن أجرؤ على قوله عندما أعدّدته

للنشر سنة 1997. كتبت هذا البحث إثر وفاة والدي سنة 1983. "افتلتت نفسه" كما كان يقول رواة الحديث النبويّ قبل أن يبلغ الستين، أو ربّما قبل أن أنضح أنا لقبول موته بيسر، أو قبل أن أخرج ويسرّ بنجاحي. قد صدمتني هذه الوفاة، كما تصدم كلّ فتاة أحبّت والدا فذا نبيلًا، فحاولت تعزية نفسي بالكتابة عن الموت أولًا، وبالانكباب على كتبه، وتصفّحها وامتلاكها وكأنّها جسد ما، رمزيّ معلى له وقد تحوّل جسده الواقعيّ إلى رفات.

كان والدي من خريجي الجامعة الزيتونية، ولكنّه اجتهد ليكون في الوقت نفسه من ذوي الثقافة الفرنسيّة لأنّه تعلّم الفرنسيّة وحذقها في مدرسة "الخلدونيّة" بالعاصمة التّونسيّة. كما كان في آخر حياته روحانيًا وقارئًا لابن عربيّ، وكان أوّل من علّمني التّرجمة وآلف بيني وبين الكتب القديمة، بما تقتضيه قراءتها من معرفة فيلولوجيّة دقيقة تتطلّب الصّبر والأناة والشّغف. كان يتمنّى أن أتخصّص في التّصوّف. ولكنني لم أحقق مراده بصفة مباشرة. فحقّقت مراده بالبحث في الكتب التي وجدتها بعد أن غيّبه الموت، وخيل إليّ أنّها عابقة برائحته، وخيل إليّ أنّني أنعقب آثاره وهو يتصفّحها. وجدت في مكتبته الصّحّاحين، فكان هذا البحث حول الموت من خلال الصّحّاحين. إنّه وفاء له، ولكنّه غير مباشر. ولعلّ الوفاء يكون دائمًا هكذا: بطريق ملتو وغير مباشر. ولعلّ الوفاء المباشر للأباء وفاء فجّ وقائم على الاغتراب.

والسّبب الأخير لإخراج هذه الطّبعة هو نوع من تدارك

مستحيل العودة إلى الوراء. فلو أتيت لي إعادة كتابة هذا البحث لكتبته بطريقة أخرى ومفاهيم أخرى. ولكن "لو" أداة امتناع لامتناع كما يقول القدامى. ومثل هذه المقدمات توقّر مجال التعويض الجزئيّ على ما فات. لن أعيد كتابة هذا البحث، ولم أكد أغيّر منه شيئًا عند مراجعته، ولكنني سأحدّث عنه بعد أن سلكت سبيلًا أخرى هي سبيل التّحليل التّفسيّ، منذ أن بدأت دراسة العشق إلى اليوم.

ما الذي يمكن أن أقوله اليوم من باب النّظر إليه بعين أخرى؟

الموت مفارقة عجيبة، فهو يقين، و"اليقين" اسم من أسمائه في مدوّنة الحديث، ولكنّه أوّلًا يقين لا يمكن التّيقّن من فحواه، بما أنّ الذات إذ تموت ينعدم وعيها. وهو ثانياً يقين ينفي نفسه، لأنّ الذات تعلم أنّها ماثّلة لا محالة ولكنها لا تستطيع تصوّر فنائها وقد تنكره، لا لأنّه مرير مأساويّ فحسب بل لأمر آخر انفرد فرويد بذكره عندما كتب: "في لاشعور كلّ واحد منّا إقرار بخلوده." فالإنسان، سواء كان مؤمنًا بالبعث أم غير مؤمن به يقرّ في أعماق نفسه بخلوده.

وما يدعم هذا الشعور بالخلود أنّ اللاشعور لا يعرف التّفني ولا يعرف الزّمن، ولذلك تستوي الأزمنة في الحلم، ويرى النّائم نفسه طفلًا وكهلاً، أو الاثنين معاً، ويرى موته وكأنّهم أحياء. ومع ذلك فإنّ الشعور اللاشعوريّ بالخلود لا يلغي الخوف والقلق من الموت. وهذا ما يزيد في مأساويّة مأساة الموت. ولذلك يتراءى

الموت أيضا في الكوايس المزعجة، موت الآخرين، وموت الذات نفسها إذ تكون معروضة أمام ناظرها.

في هذا التآرجح بين نفي الموت والخوف منه، يقيم الإنسان، ويبنى فلسفاته ومعتقداته. وتبنى المجتمعات تصورات تغذي الشعور بالخلود وتحاول درء قلق الموت. تبني أحلام يقظة هي تصوراتها عن البعث وخلود الروح والحياة الآخرة. أحلام يقظة شبيهة بالأحلام، لأن الميت فيها لا يموت، والزمن يمكن أن يعود القهقري، والشئ يمكن أن يبعث شابا يافعا. وأمام واقعي الجثة المقبلة على التعفن، تبني المجموعات طقوسا تخفي الجثة، وتحولها إلى "جنازة" مطهرة وتحجب فناءها وتاكلها المرعب، وتحمي الأحياء من إمكانية عودة الموتى إلى الحياة في صورة غير تلك ارتضتها عن الخلود والعالم الآخر.

وقد بينت في هذا البحث لحظة ينبثق فيها الموت باعتباره عدما فاعرا فاه، وتنكشف فيها حجب الترميز، هي ما سمّيته بالموت المعيش أسوة بأنثروبولوجي الموت، وهي ما يمكن أن أسميه اليوم بواقعي الموت. الواقعي باعتباره بقية تستعصي على الترميز والعقلنة. فالأحلام ليست دائما جميلة مطمئنة والموت يمكن أن يظهر في صورة كابوس عار، يفوق منه الإنسان مذعورا أو متألما.

أحلام اليقظة التي بنتها المجموعة الإسلامية كما يعكسها الحديث تجسدت في منظومة عقائدية توحيدية قائمة على الدين وعلى فكرة الرجوع. فالحياة دين لا بد من الإيفاء به، ومسار

الموت وطقوسه

الإنسان المائت هو مسار عودة مزدوجة : عودة الأجساد إلى بطن الأرض الذي يلتبس بالأم ربّما، وعودة الأرواح إلى الإله باعتباره صورة بديلة ومعللة للأب في التوحيد كما بينه فرويد.

عودة مطمئنة لنفس راضية مرضية، لولا انبثاق الواقعي ولولا قلق الفناء الذي يترصدها رغم ترسانة من أجهزة سياسة الموت وسياسة الجسد الميت وسياسة حداد الأحياء.

واقعي الموت تشير إليه النساء النائحات الجزعات إذ يسلكن سبيل المسرحة بالجسد. إنهنّ يمثلن في رأيي الحضور الهستيرى المتمرد على منظومة الرجال الأسياد، والباكي للرجال الأسياد في الوقت نفسه. وهذا الحضور يؤكد أهميته النهي المشدد والملح عن أفعالهنّ الطقوسية التي عدت جاهلية أو عدت محاكاة للشيطان المتمرد : البكاء الشديد، والتدب، والرّنين، "والخلق والخرق والسلق"، ونقع التراب على الرأس، وشقّ الثياب، واللقلة، والضرب بالدّف، وقولهنّ : "واكرب أباه" . . .

ولقد حاول الحديث حتّى لا أقول الرسول- مقاومة هذه المسرحة بشئ الوسائل، ولكنه تنبأ بعدم إمكان غلبتهنّ : يقول الحديث : "أربع من أمّتي لا يتركوهنّ : الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة".

أنسب كلّ هذا إلى "الحديث النبوي" لا إلى الرسول، لأشير إلى عشرة من عشرات هذا البحث. لم يخف عني عندما كتبته أن

أحاديث الصّحّاحين تمثّل تخيلاً للأصل، وتعكس فترات تاريخيّة متأخّرة. ولكنني مع ذلك بحثت عن نواة تاريخيّة يعكسها البناء التاريخيّ لخطاب الموت وطقوسه، فأرّخت لبداية اهتمام الرّسول بطقوس الموت، وأرّخت لظهور بعض المواضيع مثل موضوع عذاب القبر. ولكنني اليوم لا أثق في هذه النّواة التاريخيّة التي أردت استقّاءها من مرويات متأخّرة. الثّابت عندي أنّ القرآن يكاد يخلو من الحديث عن طقوس الموت، وأنّ هذه الطّقوس لم تكن محوريّة في الشّعائر الإسلاميّة التي دعا إليها القرآن، ربّما لما بيّنته من أهميّة الآخرة ووطأة حضورها. لكنّ الكلّ يبقى تخيلاً، ومحاولات التّأريخ تبقى بناء خياليّ وإن كان علميّاً. "النّواة التاريخيّة" ربّما تكون راسبا ميتافيزيقياً معبراً عن ثنائيّة الجوهر والعرض. فكأنني بحثت داخل الأعراض المزيفة عن "جوهر" الحقيقة التاريخيّة، أو بحثت داخل البناء الخياليّ عن جوهر واقعيّ، والحال أنّ الكلّ بناء والكلّ شهادة عن الحدث بعد وقوعه المفترض.

وقد أضفت لهذه الطّبعة دراسة عن الشّهادة والانتحار، نشرت سنة 1999 ضمن أعمال ندوة "المسلم في التّاريخ" (الدّار البيضاء، إشراف عبد المجيد الشّرفي). حاولت في هذه الدّراسة استعمال أدوات تحليل كنت استقيتها من كتابات جاك دريدا التفكيكيّة، وقد قاربت فيها نصوصاً تراثيّة عن الانتحار منها نصوص التّوحيديّ، وطرحت في آخرها بعض المسائل الإيطيقية: هل يحقّ للإنسان قتل نفسه؟ من يملك جسده؟

الموت وطقوسه

كُتبت هذه الدّراسة قبل أن تظهر العمليّات "الاستشهاديّة" التي تتلف الذات والآخرين. وهي أمر غير مسبوق من حيث التّباس الشّهادة بالانتحار، والتّباس الأمرين بالقوّة التّدميريّة التي توفّرها أساليب القتل الحديثة، ولا يمكن أن تفسّر بما يتضمّنه القرآن والحديث من دعوة إلى الجهاد والشّهادة، إلّا باعتبار أنّ هذه الدّعوة قد تمّ تحيئتها في سياق جغراسيائيّ معولم أبرز إلى الوجود ظاهرة الإرهاب الإسلامويّ.

كما كتبت هذه الدّراسة وأنا في غفلة عن الانتحار في بعده المرضيّ وفي علاقته بالانهيار والماليخوليا، وعلاقته بالقتل الموجه إلى الغير، أي المواضيع المستبطنة الموجودة بين أحشاء المتحرر، كما تبينه أدبيّات التّحليل النّفسيّ النّظريّة والعياديّة.

من يمتلك الجسد البشريّ؟

لا شكّ أنّ الحداثة فرضت نقلة من نظام ملكيّة الله للأجساد إلى نظام آخر، أو بالأحرى أدّت إلى تداخل بين النّظام التّقليديّ التّوحيديّ والنّظام التّحرريّ الفرديّ.

ولا شكّ أنّ آليّات الإقصاء التي كانت تستهدف المتحرر غير مقبولة اليوم، لأنّه يعدّ ضحيّة للآخرين أولاً وقبل كلّ شيء. إلّا أنّي اليوم لا يمكن أن أقول بكلّ وثوق إنّ الإنسان هو مالك جسده، ولا يمكن تبعاً لذلك أن أدافع عن الانتحار وحقّ الإنسان في قتل نفسه.

فهناك فارق بين المحتضر المتألم الذي يريد أحيانا أن يضع حداً لما يسمّى بالإصرار الطّبيّ عندما يريد ذلك، أو يريد أن يضع حداً لامتهان جسده بعقوبة معروضة للفرجة كما في الأخبار التي ذكرتها في هذا البحث، وبين المراهق المتألم الذي قد يلجأ إلى قتل نفسه في لحظة يأس وعزلة، خوفاً من الرّهق، أو خوفاً من المثلية الجنسيّة مثلاً. هنا لا بدّ من سلطة تلعب دور الثالث وتحمي مدمّر نفسه من نفسه وتدافع عن حقّ الحياة والبقاء. سلطة ما تكون مسؤولة إزاء آلام النّاس، وتجعل المتألمين اليائسين ينطقون برسالتهم ويعبرون عنها بالكلام، وتحقّق لهم وسائل الإنصات، حتّى لا تؤوّل رسالتهم إلى تقديم جثّتهم قربانا معروضا أمام الأحياء.

هذا كلّ ما يمكن أن أخطّه بشيء من العجلة على هامش ما كتبتّه منذ سنوات تبدو إليّ الآن وكأنّها أمد طويل.

القاهرة 2008/12/15

■ تقديم ■

يُبين هذا البحث بعض طرق الإسلام في بناء موت جماعي ديني وبعض الأجوبة التي يقدمها عن سؤال العدم والفناء والحلول التي يقترحها لمواجهة فظاعة الجثة البشرية وهول فسادها. وقد جمع بين مجالات التفكير في الموت والشعور به والفعل فيه أو إزاءه. فحاول كشف الحجب والرموز التي تحيط بها التصورات الإسلامية وبحث عن انبثاق المشاعر الوحشية الفردية من منظومة الحجب والرموز هذه، ونظر في سلوك الأحياء إزاء الميت وهو جثة يجب تطهيرها وسترها، ثم جنازة يجب الصلاة عليها ومواراتها في الأرض ثم فقيد يجب مشاركته غيابه بالامتناع الجزئي عن الحياة، ثم قبر وذكرى. وتناول هذا البحث المُقصى والمنهي عنه فنظر في موت المستحرين والخارجين على الجماعة ونظر في هذه الطقوس السلبيّة التي كالنوح «تُمسرح» الموت وتذكر بضياع الجاهليّة. ولكنه تناول أيضاً الوظيفة «الإدماجية» لبعض الأحكام

والطقوس. فالشهادة اتّسعت إلى الكثير ممّن لم يمت «حتف أنفه» وصلاة الجنازة شملت اللقطاء وسائر المهمّشين. وبيّن البحث وطأة التّصوّرات الأخروية على حياة المسلم وموته إلى غير ذلك ممّا يضيق عنه مجال هذا التقديم.

وقد قمت بهذه الدّراسة منذ عشر سنوات لنيل «شهادة الكفاءة في البحث» وأنا أتجاسر اليوم فأنشرها رغم هذه السنين التي تفصلني عنها وتفصلها إلى حدّ ما عن مستجدات المناهج والدّراسات. ومما يجعلني أقدم على هذا الأمر عدم ظهور بحث في الموضوع ذاته يمكن أن يسدّ هذه الثغرة، ثغرة الموت وطقوسه في الإسلام السنّي.

وقد وجدت لهذا البحث عيوباً جعلتني في مرحلة أولى أعدل عن نشره دون تحوير ومراجعة ولكنني وقفت منها عندما تدبّرتها

موقف الحائر المتردد بل وجدت لها عذرا. فمنها هذا التناقض المنهجي بين القول بأن الكثير من الأحاديث النبوية متأخر والإعراض عن منهج التعديل والتجريح ومذاهب المحدثين في تصحيح الروايات من ناحية والرغبة من ناحية أخرى في التاريخ لظهور الأفكار والتصورات والأحكام. فكيف يمكن التأريخ لما يصعب التأريخ له انطلاقاً من نصوص غير تاريخية؟ هل وقف الرسول فعلاً موقف المشرع عندما فقد بعض ذويه أو صحابته؟ يصعب في الحقيقة أن نحزم بالنفي كما يصعب التمييز أيضاً بين الأحاديث العاكسة لعصر الرسول والأحاديث المتأخرة. ولعل ما يبرر هذا التناقض إلى حد ما رغبة الباحث الذي يغار على علمية بحثه في تنزيل الظواهر التي يدرها في التاريخ لا سيما إذا تعلق الأمر بنصوص تريد فك وثاقها بالتاريخ حتى توحد العناصر المختلفة المتضاربة نحو المطلق - الأصل. ولعل في نصوص الحديث «نواة» يصعب ضبطها وتحديداتها ولكنها قد تكون مجموعة إمكانيات وقابليات موجودة في عصر الرسول ثم تحققت واتضحت واتخذت شكلاً مؤسسياً في عصور لاحقة.

وما قد يكون عيباً من عيوب هذا البحث مصادرتة على عدم نجاعة التصورات الدينية والطقوس عند تحيّن الموت وتعيّنه. ولعلنا نجد في ذلك صدى لكتاب جانكلفيتش عن الموت⁽¹⁾ وهو كتاب يتكرر المفاهيم المعبرة عن عزلة الإنسان الموحشة إزاء الموت وتحدي

(1) Jankélévitch: La Mort, Paris, Champs Flammarion, 1977.

هذه الحقيقة الرهيبة للعقل البشري رغم محاولات الفهم والترويض. تساءلت وأنا أعيد قراءة البحث وأعيد قراءة جانكلفيتش: أيمكن أن تعكس هذه الرؤية واقع الموت في مجموعة دينية ناشئة معبأة للجهاد وللشهادة؟ ألا تعكس بالأحرى ما يسمّى بـ «أزمة الموت الحديثة» وهي أزمة الإنسان الذي لا يقبل موته ولا يتهيأ له ولا يعتبره حدثاً طبيعياً؟ ولكنني تساءلت أيضاً تساؤلاً قد يكون فيه عنصر من جواب ممكن: ألا توجد شروخ داخل كل منظومة مهما كان تماسكها؟ ألا ينبثق المأساوي من قلب النصوص الدينية التي تحاول عقلنة الكون وتقديم الأجوبة النهائية المقنعة؟ ألا يمكن اعتبار مبدأ المسؤولية الفردية الذي أكدّه الإسلام عاملاً من عوامل عزلة الإنسان المسلم إزاء الموت رغم ما يوفره الإسلام من عقائد وصور مطمئنة؟

وقد انقطعت طيلة سنوات إلى النظر في النصوص الأدبية وظننت أن وجهتي في الدراسة قد تحولت عن مجال هذا البحث بحكم مقتضيات التدريس والاختصاص ولكنني أجده الآن قريباً مني فقد وجدت نفسي أطرح الأسئلة نفسها على النصوص الأدبية: ما الذي يخفف من ألم الموت؟ ما مدى جدوى المسكنات التي نصطنعها؟ ما علاقة الموت بالكتابة؟ وقد هالني التقاطع الكبير بين النصوص الأدبية وهذه النصوص الدينية. فالتشابه كبير بينهما ولكن الاختلاف بينهما واضح وسوء التفاهم متأصل قديم. ولعل أبرز مثال على هذا التقاطع مفهوم الشهادة. ففي الصحيحين تسع

الشهادة إلى «المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله» وتضيق عن شهيد العشق. وتحفل كتب الأدب بأخبار شهداء العشق ومناقبهم.

ولابد في ختام هذا التقديم من إخراج هذا البحث من عزلة النصوص القديمة والاهتمامات الأكاديمية الصّرف. فلا تكفي في رأيي دراسة النصوص القديمة بمفاهيم حديثة بل لابد من التفكير انطلاقاً منها في قضايا عصرنا لا لأن هذه النصوص نموذج نريد موافقته والتطابق معه ولا لأنها كنز مفقود نريد استرداده، بل لأنها «حضور» يوازي حضورنا نحن ويجعلنا نزداد فهمًا لأنفسنا إذ نحاوره. فأين منا اليوم هذه التصوّرات والطقوس؟

لعلنا اليوم إزاء خليط نتبين فيه أحياناً بقايا القديم بما تراكم عليه من علامات ورموز فلكورية كما نتبين فيه «أزمة» الموت الحديثة التي أشرنا إليها.

لقد بقيت أهم الطقوس الإسلامية من غسل وتكفين وصلاة ودفن وما زالت القبور الإسلامية مفتوحة على باطن الأرض تسمح للإنسان بالتحوّل من «العضوى إلى المعدنى» وتسمح له بالعودة إلى التراب لأنه خلق في النشأة الأسطورية من تراب. ولعل تشريعاتنا اليوم لا تجيز للفرد اختيار نمط آخر غير الدفن رغم إجازتها له التبرّع بأعضائه بعد موته. ولئن شاعت عادة حرق الموتى في أوروبا وأمريكا وبدت أحياناً حلاً عملياً ملائماً لمشكل ضيق الأرض بأحيائها وأمواتها فإنها لا تجد رواجاً في بلادنا. ولعلّ هذا

لا يعود إلى ترسخ عادة الدفن فحسب بل إلى نهى الإسلام عن حرق الأجساد لأن «التحريق» من أعمال الله لا يجوز للإنسان أن يشاركه فيه. وننتظر اليوم تفكيراً في هذا الموضوع وطرحاً للقضايا الأخلاقية المتصلة به. ونستبين أيضاً في هذا الخليط الذي نعيشه هشاشة هذه التصورات القديمة والطقوس وإمكان تحويلها إلى مجرد مراسم بلا محتوى يؤدّيها الأحياء بسرعة دون أن يجسدوا دلالاتها ودون أن يتركوا الحداد «يفعل فعله» البطئ فيهم. ولئن ذكرنا بعض المسنين بصورة الإنسان المطمئن الذي يمرض فيعوده أهله ويشعر باقتراب أجله فيوصى ويموت راضياً مرضياً بين أهله وذويه فإننا نجابه بصور فوضي الموت الحديث. يتمنى الإنسان الحديث أن يموت موت «الفجأة البغثة» فلا يتألم ولا «يعيش» موته وكثيراً ما يموت في المستشفى مخدراً وحيداً بين الآليات والأجهزة. ولعلنا غير بعيدين عن واقع الموت في بعض الدول حيث أصبح الأحياء يتحلّلون من تبعات موتاهم فيعهدون بهم إلى شركات خاصة تقوم عوضاً عنهم بجميع مراسم التخلّص من الجثة.

ولنعد إلى النصوص بعد هذه الإشارات العابرة إلى حياتنا اليومية. فإنّ منها ما يعبر عن هذه الأزمة تعبيراً خانقاً. فهذا الفيلسوف جانكليفيتش يكاد يصرخ: «قل لي بالله عليك، كيف يمكن لي أن أستعدّ إلى حدث لا مثيل له البتّة لم يُشهد قط؟» (1) ومنها ما يعي بها ويطلب الخلاص منها فهذا الشاعر ريلكه يقول في قصيدته العظيمة «كتاب الفقر والموت»:

(1) المصدر نفسه ص 175.

«إلهي امنح لكلّ حقّه في موته

امنح كلّ واحد موته المولود من رحم حياته

التي ذاق فيها الحبّ والبؤس

فلسنا سوى القشّر، سوى الورقة

أما الثمرة الكامنة في قلب كلّ شيء

فهو الموت الأكبر الذي يحمله كلّ منّا في ذاته»⁽¹⁾.

هكذا تضعنا النصوص تارة وجها لوجه أمام حدود العقل
والإنسان وتقلب لنا الموت طوراً إلى مجال فعل وحرية. ولا يمكن
في رأيي أن لا ننصت إلى نداء هذا الشاعر الحديث وهو يحذّرنا
في بداية هذا القرن من مغبة اللّوذ من صور الموت ووجوهه المفزعة
بالنسيان والجحود ويحثّ كلّاً منا على اختيار موته الخاصّ.

■ كلمة أولى ■

3 - Rainer Maria Rilke, Le livre de la Pauvreté et de la Mort, trad.
d'Arthur Adamov, Pairs, Actes Sud, 1982.

ونعتذر عن عدم ترجمة النصّ عن الألمانية مباشرة.

لما كان الموت شمساً ثانية لا يمكن للإنسان أن ينظر قبالتها وأن
يعمن النظر فإنّ الحديث عن الموت في الإسلام هو حديث عن طرق
هذه الحضارة وأساليبها في تجنب النظر إلى هذه الشمس. فلا بدّ
من إحاطة الموت بأسماء ومعانٍ وصور ومعتقدات تكون حُجُباً
حائلة دون رؤية وجهه الوحشيّ. وعندما يتجسّد الموت في الحياة
مثالاً حيّاً هو الجثة بعد أن كان إمكانية أو فكرة فلا بدّ من إحاطة
الموت المتجسّد بطقوس تكون وسائط بين الحيّ والجسد الميّت وتكون
حُجُباً دون هول التفسّخ والتغيّر.

وقد أغمط حق هذا الموضوع من الدّراسة ولا سيّما الجانب
الثاني منه أي طقوس الموت وكأنّ الموت شمس بالنسبة إلى
المجتمعات وبالنسبة إلى الباحثين والدارسين (فالذات لا تكاد
تنفصل عن موضوعها والذي ينظر في الموت إنما ينظر في موته).

الموت وطقوسه

تناول بعض الباحثين مفهوم الموت ولكن في القرآن خاصة كما
سنرى. ووصفت طقوس الموت من حيث هي فلكلور مجتمعات
إسلامية متأخرة كما وُصِفَتْ طقوسه في الجاهلية. ولم يُجمع بين
الموت وطقوسه على حدّ علمنا ولم تُتناول طقوس الموت الإسلامية
بالنظر التحليلي والتألفي - لا بمجرد الوصف - إلا في صفحة
واحدة من أطروحة محمد عبد السلام حول «موضوع الموت»⁽¹⁾
وفي نصف صفحة (من الحجم الصغير) من مؤلف بوسكيه حول
أهم الطقوس الإسلامية⁽²⁾ وقرابة عشر صفحات من «فاطمة

(1) Abdesslem, M: Le thème de la mort dans la poésie Arabe des
origines à la fin du IIIème siècle, Tunis, Publications de
l'Université de Tunis, 1977, p. 164.

(2) Bousquet, G.H. : Les grandes pratiques rituelles de l'Islam,
Paris, P.U.F., 1949, p. 48.

وبنات محمد» للامنس⁽¹⁾ ، وتحدث غودفروا ديممين عن صلاة الكسوف وصلاة الاستسقاء في الفصل الرابع من «المؤسسات الإسلامية» ولم يذكر صلاة الجنازة⁽²⁾ . ولم يفرد سميث في «قراءاته»⁽³⁾ بابا للموت ولا لطقوسه ولا كذلك شلحد في «بنى المقدس»⁽⁴⁾ .

وقد اعتمدنا أثرين كثيراً ما جمع بينهما هما «الصحيحان» لمحدثين متعاصرين هما الشيخان البخاري (م 256 هـ) ومسلم (م 261 هـ). ووقع اختيارنا على هذين المصنفين لأنهما أكثر المصادر «سنية» بل إنهما يليان القرآن في المرتبة. ولا بد من معرفة مجموعات الحديث التي حظيت بالقبول وعبرت عن آراء الجماعة قبل أن نطلع على مجموعات أخرى لم تتل مثل هذه الخطوة (كصحيح ابن ماجه والكثير من المسانيد) أو كانت هامشية نوعاً ما أو ذات طابع شعبي (كمشكاة المصابيح). وإن كانت هذه المسانيد مغرية بالدراسة لأنها

- (1) Lammens, H.: Fatima et les filles de Mahomet : notes critiques pour l'étude de la Sira, Rome, Sumptibus Pontifici Institutu Biblici, 1912, Chap. IX : La mort de Fatima, ses obsèques et sa tombe.
- (2) Gaudefroy Demombynes, M. : Les Institutions musulmanes, Paris Flammarion, 1946, 3è ed., Chap. IV : Le culte.
- (3) Smith, W. R. : Lectures on "the religion of the semites : first series : the fundamental institutions, London, Adam and Charles Black, 1914, 5th ed.
- (4) Chelhod, J: Les Structures du sacré chez les Arabes, Paris, G.P. Maisonneuve et Larose, 1958.

أكثر ثراء وطرافة. ثم إننا نريد البحث عن نشأة ما لبعض التصورات والطقوس ولعل الصحيحين أقرب إلى تمثيل عصر الرسول من المجموعات الأخرى. ولنا في ذلك شهادة من نصوص الصحيحين نفسها. فهي تعكس الكثير من التردد الذي تتسم به البدايات وهي تعكس الاختلاف بين هذه البدايات وعناصر أخرى متأخرة. ولنا في ذلك شهادة من بعض المستشرقين بخصوص البخاري. يقول دوزي : «يرى أكثر النقاد تشدداً أن نصف أحاديث البخاري صحيحة»⁽¹⁾ ، ويقول بلاشير : «إن الاطمئنان إلى هذه الوثائق (أي إلى صحيح البخاري...) لا يمكن أن يكون تاماً لكننا بدون أي شك بإزاء المعطيات الأقرب إلى المرويات المنقولة إلى المدينة في حياة محمد أو بعد وفاته وصورة الرسول فيها تبدو أفقر (من صورته) في مصنف ابن هشام وأقرب مما نتصوره انطلاقاً من القرآن»⁽²⁾ . وعلل المسلمون النجاح الذي لقيه الصحيحان بمنهجهما في التعديل والتجريح. يقول القسطلاني : «واعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يخرجوا الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع. وإن كان للصحابي راوٍ فصاعداً فحسن وإن لم يكن له راوٍ واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي». وقد اشترط البخاري ثبوت لقاء الراوي

- (1) Goldziher, J.: Etudes sur la Tradition islamique extraites du Tome II des Muhammedanische Studien, trad. Léon Bercher, Paris, Adrien Maisonneuve, 1952, p. 6.
- (2) Blachère, R.: Le Problème de Mohamet essai de bibliographie critique du fondateur de l'Islam, Paris, P.U.F. 1952, p. 7.

لمن روى عنه «واكتفي مسلم بمطلق المعاصرة»⁽¹⁾. ولا يمكن أن يكون هذا المنهج ناجعاً كل النجاعة لأنه يقوم على طريقة شكلية في نقد الأحاديث تنحصر في التعديل والتجريح⁽²⁾. ولكنه على أية حال يفترض عملية انتقاء وحصر للحديث في جزء من المرويات المتناقلة.

فإننا نجد في الصحيحين صدى لعصر الرسول وبالأحرى «نواة» للواقع التاريخي، إلا أننا نجد عناصر أخرى محيطية بهذه النواة هي صدى لفترات متأخرة وتعبير عن اهتمامات متأخرة. ولم نعرض عن هذه العناصر بل اعتبرناها وثيقة عن تدخل الفكر والخيال الشعبيين ورد الفعل السني عليه واعتبرنا ذلك ثراءً مميزاً للحديث وإن لم يكن حظ الصحيحين منه وافراً.

ويحتاج مجال البحث هذا إلى مزيد من التحديد. فلا بد من استخراج المادة المتعلقة بالموت من صحيح البخاري وهو في تسعة أجزاء وتسعة مجلدات⁽³⁾، وصحيح مسلم وهو في ثمانية أجزاء (1) القسطلاني، أحمد : إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري وبهامشه متن صحيح الإمام مسلم وشرح الإمام النووي عليه، بولاق، المطبعة الكبرى الأميرية 1323 هـ ط 7 ج 1 ص 20 .

(2) هذا ما بيته الكثير من الدراسات الحديثة ونجد تلخيصاً له في مقال «حديث» بالطبعة الجديدة من دائرة المعارف الإسلامية :

Encyclopédie de l'Islam, 1975, III/24-30 (J.Robson)

أنظر كذلك Goldziher, J, Etudes sur la Tradition islamique

(3) اعتمدنا طبعة القاهرة - إدارة المنيّة - د. ت. وهي طبعة جيّدة بها شروح والأحاديث فيها مرقمة ولم تتمكن من استعمال طبعة ليدن بريل لأسباب عملية.

الموت وطقوسه

وأربعة مجلدات⁽¹⁾، وقد اتّجه نظرنا في البداية إلى «كتاب الجنائز»⁽²⁾ في كل من الصحيحين فجمعنا كلّ ما يتصل به من بعيد أو قريب بموضوع الموت لأنّ تبويب الأحاديث في المصنفين يخضع لمقاييس فقهية تختلف عن مقاييس من يدرس المفاهيم والتصورات في حدّ ذاتها. ومثال ذلك أن الكثير من الأحاديث المتصلة بالحداد توجد في «كتاب العدة» أو «كتاب الطلاق» والكثير من الأحاديث المتعلقة بعذاب القبر توجد في أبواب «صلاة الكسوف» ولا توجد في «كتاب الجنائز».

ومما يسرّ لنا عملية الجمع هذه وجود عدة أنواع من الفهارس والمعاجم، وهي :

أ - فهارس المواضيع الملحقّة بالصّحّحين وهي غير كافية وإن كانت تفصيليّة.

ب - فهارس تعرّف بمواضع أحاديث البخاري إذ إنّّه يكرّر ذكر الحديث الواحد في عدة أبواب وكتب، وقد اعتمدنا منها «فهارس البخاري» لرضوان⁽³⁾.

(1) اعتمدنا طبعة بيروت دار الآفاق الجديدة وبهامشها شرح النووي.

(2) الكتاب يعني الفصل وهذه الفصول تكاد تكون متماثلة من حيث ترتيبها وعناوينها في مصنفات الحديث والأبواب أقسام فرعية من الكتاب.

(3) رضوان، رضوان محمّد، فهارس البخاري، القاهرة، مطبعة دار الكتاب العربي، 1930، ص 440.

ج - فهارس تعرف بالمتفق عليه بين البخاري ومسلم وهي : « زاد المسلم » لما بأبي الجكني⁽¹⁾ وقد راعى فيه الترتيب الهجائي للأحاديث واقتصر على ما كان قولياً منها. « واللؤلؤ والمرجان » لمحمد فؤاد عبد الباقي⁽²⁾ وقد اتبع فيه تبويب كتب الحديث وذكر الأحاديث القولية وغيرها إلا أنه اقتصر على ما اتفق عليه البخاري ومسلم في لفظه وفي إسناده ثم إنه أغفل ذكر موضع الحديث من صحيح مسلم.

د - « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي » وهو مرتب ترتيباً هجائياً بحسب المفاهيم⁽³⁾.

وقد حاولنا وصف هذه النصوص دون أن نقع في تكرارها وحاولنا تأويلها كما حاولنا تأدية لغتها. فلا بد، في نظرنا من الكلام على القديم باللغة المفهومة الحديثة ولا بد من مسافة نقدية بين الباحث وموضوعه وإن كان كتاباً مقدساً.

ولابد في كل هذه العمليات من مصادر أخرى مكملّة للأثرين تمكّنا من فهم لغتهما ومنطقهما ومن مراجع تمكّنا من اللغة المفهومية المذكورة.

(1) الجكني، ما يأبي، زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، 5 ج، 5 م.

(2) عبد الباقي، محمد فؤاد، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1946، 3 ج، 3 م.

(3) فسنك، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي عن الكتاب والسنة وعن مسند الدارمي وموطأ مالك ومسند ابن حنبل، ليدن، بريل، 1936.

فقد استلزم تحقيق الأحاديث العودة إلى بعض الشروح منها شرح النووي (م 676 هـ) على صحيح مسلم⁽¹⁾ و « عمدة القاري » للبدر العيني (م 855 هـ)⁽²⁾ و « إرشاد الساري » للقسطلاني (م 923 هـ). وهذه الشروح كما لا يخفى متأخرة لا بد أن تعكس مشاغل عصور متأخرة. وهي تحاول دائماً الخروج بنظام عقائدي منسجم من مواد متناقضة أحياناً. إلا أن التحقيق الفيلولوجي الأولي يجعل العودة إليها ضرورية وهي قادرة رغم كل شيء على توضيح بعض مقاصد الحديث وتوضيح الظرفيات التي قيل فيها.

وعدنا أيضاً إلى « الطبقات الكبرى » لابن سعد⁽³⁾ و « سيرة النبي » لابن هشام⁽⁴⁾ كلما تعلق الأمر بالتأريخ لحدث تاريخي يفترضه الحديث.

أما المراجع فلا يوجد منها - على حد علمنا - ما أفرد للموت وطقوسه في الصحيحين أو في الحديث مطلقاً. لكننا لا نعدم دراسات طرقت موضوع الموت بشكل أو بآخر، واعتبرناها مراجع خاصة لتمييزها عن مراجع أعم منها سيأتي ذكرها :

(1) النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، القاهرة، المطبعة المصرية بالأزهر، 18-29-1930 ج، 9 م.

(2) العيني، بدر الدين، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية.

(3) ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر، 1968، 8 ج، 8 م.

(4) ابن هشام، أبو محمد بن عبد الملك، سيرة النبي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، مطبعة حجازي، 4 ج، 2 م.

لقد توقّرت لنا بعد الدّراسات حول الموت في القرآن منها :
«أفكار محمّد في الموت» لشونسي O'Shaughnessy (1) وقد
حاول التأريخ فيها لتطوّر موضوع الموت في القرآن وكثيراً ما عدنا
للمقارنة بين القرآن والحديث في بعض الوجوه ومنها الفصل
الخامس من موضوع الموت لمحمّد عبد السلام أو قسم منه (2) .
وتوقّرت لنا بعض الدّراسات حول الموت وطقوسه في الجاهليّة منها
ما جاء في «المفصل» لجواد علي (3) ، ومنها ما جاء في أطروحة
محمّد عبد السلام المذكورة ومنها ما جاء في «فاطمة وبنات
الرسول» للامنس . كما أن بعض الباحثين طرق موضوع الموت في
عصور إسلاميّة متأخرة أو من خلال مصادر متأخرة . فكثيراً ما
يعود هيوغز Hughes في معجمه إلى عادات مصر الحديثة أو الهند
الحديثة أو إلى «مشكاة المصابيح» لولي الدين التبريزي أو للشروح
عليه (4) . وكذلك يعتمد أوكلند Eklund في دراسته لعذاب القبر

(1) O'Shaughnessy, T.: Muhammad's Thoughts on death: a thematic study of the qur'anic Data. Leiden, Brill, 1969.

(2) Abdessalem Mohamed, Le thème de la mort : ch. V: conception coranique de la vie et de la mort pp. 147-164.

(3) علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1957، ج 7، ص 7 م.

(4) أنظر مثلاً : "Death" ص 79-81 "Burial of the dead" ص 47-48 Azab al Kabr" ص 44-47 .

Hughes, T.p, A Dictionary of Islam, London, W. H Allen and co. Ltd, 1986, 2d éd, 750 p.

والبرزخ (1) على مصادر متأخرة منها «كتاب البرزخ» للسيوطي
و «كتاب الرّوح» لابن قيم الجوزيّة .

وبالجملة فإنّ بعض هذه المراجع الخاصّة يعيننا على جمع
الأخبار حول الموت وطقوسه في الجاهلية وبعضها الآخر يسمح لنا
بتصور للموت وطقوسه في واقع البلاد الإسلامية أو من خلال آثار
متأخرة . ثم إنّ بعض مقالات «دائرة المعارف الإسلامية» تنير لنا
جوانب من الموضوع وتسمح لنا أحياناً بالتأريخ لتطوّر بعض
الالفاظ أو المفاهيم .

إلا أنّ في جزء من المراجع التي ذكرنا وفي مراجع أخرى
طرقت جانباً من الموضوع نوعين من النقص . أولهما نقص يمكن
أن نردّه إلى نمط التفكير «ما قبل العلمي» ونؤاخذ به خاصّة بعض
المؤلفات العربية التي تكرر ما جاء في المصادر . ونذكر منها «عذاب
القبر ونعيمه وعظة الموت» لعبد اللطيف عاشور (2) فقد اقتصر عمله
على الجمع والانتخاب من المصادر القديمة (التي لا يذكرها
أحياناً) (3) وفيما عدا ذلك فلا يوفر لنا سوى فهم تبريري ساذج لا

(1) Eklund, R. : Life between death and resurrection according to Islam : inaugural dissertation, Uppsala, 1941, 188p.

(2) عاشور، عبد اللطيف، عذاب القبر ونعيمه وعظة الموت، تونس، دار بوسلامة للطباعة والنشر والتوزيع، 1983، 167 ص .

(3) انظر مثلاً الصفحات 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25 فقد أدرج فيها نصوصاً طويلة مختلفة وأخباراً كثيرة ولم يذكر مصادرها .

يمكن أن يكون دارساً للشرعية⁽¹⁾.

وكذلك لا يخلو «المفصل» لجواد علي من بعض الخلل المنهجي رغم أنه عمل جاد. فلا نجد في فصل «الأتراح والأحزان» نقداً للمصادر العربية التي اعتمدها ولا محاولة للتأليف. ولأنه كثيراً ما يغفل ذكر مصادره وقد ينسب ما يذكره إلى «أهل الأخبار» دون توضيح⁽²⁾. وثانيهما نقص يمكن أن نرده إلى نمط الكتابة الاستشراقية عموماً.

ولهذا النقص مظاهر عديدة منها الرغبة في البحث عن مصادر الإسلام ومصادر تفكير محمد دون وصف الظاهرة في عناصرها المتفردة. ودون اعتبار للتفاعل البيوي بين المتأثر والمتأثر به. فالتأثير ليس سببية واضحة ذات اتجاه واحد والعناصر المنقولة من المصدر المتأثر به إلى الظاهرة المتأثرة لا بد أن تتفاعل مع العناصر الأصلية ولا بد أن تبذل من جديد. ففي (Muhammad's thoughts on death) لا تكاد تخلو صفحة من الإحالة على أعلام مسيحيين شوام كأفرايتس Aphraates (أواسط القرن 5 م) والقديس أفرام St. Ephram (306-373 م) ونرساي Narsai (399-502 م) إلخ. وقد وقع الكاتب حسب رأينا في تناقض فكري واضح بين

(1) يقول مثلاً في تعريفه للملاحدة: «الذين ينكرون وجود الله ويسمون بالزندقة (هكذا) والملاحدة: أصحاب المذهب الفلسفي المعروف (هكذا) ولا نرد على الملاحدة لأنهم يجب أولاً أن يؤمنوا ثم نناقشهم في قضية الموت وغيره ص 10».

(2) أنظر مثلاً ج 5 ص 164.

الموت وطقوسه

أمرين أقرهما في المقدمة والوجهة التي اتخذتها دراسته. ففي مقدمته وعي بانعدام الجدوى من البحث عن مصادر تفكير محمد لأن استيعاب أي مفكر مبدع لمكونات عصره الثقافية لا بد أن يصاغ صياغة جديدة. يقول: «جمع محمد في القرآن مواد متعددة المصادر وأعاد صياغتها في رسالة طريفة تتلاءم مع أهدافه ومع حاجيات قومه كما تصوّرها». ويقول: «إذا تحدثنا عن المصادر المسيحية للقرآن فيجب أن نصفها بالنسبية لأن اليهودية كان لها أثر مباشر وغير مباشر في القرآن أهم بكثير من الأثر المسيحي» ويقول أيضاً: «الإسلام يهودي أكثر منه مسيحي»⁽¹⁾. أما في متن الكتاب فإنه قصر همه على التأثيرات ولا سيما المسيحية منها.

ومن مظاهر النقص في المنهجية الاستشراقية أيضاً الغفلة عن البعد الرمزي للظواهر الثقافية وعدم البحث عن البنية فيها. فقد تتبع شونسي مثلاً لفظة موت ومشتقاتها ومرادفاتها في القرآن دون النظر في مقابلاتها أو فيما يذكر بالموت أو يرمز إليه. وأدل مثال على ذلك إغفاله الآية التي ذكر فيها كيف علم الغراب قابيل دفن أخيه هابيل⁽²⁾ وبذلك صار الإنسان «ذا القبر»⁽³⁾ كما أنه ذو الفكر واليد.

(1) المرجع نفسه ص 2.

(2) سورة المائدة، آية 31.

(3) أنظر لسان العرب (ط). بيروت دار لسان العرب ج 3 ص 6.

وهذا البعد الأنثروبولوجي الذي يؤكد على البنية الرمزية ينعدم في بعض مقالات دائرة المعارف الإسلامية رغم أهمية هذه الموسوعة من حيث الدقة الفيلولوجية والتاريخية (وهي دقة مازالت الدراسات العربية تفتقر إليها). ففي مقال «وتر» مثلاً وهو لفنسنك Wensinck⁽¹⁾ نجد تتبعاً دقيقاً لتطور الكلمة من حيث دلالتها على صلاة الوتر إلا أننا لا نجد - كما نتوقع - حديثاً أو إشارة إلى أمر الرسول بالإشارة في عدة أمور كغسل الميت ولا إلى منطق الطقوس الذي يخضع للإيتار عامة أو إلى رقم ثلاثة كالوضوء مثلاً.

وقد حاول دي قويه De Goeje في مقاله «حرق البخور للموتى عند العرب القدامى»⁽²⁾ أن يفسر نهْي الإسلام عن هذه العادة فردّه إلى كره المسلمين التشبّه بأحوال الجاهلية. وبما أن الإسلام لم يعرض عن كلّ عادات الجاهليين فإن لهذه المنع حسب رأينا مدلولات أخرى لعلها تعود إلى التطيّر من النار لأنها مرادف للجحيم ونقيض للجنة في التقسيم الإسلامي للفضاء المقدّس أو إلى أن النار هي العنصر الذي خلق منه إبليس. أو لعلها تعود إلى الخشية من تحوّل طقوس الموت إلى عبادة للموتى.

(1) Encyclopédie de l'Islam, 1934, VI/1201-2.

(2) De Goeje, M-J, "L'encensement des morts chez les anciens Arabes" Actes du XIV^e Congrès International d'Orientalisme, Alger, 1905, Section 1 pp. 3-7.

ومن المظاهر السلبية في منهج بعض المستشرقين أيضاً نوع من التمرّكز على الذات يحول دون دراسة الآخر على الوجه السليم. ففي الفصل التاسع من «فاطمة وبنات محمد» تعرض لامنس إلى «الحِداد عند قدماء العرب وفي الإسلام» ونفى عبادة العرب للأجداد في كلّ أشكالها. ونحن لا نؤاخذه على هذه النتيجة التي توصّل إليها وإن أثبتت البحوث الحديثة وجود نوع من عبادة العرب للأجداد في الجاهلية⁽¹⁾، وإنّما نؤاخذه على أمرين هامين وهما أولاً عدم أمانته في نقل ما جاء في المصادر. فقد جعل الرسول مثلاً يحرم البكاء في حين أنّ الحديث يميّز بين مجرد البكاء و«النوح» أو «النواح» وهو بكاء طقوسي كما سنرى وجعل محمّداً «يستغفر» (demander grâce) لدمعة ذرفها على ابنه إبراهيم في حين أنه لم يستغفر ولم يعتذر وإنّا وصفها بأنّها «رحمة» وأتبعها بأخرى قائلاً: «أن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا»⁽²⁾، وثانياً توظيفه لكلّ هذه الموادّ للبرهنة على أفكار

(1) يذهب شلحود في «الأضحى عند العرب» :

(Le Sacrifice chez les Arabes, Paris, PUF, 1955, p. 218)

ومحمد عبد السلام في أطروحته (ص 110) ومابعداها) إلى أن العرب عرفوا نوعاً من عبادة الأجداد وهما يعودان في ذلك إلى دراسة لقولنر يهر لم يتمكن من الإطلاع عليها هي «عبادة الموتى وعبادة الأجداد عند العرب». يقول شلحود (ص 118) : «كانت عبادة الأجداد قوية قبل الإسلام وقد أبدى قلديزهر ملاحظة ذكية (مفادها) أن معارضة القرشيين للرسول لم تنطلق بصفة فعلية إلا عندما هاجم الرسول هذه العبادة بشدة».

(2) المرجع المذكور ص 119.

مسبقة ليس لها أي أساس علمي فهو يرى أن : «العربي لا مبالٍ بطبعه»⁽¹⁾ والطبع والطبيعة كما لا يخفي من المفاهيم الماهوية التي تخلى عنها الفكر الحديث.

أما المراجع العامة فمنها ما يندرج فيما أصبح يسمى بـ «سوسيولوجيا الإسلام» ومنها ما يختص بسوسيولوجيا أو أنثروبولوجيا الموت عموماً. وعلى سبيل المثال نذكر مؤلفات شلحود وخاصة منها «بنى المقدس» وقد حاول أن يبين فيه «أن عناصر المقدس في الإسلام وقواه ومظاهره وأعوانه وأشياءه والعقائد التي يفرضها منسجمة مع البنية الدينية للجزيرة العربية قبل الهجرة»⁽²⁾. وكذلك «قراءات» سميث وهي «دراسة للدين السامي ككل في قسماته المشتركة ونمطه العام»⁽³⁾. وهذا الباحث يربط كشلحود بين الأديان السماوية و «تقاليد الأديان القديمة اللاشعورية». ويمكن أن نعتبر مقال قلدر يهر حول «الطائر الذي يجسد الروح في العقائد الشعبية الإسلامية»⁽⁴⁾ إسهاماً في المقاربة السوسيولوجية للموت في الإسلام. وقد ربط الكاتب فيه ربطاً ذكياً بين عقائد الجاهلية في الهامة وتصورات المسلمين المتعلقة بالروح.

(1) المرجع نفسه ص 117.

(2) Les Structures du sacré chez les Arabes, p. 33.

(3) Lectures on the religion of the Semites, p. 1.

(4) Golodziher, J., "L'oiseau représentant l'âme dans les croyances populaires des musulmans", trad. analytique par G.H. Bousquet, Arabica, 1960, T. VIII, pp. 257-60.

الموت وطقوسه

ومن المراجع العامة المتعلقة بسوسيولوجيا الموت دراسة لهارتس Hertz حول «التصور الجماعي للموت»⁽¹⁾ وكذلك «الموت بافريقيا لـ توماس Thomas»⁽²⁾ و «طقوس التحول» لفنجناپ Vangennep⁽³⁾ وقد خصص الفصل الخامس للطقوس الجنائزية.

ومثل هذه الدراسات ضرورية في نظرنا وإن لم تتعلق بالإسلام أو بالأديان السماوية. وذلك لأمرين على الأقل فهي أولاً تسمح لنا بتصور بعض الثوابت في سلوك الإنسان بإزاء الموت وتمكننا تبعاً لذلك من التمييز بين ما هو كوني أو شبه كوني في هذا السلوك وبين ما ينفرد به الإسلام ويحسن أن نعتبره سمة مميزة له. وهي ثانياً تمدنا بمفاهيم وصفية وإجرائية ضرورية للحديث عن هذا الموضوع وقد ابتعدنا عنه ابتعاداً نقدياً ونظرياً لا بدّ منه.

(1) Hertz, R., Mélange de sociologie religieuse et folklore : représentation collective de la mort, Paris, F. Alcan, 1968.

(2) Thomas, L. - V., La mort africaine : idéologie funéraire en Afrique Noire, Paris Payot, 1982.

(3) Vangennep, A. les rites de passage, Paris, La Haye - Mouton 1969, 279 p.

كلمة أولى

القسم

الأول

1

التصـورات

لا يمكن أن يكون الموت في نظر الإنسان مجرد حدث فيزيولوجي بما أنه كائن ذو رموز (Homo Symbolicus) فلا بد أن تنتج المجموعة الثقافية تصورات وسلوكاً أي طقوساً فتدخل هذا الحدث في نظامها العقائدي والميثي وتحول الغياب الذي يترتب عنه حضوراً وتهى كل فرد لقبول موته وموت الآخرين.

وستعرض في هذا القسم الأول إلى الجانب التصوري فنبحث في البداية عن تعريف الحديث أو الصحيحين على وجه الدقة لظاهرة الموت ثم نتقل إلى مجال الأحكام التقييمية أو مجال المعاني الحاقة السلبية والإيجابية فننظر في تمييز الحديث بين «موت إيجابي» تقبله المجموعة الإسلامية وتمجد ذاته وقد اعتبرناه موتاً دينياً «وموت سلبي» ترفضه المجموعة الإسلامية وتقضي ذاته من حيزها وقد اعتبرناه موتاً «لا دينياً»

أو فردياً ثم إننا نختم هذا القسم بمحاولة الربط بين الموت والتصورات الأخروية أي بين نهاية الإنسان ونهاية العالم.

الفصل

الأول

1

تعريف الصحيحين

للموت

لعل أول ما يجب أن نبدأ به في البحث عن تعريف الصحيحين لظاهرة الموت استخراج مجموعة المفردات والتراكيب المعبرة عن الموت أو عن قرب حلوله، وهذا المعجم يمكننا جدولياً - من المقارنة بين الحديث والقرآن والشعر الجاهلي في هذا المجال ويُمكننا - سياقياً - من البحث عن تعريف للموت في الصحيحين ومن الكشف عن بنية المعاني الخافة به.

1- التعبير عن الموت

إنّ المادة الأكثر تواتراً في مجموعتنا هي م و ت وهي لا تدل على تصور خاص للموت وإنما تفيد «المفهوم العام والمجرد للموت» كما يرى ذلك محمد عبد السلام⁽¹⁾ ولئن كانت نسبة «مات» إلى الرسول عوض «توفى» أو غيرها من الأفعال ذات دلالة كما سيأتى

Abdesselem, M, Le thème de la mort, p. 57.

فإننا لم نر فائدة في تتبع المعاني التي يفيدها هذا الفعل ومشتقات م و ت الأخرى. وقد أوردنا بقية التعابير في جداول بيانية ذكرنا فيها سياقها ومصدرها ودرجة اطرادها في مجموعتنا وهي كما يلي⁽¹⁾:

(1) اكتفينا بالإحالة على الكتاب والباب من صحيح البخاري وعلى الكتاب من صحيح مسلم وبالإحالة على الموضع الذي نقلنا منه نص الحديث بلفظه مع أن الحديث الواحد في الصحيحين يذكر في كتب وأبواب كثيرة. ونرجو أن نوسع دائرة الجمع وأن ننشر الأحاديث المتعلقة بالموت مع ضبط مصادرها بدقة في عمل لاحق.

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
20	- تابع (الله) على رسوله ص بخ. ك. فضائل القرآن: الوحي قبل وفاته حتى توفاه أكثر ب. كيف نزل الوحي ما كان الوحي ثم توفي رسول وأول ما نزل. ومس. ك. الله بعد ذلك. التفسير.	- اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي. مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.	الوفاة
	- في أي يوم توفي رسول الله ﷺ بخ. كج. ب. موت يوم الاثنين.	- قد توفي اليوم رجل صالح من صفين أو ثلاثة على الحبش. الجنازة خلف الإمام ومس. ك. الجنائز.	
	- فوجدت فاطمة على أبي بكر ولم تكلمه حتى توفيت. مس. ك. الجهاد والسير.	- يصلي على كل مولود متوفى الصبي فمات فهل يصلي وإن كان لغيره. عليه ومس. ك. القدر.	
	- أن عبد الله بن أبي لما توفي جاء ابنه إلى النبي. بخ. كج. ب. الكفن في القميص الذي يكف أولاً يكف. مس. ك. فضائل الصحابة رضى الله عنهم.		

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	- إني (عمر بن الخطاب) لا أعلم أحداً أحقّ بهذا الأمر من قبر النبي ﷺ وأبي بكر هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض.	- كنا (ثماسة بن شُفَى) من فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا.	
	- توفي ابن لأم عطية رضي الله عنها. بخ. كج.	- دخلت (زينب ابنة أبي سلمة) على زينب بنت جحش حين توفي أخوها...	
	- دخلت (زينب ابنة أبي سلمة) على زينب بنت جحش حين توفي أخوها أشهر وعشرا. مس. ك. الطلاق.	- يارسول الله إن ابنتي (ابنة امرأة جاءت إلى الرسول) توفي عنها زوجها... كانت المرأة إذا توفي زوجها دخلت حفشاً...	
	- إن سعد بن عبادة توفيت عنه أمه وهو غائب عنها. بخ. ك. الوصايا. ب. إذا قال أرضى أو بستانى صدقة عن أمتي فهو جائز وإن لم يبين ذلك.		

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	- إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة قبض نبيها قبلها.	مس. ك. الفضائل	القبض
	- ما صلى (النبي) لنا بعدها (بعد صلاة المغرب) حتى قبضه الله.	بخ. ك. صفة الصلاة ب. القراءة في المغرب	
	- فلما كان يومى (يوم عائشة) قبضه الله بين سحري ونحري	بخ. كج. ب. ماجاء في ق. ب. أبي بكر وعمر.	
	- جعل (الرسول) يقول : في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده.	بخ. ك. الجمعة ب. من ترك بسواك غيره.	
	- إن الروح إذا قبض تبعه البصر.	مس. كج.	
	- أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه أن ابنا لى قبض فأتنا.	بخ. ك. القدر. ب. كان أمر الله قدراً مقدوراً ومس. كج.	
	- أن النبي ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل...	مس. كج.	
	- فإذا قبضت (أي عمر بن الخطاب) فاحملوني ثم سلّموا...	بخ. كج. ب. ما جاء في ق. ب. النبي ﷺ وأبي بكر وعمر.	
	- فلا تدع (ريح من اليمن يبعثها الله) أحدا في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته.	مس. ك. الإيمان	

القسم الأول : التصورات

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	- أن رجلاً مّن قبلكم أتاه ملك الموت ليقبض روحه.	بخ. ك. الأنبياء. ب. ذكر عيسى عليه السلام ومس. ك. الصحابة (رض)	
2	- ثم قال (الرسول) في الرفيق الأعلى ثلاثاً ثم قضى.	بخ. ك. الجمعة. ب. من تسوك بسواك غيره. ومس. ك. الصحابة (رض).	القضاء
	- فلما دخل (الرسول) عليه (أي سعد بن عباد) وجده في غاشية أهله فقال : قد قضى؟	بخ. كج. ب. البكاء عند مس. كج.	
3	- يقول (الرسول) : اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق	بخ. ك. الطب والمرض ب. تمنى المريض الموت.	اللحاق بالرفيق أو بالرفيق الأعلى
	- ثم قال : في الرفيق الأعلى ثلاثاً.	بخ. ك. الجمعة. ب. من تسوك بسواك غيره. ومس. ك. الصحابة (رض).	
	- فجعل يقول : في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده.	بخ. ك. الجمعة. ب. من تسوك بسواك غيره.	
	- إنك (أي فاطمة) أول أهلي لحوقاً بي (أي الرسول).	بخ. ك. الأنبياء. ب. علامات النبوة في الإسلام. ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).	اللحاق بالرسول
	- أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يدا.	بخ. ك. فضائل القرآن. ب. كان جبريل	

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	يعرض القرآن على النبي ﷺ		
	اللحاق بأهل البقيع أو بأهل المقابر للملاحقون.	- (قول الرسول لأهل البقيع) إنا إن شاء الله بكم لاحقون. - (قول المسلمين إذا خرجوا إلى المقابر) إنا إن شاء الله بكم لاحقون.	
	لقاء الله	- من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه. - ليس شيء أكره إليه (إلى الكافر إذا حضر) مما أمامه كره لقاء الله وكره الله لقاءه. - من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه. - من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله الموت... - إذا شخص البصر وحشر الصدر واقتشر الجلد وتشجعت الأصابع فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه.	7
		مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.	

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
2	قد حضر أجلي (أي أجل الرسول)	بخ. ك. فضائل القرآن. ب. كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ	الحضور
	لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله يعمده.	بخ. كج. ب. إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله. ومس. ك. الإيمان	
2	القتل في سبيل الله	- ولولا أن أشقّ (أي الرسول) على أمتي ما قعدت خلف سرية ولوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحييا ثم أقتل ثم أحييا ثم أقتل. - ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً...	
5	الشهادة	- ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا الحور العين يحار فيها وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد الطريف. ومس. ك. لما يرى من فضل الشهادة... - الشهداء خمسة: المطعون بخ. ك. الجهاد. ب. والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهادة سبع سوى القتال والشهيد في سبيل الله. ومس. ك. الإمارة.	

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	- من طلب الشهادة صادقاً بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه.	مس.ك. الإمارة.	
	- يغفر للشهيد كل ذنب إلا القتل.	مس.ك.	
	- ليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان مثل أجر الشهيد.	بخ.ك. الأنبياء.ب. ما ذكر عن بني إسرائيل.	
إجابة الله	- يوشك أن يأتى رسول الله فأجيب (كلام الرسول). - أجاب (الرسول) ربا دعاه.	مس.ك. فضائل الصحابه (رض) بخ.ك. المغازي.ب. مرض النبي ووفاته.	2
الجود بالنفس لله	- وإبراهيم (ابن الرسول) يجود بنفسه. - جادت (امرأة من جهينة رجعت في حد) بنفسها لله تعالى.	بخ.ك. ب. قول النبي (ص) إنا بك لمحزونون. ومس.ك. الفضائل. مس.ك. الحدود	2
اليقين	- يعبد ربه حتى يأتية اليقين.	مس.ك. الإمارة	1
الموت على الفطرة	- فإن مت من ليلتك مت وأنت على الفطرة. على المشركون بالهزيمة.	بخ.ك. الوضوء.ب. دفع السواك إلى الأكبر. ومس.ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.	1

القسم الأول : التصورات

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
1	- الرجوع إلى الله إنا لله وإنا إليه راجعون...	مس.ك.ج.	
1	- أحيط بنفسى (كلام عبادة بن الصامت). يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم. مس.ك. الإيمان.	بخ.ك. خلق آدم وذريته.ب. قوله تعالى :	
8	- إذا أراد الله هلكة أمة عذبها ونبيها حي فأهلكها. - فصرعت (أم حرام) عن دابتها... فهلكت - إن الهالك من هلك بقول رسول الله. - أن سعد بن أبي وقاص قال في مرضه الذي هلك فيه... - ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك. نوقش الحساب عذب. ومس.ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.	مس.ك. الفضائل بخ.ك. الجهاد.ب. الدعاء. ومس.ك. الإمارة مس.ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار. مس.ك.ج. بخ.ك. الرفاق.ب. من نوقش الحساب عذب. ومس.ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.	
2	- إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام. - (قول اليهود للرسول) : السام عليكم ومس.ك. السلام.	بخ.ك. الطب.ب. الحبة السوداء ومس.ك. السلام بخ.ك. الجهاد.ب. الدعاء على المشركين بالهزيمة. ومس.ك. السلام.	

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
1	مس.ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.	- كان (الرسول) يرينا مصارع أهل بدر (من المشركين).	المصرع
1	مس.ك. الإمارة.	- فمن أحب أن يُزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر.	المتية
1	مس.ك. الجنة وصفة المشركين) وأنى يجيبوا وقد جيفوا	- كيف يسمعون (قتلى بدر من المشركين) وأنى يجيبوا وقد جيفوا	التجيف
1	بخ.ك. الجهاد.ب. هل بددا ولا تبقي منهم أحداً (دعاء يستأسر الرجل ومن لم خيب على بني الحارث بن نوفل) يستأسر.	- اللهم أحصهم عدداً واقتلهم بددا ولا تبقي منهم أحداً (دعاء يستأسر الرجل ومن لم خيب على بني الحارث بن نوفل) يستأسر.	القتل بددا
2	مس.ك. الإمارة	- من خرج على الطاعة فمات مات ميتة الجاهلية.	الميتة أو القتل الجاهلية
1	بخ.ك. الوصايا.ب. الصدقة عند الموت.	- من قاتل تحت راية عمية... فقتله جاهلية.	بلوغ (الروح) الخلقوم قتل لفلان كذا ولفلان كذا... كذا.
1	مس.ك. الإمامة.	... ولو أن تعض على أصل الشجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك.	إدراك الموت الإنسان
2	بخ.ك. الرفاق.ب. من أحب لقاء الله أحب الله حضر بشر بعذاب الله وعقوبته.	- المؤمن إذا حضره الموت بُشِّر برضوان الله تعالى والكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته.	حضور الموت

القسم الأول : التصورات

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	والدعاء والتوبة والاستغفار.		
	بخ.ك.ج.ب. موت الفجأة البغته. ومس.ك. الزكاة.	أن أمي أفتلت نفسها.	افتلات النفس
9	بخ.ك.ج.ب. ما جاء في قتال النفس ومس.ك. الإيمان	- من قتل نفسه بحديدة عذب به في نار جهنم.	قتل الإنسان نفسه
	بخ.ك.ج.ب. ما جاء في قاتل النفس.	- كان يرجل جراح قتل نفسه.	
	بخ.ك. الجهاد والسير.ب. لا يقول فلان شهيد. ومس.ك. الإيمان.	- فاستعجل (رجل) الموت... فقتل نفسه	
	مس.ك.ج.	- أتى النبي برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه.	
	بخ.ك. الطب.ب. شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث ومس.ك. الإيمان	- من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم.	
		- من شرب سمًا فقتل نفسه فهو يتحسأه.	
		- من تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم.	
	بخ.ك. الجهاد.ب. إن الله يؤيد الدين بالرجل فقتل نفسه).	- لم يصبر (رجل) على جراحه	

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	الفاجر. ومس. ك. الإيمان.		
	بخ. ك. الديات ب. إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له. ومس. ك. الجهاد والسير.	- فقال القوم : حُبط عمله (عمل عامر) قتل نفسه.	
1	بخ. ك. الرفاق. ب. ما ينفي من فتنه المال. ومس. ك. الزكاة.	لا يملأ جوف (أو فم أو نفس) ابن آدم إلا التراب.	ملء جوف ابن آدم التراب

ويمكن أن نبدي ملاحظتين حول هذه التعابير :

(أ) أن منها ما لم يرد في الشعر الجاهلي كما نعرفه وإنما يندرج ضمن المعجم الجديد الذي وضعه الإسلام فالوفاة على سبيل المثال لفظة قرآنية حدّد شونسي تاريخ ظهورها فهي قد تكرّرت لأول مرة في أربعة نصوص مدنية⁽¹⁾ . وكذلك «اللاحق بالرفيق» و «لقاء الله» و «الرجوع إلى الله» وإجابة الله و «الجود بالنفس إلى الله» فهي عبارات إسلامية محض.

ومن هذه التعابير أيضاً ما ورد في المعجم الجاهلي المتعلّق بالموت وقد جمع محمد عبد السلام وحداته ورتبها حسب درجة اطرادها كما يلي :

(1) O'Shaugnessy, T., Muhammd's thoughts on death p. 58.

الموت - المنيّة - الردى - الهلاك - المصرع - الحتف - الحمام
الحمة - المنون - الحين - البلى - الشعوب.

فالمنيّة والهلاك والمصرع مما يشترك فيه الصحيحان والشعر
الجاهلي.

ب) إذا أردنا البحث عن تعريف الصّحيحين لظاهرة الموت فإنّ هذه القائمة من التعابير تمدّنا بنوعين من التّصورات فمنها ما يربط الموت بخروج الروح أو النفس كقولهم «أحيط بنفسي أو بلغت الحلقوم» (هكذا دون ذكر النفس أو الرّوح) أو «افتلتت نفسها» ومنها ما يربط الموت بالله ك «الوفاة والقبض والموت قتلا في سبيل الله وإجابة الله والرجوع إلى الله، أو بأحد ملائكته ك «القبض وإجابة رسول الله، أو بأنبيائه وعباده الصّالحين من الموتى ك «اللاحق بالرفيق الأعلى» أو برسوله محمّد ك «اللاحق بالرسول» أو بالأموات ك «اللاحق بأهل البقيع»، وهذان النوعان من المفاهيم لا يتناقضان بل إن عبارة «جاد بنفسه لله» تدل على تكاملهما وإنّما أردنا الفصل بينهما للتمييز بين تعريف الموت باعتباره مفارقة الروح للجسد أي باعتباره حدثاً شبه فيزيولوجي (ولم نقل فيزيولوجيا لأنّ هذا مغاير بطبيعة الحال للتعريف العلمي الحديث) وتعريف الموت باعتباره أمراً مرتبطاً بالله وبالعالم العلوي عموماً.

(1) Abdesslem, M., Le thème de la mort, p. 57.

2- الموت: مفارقة الروح للجسد

تتخذ مفارقة الروح للجسد في الحديث أشكالاً مختلفة فقد تخرج الروح⁽¹⁾ وقد تفتلت⁽²⁾ أي تؤخذ في سرعة⁽³⁾ وقد تقبض⁽⁴⁾ وتقبض أي تجمع وقبض الطائر جناحه : جمعه⁽⁵⁾ ويبدو أن مستقرها من جسم الإنسان هو الصدر فهي عند الموت «تبلغ الحلقوم» ويصور البصر على أنه ماهية مستقلة تتبع الروح في خروجها⁽⁶⁾.

ولكن الحديث لا يفترض مفارقة الروح المحض للجسد المحض وشأنه في ذلك شأن القرآن⁽⁷⁾ فهو يجعل للروح رائحة : «إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها قال حماد : فذكر

(1) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) المصدر نفسه. ك. الوصية، صحيح البخاري ك. الإيمان، ب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل إمرئ ما نوى.

(3) لسان العرب - ط - بيروت - ج 2 ص 23 وفي إرشاد الساري افتلتت نفسها: ماتت فلتة أي فجأة (ج 2 ص 475) وهذا الشرح يختلف قليلاً عما جاء في لسان العرب لأنه يغفل معنى الأخذ الذي نجده في ويمكن أن نرد هذا العدول عن المعنى اللغوي الحقيقي لافتلات النفس إلى رغبة شراح الحديث في عقلنة الموت وجعله أمراً بيد الله لا أمراً بيد قوى أخرى عابثة تختطف - تفتلت - أرواح الناس.

(4) مس. كج. وانظر أيضاً مس. ك. البيوع، بخ. ك. الأنبياء. ب. ذكر عيسى عليه السلام.

(5) لسان العرب ج 3 ص 7.

(6) مس. كج.

(7) O'shaughnessy, Muhammad's thoughts death, p. 1.

من طيب ريحها وذكر المسك (...). وإن الكافر إذا خرجت روحه قال حماد : وذكر من نتنها وذكر لعنا (...). قال أبو هريرة : فرد رسول الله (ص) رِيطة كانت عليه على أنفه هكذا⁽¹⁾. فليست الروح ذلك الجوهر البخاري اللطيف الذي «يسرى في البدن كسريان ماء الورد في الورد...»⁽²⁾ ولعل جعل الروح ذات رائحة تدرك بحاسة الشم يعود إلى رغبة الحديث في تأكيد الثنائية التي تقابل بين المؤمنين والكفرة. فأرواح المؤمنين زكية وأرواح الكفرة خبيثة. ويمكن أيضاً أن نردّ هذا الميل إلى التجسيم إلى عجز الفكر الديني في بدايته - وإن كان سماوياً - عن التجريد المطلق. ولئن كان بين الروح والرائحة قرابة فإنّ في الحديث دليلاً آخر على أن الروح أمر حسي لا يختلف عن البدن كثيراً. فأرواح الشهداء تسرح من الجنة حيث شاءت وهي في ذلك كـ «الماشية تسرح أي تخرج بالغداة إلى المرعى»⁽³⁾. ثم إنها تشتهي فإن الله يسأل هذه الأرواح «هل تشتهون شيئاً؟ فيجيبونه : أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟»⁽⁴⁾.

والملاحظ أنّ استعمال الحديث للفظة روح يختلف عن استعمال القرآن لها. يقول كلفرلي Calverly كاتب مقال «نفس»

(1) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) أنظر مثلاً التهانوي، الكشف ط. كلكتة 1862 ج 2 مادة «نفس» فهو يعرف النفس بكونها «الجوهر المفارق عن المادة في ذاته أن فعله» (ص 350).

(3) لسان العرب ج 2 ص 128.

(4) مس. ك. الإمارة.

بدائرة المعارف الإسلامية : «لا تنطبق لفظة روح في القرآن على الملائكة عمومًا ولا على نفس الإنسان Son moi أو شخصه ولا على روحه son âme أو فكره. كذلك لا نجد جمع هذه الكلمة في القرآن⁽¹⁾ وذكر أن أول استعمال لهذه اللفظة بمعنى الروح البشرية L'âme Humaine يوجد في الشعر الأموي. إلا أن الروح تنسب في الصحيحين إلى الإنسان⁽²⁾، وتجمع⁽³⁾. أمّا النفس فقد تكون مرادفة للروح (إن أمى اقللت نفسها)⁽⁴⁾. وقد تستعمل بمعنى شخص الإنسان وذاته (لا تعلم نفس ماذا تكسب غدا)⁽⁵⁾.

ويعتبر الحديث العقائد الجاهلية حول الهامة متعارضة مع الإسلام، ففي الصحيحين «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر»⁽⁶⁾. والهامة لا تتعلق بالقتلى الذين لم يؤخذ بشأهم فحسب ففي لسان العرب : «قال أبو عبيدة : أمّا الهامة فإن العرب كانت تقول أن عظام الموتى وقيل أرواحهم تصير هامًا فتطير»⁽⁷⁾ والهامة من طير الليل طائر صغير يألف المقابر وقيل هو

(1) Encyclopédie de l'islam, 1928-30 III/884.

(2) أنظر : مس. ك. الإمامة، ك. الجنة وصفة أهلها ونعيمها، كج.

(3) مس. ك. الإمامة، ك. الجنة وصفة نعيمها.

(4) بخ. ك. خلق آدم وذريته. ب. قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تغلوا في دينكم ومس. ك. الإيمان.

(5) بخ. ك. الاستسقاء، ب. لا يدري متى يجيء المطر إلا الله.

(6) بخ. ك. الطب، ب. لا صفر، مس. ك. السلام.

(7) المصدر المذكور ج 3 ص 846.

الصدى والجمع هام»⁽¹⁾. وفي لسان العرب وجه من وجوه تأويل هذا الحديث يدلّ على أن العرب لم يتركوا هذه العقيدة بعد الإسلام. يقول ابن الأعرابي : «معنى قوله لا هامة ولا صفر كانوا يتشاءمون بهما، معناه لا تتشاءموا». فهو لا ينفي وجود الهامة أي اتخاذ الروح شكل الطائر بعد مفارقتها الجسد وإنما لا يرى داعيًا للتطير منها لا سيما أن لهذا الطائر وجودًا حقيقيًا فهو «من طير الليل» وهو «يألف المقابر». ويمكن أن نعتبر هذا الحديث مرتبطًا بالأخذ بالشرّ وقد أبطله الإسلام وعوّضه بالقصاص «فلا هامة» يعنى ليس للقتيل هامة تصيح «اسقوني»⁽²⁾ وتطالب بدم قاتله.

وفي مجموعتنا نجد هذه العقيدة نفسها موظفة لبيان فضل الشهادة فقد سئل عبد الله بن مسعود عن تأويل «وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ»⁽³⁾. فقال : «أمّا أنا قد سألنا (أي سألنا الرسول) عن ذلك فقال : أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل»⁽⁴⁾. وقد خضعت

(1) المصدر نفسه ص 847.

(2) المصدر نفسه ج 3 ص 846.

(3) سورة آل عمران عدد 3 آية 169.

(4) مس. ك. الإمامة.

وكذلك فإن في فعل قبض ما يوحي بالقرابة بين الروح والطير فهو ينسب إلى الطائر إذ يقبض جناحه أي يجمعه وينسب إلى الله الذي يقبض الأرواح عند الممات (لسان العرب ج 7/3).

هذه العقيدة لمقتضيات التوظيف. فالهامة من طير الليل والمقابر فهي مرتبطة بالسواد وبالموت، وأرواح الشهداء في جوف طير. خضر فهي مرتبطة بالخضرة وبالبعث فالهامة لا تدل على إعلاء للموت والموتى وإنما ترمز إلى بشاعة الموت، وهي لا تحلق في سماء العرش كأرواح الشهداء وإنما تبقى في المقابر ملازمة لأموات لا يُشرون.

وقد ذكر قلندزهر هذا الحديث في مقاله عن «الطائر الذي يجسم الروح» واعتبره «اجتهاداً من الميثولوجيا الإسلامية المحض للتوفيق بين هذه الطريقة في تصوير الروح على شكل طائر ومفاهيمها الأخروية»⁽¹⁾، وأرجعها إلى أن الطيور تعتبر قوى روحية وسيطة بين العالم الدنيوي والعالم العلوي⁽²⁾.

وليس في الحديث ذكر لمقر الأرواح قبل خلقها أو قبل دخولها الأجساد وإن كانت عبارة «النفس المنفوسة» (ما منك من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار. ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة)⁽³⁾ تفترض وجود الأنفس في عالم آخر قبل أن تنفس أي تولد⁽⁴⁾.

(1) Goldziher, I. "L'oiseau représentant l'âme dans les croyances populaires des musulmans", Arabica, VIII, 1960, p. 258.

(2) المرجع نفسه ص 260.

(3) بخ. كج. ب. موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله ومس. ك. القدر، وأنظر مس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(4) لسان العرب ج 3 ص 960- ويرى القسطلاني شرحاً آخر للعبارة فهي تعني عنده مصنوعة مخلوقة وهو في ذلك لا يعود إلى المعنى الاشتقاقي لـ نفس (إرشاد الساري ج 2 ص 455).

إلا أننا نجد بعض الإشارة إلى مصير الأرواح إثر خروجها من أبدانها. فروح المؤمن «يتلقاها ملكان يصعدانها وينطلقان بها إلى الله فيقول: انطلقوا (كذا ولعلّ الضمير يعود إلى أهل السماء لا إلى الملكين) به (أي بالروح) فالحديث يذكر الروح تارة ويؤنثها طورا) إلى آخر الأجل». وكذلك روح الكافر، فإن الله يأمر بأن ينطلق به «إلى آخر الأجل»⁽¹⁾ فكلاهما ينطلق به إلى آخر الأجل ويقول النووي في تفسيره لهذه العبارة الغامضة: «المراد بالأول انطلقوا بروح المؤمن إلى سدره المنتهى والمراد بالثاني انطلقوا بروح الكافر إلى سجين. ويحتمل أن المراد إلى انقضاء الأجل...»⁽²⁾.

فإنما أن يعتبر آخر الأجل مفهوماً مكانياً يعني «سدره المنتهى» للمؤمن و «سجين» للكافر وإما أن يعتبر مفهوماً زمانياً يعني انقضاء أجل قدره الله لقيام الساعة. وهذه التأويل تدل على غموض العقائد المتعلقة بالروح. وليس هذا شأن الإسلام وحده بل شأن الكثير من الأديان لأن «التصورات المتعلقة بمصير الروح تكون بطبيعتها مبهمة ومترددة»⁽³⁾.

(1) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 163.

(3) Hertz, Contribution à une étude sur la représentation collective de la mort, p. 11.

أنظر كذلك Vangennep, A, Les rites de passage p. 210. «تعتقد الطقوس الجنائزية لأن للشعب الواحد مفاهيم متناقضة حول عالم ما بعد الموت...».

إلا أننا نظفر من هذه الإشارات العابرة ببعض الإحداثيات المكانيّة التي تضيء لنا معالم الحقل الميثي في الصحيحين. ففي حديث «تسرح أرواح الشهداء في الجنة ثم تأوي إلى مصابيح معلقة في العرش» وفي «آخر تقاد أرواح المؤمنين إلى آخر الأجل أو سدرة المنتهى» وتقاد أرواح الكافرين إلى «آخر الأجل أو سجين».

تعريف الموت بمفارقة الروح للجسد محاولة لفهم الموت من حيث هو حدث عضوي ولكنها لا بد أن تكون محدودة في نظام فكري ديني يربط كل حدث دنيوي بالعالم السّماوي. فالله هو الذي خلق روح الإنسان بأن نفخ في آدم من روحه⁽¹⁾ وهو الذي يقبضها وإليه تصير بعد ذلك. فالموت يعرف في علاقته بالله وبالعالم العلوي.

3- الموت والعالم العلوي

علاقة الله بالموت من المعاني التي يشترك فيها الحديث والقرآن وقد وصفها شونسي في دراسته وصفاً دقيقاً ولخصها في ثلاثة أمور هي أولاً أن الله فريد في علاقته بالموت فهو الحيّ الذي لا يموت وثانياً أنه هو الذي يقدر الآجال ويتوفى الأنفس وثالثاً أن بعث الموتى يسير عليه⁽²⁾. وقد قارن محمد عبد السلام في أطروحته بين مبادئ التوحيد التي جاء بها القرآن والعقائد الجاهلية فتحدّث

(1) انظر مثلاً سورة الحجر عدد 15 آية 29.

(2) Muhammad's thoughts on death, p. 77.

عن ثلاث نقاط أساسية هي «التعريف الجديد للروح⁽¹⁾ وللحياة وإقرار المسؤولية الفردية وتعويض مفهوم الدهر بمفهوم النظام الإلهي وأخيراً وخاصّة الإيمان بالحياة الآخرة وبعث الموتى والحساب⁽²⁾». لذلك فسأركز الحديث على ما صاغه الصحيحان من هذه المعاني صياغة فريدة من نوعها وعلى العالم الميثي الخاص بهما.

ففي قسم صغير من المعاني بيّن الحديث عدم خضوع الله لسنة الحياة والموت ففي أحد أدعية الرسول : «أنت الحيّ الذي لا يموت والجنّ والإنس يموتون»⁽³⁾ وفي قسم آخر يجعل الحديث حياة الإنسان وموته وجميع أحواله أموراً بيد الله فهو الذي يحيي ويميت. وفي أحد أدعية الرسول أيضاً : «اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت»⁽⁴⁾، وهو الذي ييسط ويقبض فهو «يقبض الأرواح عند الممات»⁽⁵⁾، كما أنه يقبض الأرض والسماء يوم القيامة بعد أن يسطهما وهو الذي يعطي ويأخذ، يعطي الحياة أو الروح ثم يأخذها. فإن «لله ما أخذ وله مما أعطى وكل عنده

(1) لقد بيّنّا في العنصر السابق أن هذا التعريف للروح ليس جديداً كل الجدة لأن الروح في الجاهلية وفي الإسلام على حد سواء تتخذ شكل الطائر عند مفارقتها للجسد.

(2) Le thème de la mort, p. 147.

(3) مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(4) المصدر نفسه.

(5) مس. ك. الفضائل.

بأجل مسمى»⁽¹⁾ . هذا ما قاله الرسول لابتته عندما بعثت إليه تخبره باحتضار ابن لها . وهذا الأزواج في صفات الله من إحياء وإماتة وقبض وبسط وأخذ وعطاء قد يُعبر عنه بفعل لعله من أفعال الأضداد هو قضى «فالقضاء هو الخلق كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات أي خلقهن والقضاء هو القطع والفصل وقضى : مات»⁽²⁾ .

ويحاول الحديث في قسم ثالث من المعاني أهم بكثير من القسمين الأولين وضع حدّ فاصل بين الله في تعالیه والإنسان في وضعه الإنساني فهو يبرهن على قوة الله وضعف عبده الإنسان . وقد يعود في ذلك إلى زمن أسطوري كثيراً ما يعبر عنه البخاري في تراجمه (أي في عناوينه) بما «ذكر عن بني إسرائيل» وإن لم يكن في الحديث ما يدل على ذلك وإنما كان في صيغة ماضٍ ليس بماضي المجموعة الإسلامية . فقد خاف رجل لم يعمل حسنة قط عذاب الله فأمر أهله «بتحريقه وذر نصفه في البرّ ونصفه في البحر ففعلوا لكن الله الذي بيده الكون «أمر البرّ فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه»⁽³⁾ . والإنسان القوي بماله وأهله يجد نفسه ضعيفاً وحيداً أمام الله إذ «يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه أهله وماله وعمله فيرجع أهله وماله ويبقى عمله»⁽⁴⁾ .

(1) بخ. ك. القدر، ب. كان أمر الله قدرًا مقدورًا ومس كج.

(2) لسان العرب، ج 3 ص 112-1.

(3) بخ. ك. الأنبياء، ب. نزول عيسى عليه السلام ومس. ك. التوبة.

(4) بخ. ك. الرقاق، ب. سكرات الموت ومس. ك. الزهد والرقاق.

وقد حدّد الله مصائر الناس «وهم في أصلاب آبائهم»⁽¹⁾ فالإنسان مسيرٌ وليس مخيراً ثم إنه لا يعرف هذا المصير الذي اختاره الله له فهو لا يعلم الغيب . وقد جعل الحديث للغيب مفاتيح خمسة هي «ما يكون في غد وما يكون في الأرحام وما تكسب النفس غدا وبأي أرض تموت ومتى يجيء المطر»⁽²⁾ وقد لا يتخطى الذين يصطفيهم الله من الرسل هذا الوضع الإنساني، فالرسول لا يدري إن كان الله أكرم عثمان بن مظعون عند وفاته أو لم يكرمه ولا يدري هو نفسه ما يفعل به بعد موته⁽³⁾ . وقد منع بعض الجوّاري من أن ينشدن «وفينا نبيّ يعلم ما في غد»⁽⁴⁾ .

وموت الإنسان - وإن كان عظيماً - ليس بالحدث الذي يختل به نظام الكون وتكشف له الشمس ويخسف القمر كما كان يعتقد في الجاهلية، فكسوف الشمس «من الآيات التي يرسلها الله يخوف بها عباده» . ولئن كسفت يوم وفاة إبراهيم ابن الرسول فإن ذلك من محض الصدفة «وإن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته»⁽⁵⁾ .

ونزول النيازك أيضاً كان في الجاهلية حسب الحديث دليلاً على ميلاد رجل عظيم وموت رجل عظيم . وقد أبطل الرسول

(1) مس. ك. القدر.

(2) بخ. ك. الاستسقاء، ب. لا يدري متى يجيء المطر إلا الله.

(3) بخ. ك. الإيمان، ب. الجهاد من الإيمان ومس. ك. الإمارة.

(4) بخ. ك. صلاة الاستسقاء.

(5) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

هذه العقيدة وفَسَّرَ النيازك باستراق الجن السمع وإخبارهم أوليائهم في الأرض بما سمعوا يقول : «فإنها (أي النجم) لا يُرمى بها لموت أحد ولا لحياته ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه إذا قضى أمراً سبَّح حملة العرش ثم سبَّح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء ثم قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش : ماذا قال ربكم ؟ فيخبرونهم ماذا قال فيستخبر بعض أهل السماوات بعضاً حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمع فيقذفون إلى أوليائهم ويرمون به فما جاؤوا به على وجه فهو حق ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون»⁽¹⁾. فعوض أن يكون للأحداث اتجاه تصاعدي (أي أن الحدث الأرضي يتبعه حدث في العالم العلوي فموت عظيم يجعل نجوم السماء تهوي) فإن لها اتجاهًا تنازليًا.

ويرتبط الموت أيضاً بالرسول الذي يصوره الحديث تارة بشراً كغيره وطوراً صاحب كرامات فهو على سبيل المثال لا الحصر يتنبأ بمصارع أهل بدر من المشركين⁽²⁾ وهو ينعى النجاشي صاحب الحبشة يوم وفاته⁽³⁾، وحواسه تدرك ما لا يدركه الصحابة حوله فهو يسمع اليهود تعذب في قبورها⁽⁴⁾، ويرى الملائكة تظل

(1) مس. ك. السلام.

(2) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها.

(3) بخ. كج. ب. الصلاة على الجنائز بالمصلّي والمسجد، ب. أين يقوم من المرأة والرجل ومس. كج.

(4) بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر ومس. ك. الجنة.

الشهداء⁽¹⁾ ويرى الجنة والنار⁽²⁾. فالموت لحاق به وقد كان الرسول يقول لزوجاته : «أسرعن لحاقاً بي أطولكن يدا فكن يتناولن أيتهن أطول يداً»⁽³⁾.

وقد يرتبط الموت بالأنبياء الموتى أو الرفيق الأعلى وقد ذهب جمهور اللغويين إلى أن المقصود بالرفيق هنا ليس الله : «قال أبو منصور : والعلماء على أن معناه : ألحقني بجماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين واسم رفيق جاء على فعيل ومعناه الجماعة... قال : ولا أعرف الرفيق في صفات الله تعالى. ويبدو أن العبارة قرآنية : «فكأنه أراد بقوله عز وجل : وحسن أولئك رفيقاً...»⁽⁴⁾.

وقد يرتبط الموت بالصحابة أو عموم المسلمين من الموتى فيكون «لحاقاً بأهل البقيع» - وبقيع الغرقم مقبرة المسلمين بالمدينة. أو بأهل المقابر عمومًا. ولمقبرة البقيع نوع من القداسة جعل الرسول يتردد عليها في الليل ويخاطب موتاهم ويحييهم⁽⁵⁾. فالصحابة الأحياء «شهداء الله في الأرض» كما يقول الرسول لأنهم يوجبون

(1) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفته ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(2) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

(3) مس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(4) لسان العرب ج 2 ص 411.

(5) مس. كج.

الجنة للميت بثنائهم عليه أو يوجبون له النار بقدرهم فيه⁽¹⁾. أما الصحابة الأموات أو أهل البقيع بالمدينة فلعلهم يزدادون رفعة بموتهم لأنه يجعلهم في اتصال مع العالم العلوي وهم يمثلون المقابل الديني لـ «أهل القليب» أي قتلى المشركين الذين ألقى بهم في قليب بدر. ويمكن أن نعتبر زيارة الرسول لبقيع الغرقد، كما يصورها الحديث شكلاً إسلامياً «باهتاً» من أشكال عبادة الأجداد. وما قد يدعم هذا الرأي أن الرسول كان يخرج إلى البقيع «كلما كانت ليلة عائشة منه»⁽²⁾ فزياراته كانت دورية ومنتظمة وهي بذلك تستجيب لتعريف علم الاجتماع للفعل التعبدية⁽³⁾.

ففي أحاديث الصحيحين المتعلقة بالموت نجد تأكيداً لتعالى الله ووحدانيته ومقاومة للشرك به. ونجد في مقابل ذلك وصفاً لضعف الإنسان الذي لا يعدو أن يكون عبداً لله خاضعاً لإرادته المطلقة. إلا أن تخطي الوضع الإنساني ليس أمراً مستحيلاً على من اصطفاه الله من الأنبياء أو الصحابة فهؤلاء عناصر وسيطة بين العالم الأرضي أو عالم البشر العاديين والعالم السماوي وقد رأينا أن الموت يعرف أحياناً طبقاً لهؤلاء الموتى فيكون لحاقاً بهم. بل إن ما بيناه سابقاً من أن للأحداث اتجاهات تنازلياً يجعل علاقة الله بالدنيا علاقة السبب الأول بالمسبب ليس أمراً مطلقاً. فجنازة سعد بن

(1) مس. كج. ب. ثناء الناس على الميت، مس. كج.

(2) مس. كج.

(3) أنظر Hertz, Contribution, p. 51.

معاذ وهو أحد الصحابة اهتز لها عرش الرحمان⁽¹⁾. وهذا يعود بنا إلى عقائد الجاهليين التي حاول الرسول حسب الحديث إبطالها فكما أن كسوف الشمس ونزول النيازك كانا يفسران بموت عظيم أو ميلاد عظيم فإن وفاة سعد بن معاذ جعلت عرش الله يهتز.

إلا أن هذا التشابه لا يمكن أن يكون مطلقاً وذلك لأننا بإزاء نظامين فكريين مختلفين فعالم الأفلاك والشمس عوضه عرش الله وموت العظيم بجاهه أو بماله عوضه موت شخصية دينية هي سعد بن معاذ.

فالحديث في تعريفه للموت يجمع بين عناصر عقائدية مختلفة أو متناقضة صاغها صياغة طريفة لا تكرر ما جاء في القرآن بل تثريه. فالموت مفارقة الروح للجسد ولئن كانت هذه الروح قد خلقها الله وهي إليه تصير ولئن كان الإسلام أدخل ثنائية في هذا التعريف فميز بين أرواح المؤمنين وأرواح الكفرة فإن في شكل هذه الروح ما يذكرنا بالهامة والعقائد القديمة حولها. والموت أمر بيد الله وهو «إجابة له» وعودة إليه ولكنه أيضاً لحاق بكائنات أخرى منحها الله شيئاً من قداسته.

إلا أن هذه العناصر العقائدية المختلفة ربما باختلاف مصادرها - تؤدي نفس الغايات فسواء كان الموت «إجابة لله» أو «رجوعاً إليه» أو كان «لحاقاً برسوله» فإن النتيجة واحدة وهي أن هذه المفاهيم تجعل المسلم لا يسمى الموت باسمه ولا يدركه في حقيقته

(1) بخ. ك. الطب، ب. لا سفر. ومس. ك. السلام.

الرهيبية. فهي إذن عقائد «مطمئنة». وهي عقائد «مقنعة» لأنها تعتمد على مبادئ منطقية بديهية تجعل المسلم يرى في الموت أمراً معقولاً لا عيب فيه وتظهر هذه المبادئ في صفات الله المزدوجة التي سبق ذكرها فالمعطى لا بد أن يأخذ والباسط لا بد أن يقبض والمحى لا بد أن يمت. فكأن الحياة دين لله على الإنسان ومن المنطقي والمعقول أن يسترده يوماً وتظهر هذه المبادئ في بعض عبارات المعجم الذي استخرجناه فالموت «رجوع» لأن الذهاب لا بد أن يؤوب وهو «إجابة» لأن النداء لا بد أن يُلبى وهو لحاق بالرسول لأنه لا بد لكل سابق من لاحق.

هذا ما يمكن أن نعرف به الموت من خلال الصحيحين إلا أن هذا التعريف لا يتسع لما في مجموعتنا من المعاني التي تجعل الموت أنواعاً مختلفة بل إن في قائمة التعابير التي تفيد الموت ما يسمى هذا الحدث باسمه (كالهلاك والمصرع والمنية وافتلات النفس) فليست هذه المفاهيم إذن من قبيل العقائد المطمئنة أو المقنعة ولا يمكن أن نفسرها إلا بوجود أنواع من الموت والموتى.

الفصل

الثاني

2

أنواع

الموت

قد يكون الموت في الصحيحين «لقاء الله» أو «شهادة» في سبيله كما يكون «مصرعاً وهلاكاً وساماً ومَنيةً وتحجيفاً» إلخ، وقد يكون «موتاً على الفطرة» أو يكون «ميتة جاهلية» (قارن بين القسم الأول من القائمة. وهو يبتدى بـ «الوفاة» وينتهي بـ «الرجوع إلى الله» والقسم الذي يليه). فقد يكون الموت إيجابياً إما لأنّ الذات الإنسانية ترغب فيه للقاء وجه الله أو لخدمة قضية الإسلام أو لأن موت الآخرين مكفّر عن ذنوب الأحياء ومثيب لهم. وقد يكون الموت سلبياً لأنّ الذات الإنسانية تعيشه بوجهه المأسوي الذي يعني خاتمة الفرد أو لأنّ هذه الذات تموت وحيدة بعيدة عن المجموعة أو تموت وقد أقصتها هذه المجموعة الإسلامية من حيزها وهذا شأن المشركين والمتحجرين ومن فارق الجماعة وانتصر لفرقة من الفرق.

وقد اتخذنا هذا الاختلاف في موقف الحديث من الموتى وفي درجة إعلاء الموت أو إدراكه كما هو حقيقة لا وهماً مبدأً في

القسم الأول: التصورات

تقسيم أنواع الموت فميزنا بين «موت إيجابي» تريده المجموعة الإسلامية وتطالب أفرادها بالإيمان به «وموت سلبي» لا تتبناه هذه المجموعة ولا تريده.

1- الموت الإيجابي

للموت الدّيني ثلاثة مظاهر هي أولاً ما عبّرنا عنه بـ «لقاء الله» وثانياً الشهادة وثالثاً الموت المثير أو المكفّر عن الذنوب. وهذا التقسيم نتيجة لمقياسين فإمّا أن تكون الذات في هذا الموت هو الميت فهو المستفيد منه (لقاء الله والشهادة) أو أن تكون الذات هو الحي فهو المستفيد من موت الآخرين (الموت المثير والمكفر عن الذنوب) وإما أن تنتظر الذات موتها (لقاء الله) أو أن تطلبه وتسعى إليه (الشهادة).

أ- لقاء الله

يمكن أن نعرف هذا المظهر من الموت الإيجابي بطرق متنوعة تعكس وفرة المادة الحديثة حوله فإما أن نعتبر لقاء الله نظرة معينة إلى الزمن وموقفًا من الدنيا والآخرة وإما أن نعرفه بالعودة إلى التقابل بين الطهارة والنجاسة في الإسلام أو بالعود، إلى نقيضه وهو موت المشركين.

يتأهب المؤمن الراغب في لقاء الله للموت ويتنظره في كل لحظة، بل إنه لا ينتظر أمراً آخر سواء لأن الموت هو الأفق : كان عبد الله بن عمر يقول : «إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك»⁽¹⁾ . فللمؤمن زمن ذاتي محوره الموت وليس تتابع المساء والصباح، أي الزمن الموضوعي، من شأنه . والتعمير ليس أمراً مرغوباً فيه حسب الحديث لأن الشيخوخة «أرذل العمر»⁽²⁾ فالرغبة في لقاء الله موقف أخروي لأنه يقوم على انتظار للموت ولما يعد به الموت من عودة إلى الله .

وهو كذلك موقف زهدي لأنه يقوم على نفور من الحياة الدنيا ورغبة عنها . فالمؤمن غريب في الدنيا وعابر سبيل لأنها الحياة العاجلة الفانية : «أخذ الرسول بمنكب عبد الله بن عمر وقال له :

(1) بخ. ك. الرقاق، ب. قول النبي ﷺ : كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل .

(2) المصدر نفسه، ك. الجهاد والسير : ب. ما يتعوذ من الجبن .

كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»⁽¹⁾ . وقد خير الرسول كغيره من الأنبياء بين الآخرة والدنيا فاختار الآخرة⁽²⁾ . وخير موسى بين أن يضع يده على متن ثور فله بكل شعرة سنة وأن يموت فاختار الموت»⁽³⁾ .

والدنيا دار الهموم والمتاعب والموت راحة من كل هذه الأمور : «اللهم ... اجعل لي الموت راحة من كل شر»⁽⁴⁾ . وعندما صاحت فاطمة بنت الرسول ترثي أباه تقول : «واكرب أباه» قيل لها : «لن يكون لأبيك كرب بعد اليوم»⁽⁵⁾ .

والدنيا دار الفتنة ويتعوذ منها لذلك⁽⁶⁾ . وفي الحديث الذي يأمر باتباع الجنائز وعياة المرضى نجد نهياً عن سبعة أمور ترمز إلى الحياة الدنيا وهي آنية الفضة وخاتم الذهب والحريير والديباج والقسي والإستبرق⁽⁷⁾ . ولعل هذه «السبع»⁽⁸⁾ ترمز بالتحديد إلى

(1) المصدر نفسه، الرقاق : ب. قول النبي ﷺ : كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل .

(2) المصدر نفسه، المغازي : ب. مرض النبي ﷺ ووفاته . ومس. ك. فضائل الصحابة .

(3) بخ. كج. ب. من أحبّ الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها . ومس. ك. الفضائل .

(4) مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار .

(5) بخ. ك. المغازي، ب. مرض النبي ﷺ ووفاته .

(6) المصدر نفسه، ك. الجهاد والسير . ب. ما يتعوذ من الجبن .

(7) المصدر نفسه، كج. ب. موت الفجأة البغثة . ومس. ك. الزكاة .

(8) اعتبرت سبعة في بخ. وهي ست إذا أحصيناها . ونحن نستبعد حصول خطأ في نص الحديث ونرجح أن القدامى قد استعملوا هذا العدد وغيره أحياناً =

الحياة الحضرية المترفة لأنها تفتن المؤمنين عن دينهم وتجعلهم في غفلة عن الموت والآخرة. والحديث يفضل نوعين من نمط العيش على غيرهما هما حياة المجاهدين في سبيل الله وحياة الرعاة: «من خير معاش الناس لهم رجل ممسك فرسه في سبيل الله يطير على منته كلما سمع هَيْعة فزع أو فزعة طار يبتغي القتل والموت مظانه أو رجل في غُنيمة في رأس شعفة من هذه الشَّعَف أو بطن وادٍ من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير»⁽¹⁾. وقد أرخ شونسي لهذه الفكرة أي زيف الحياة الدنيا وزوالها في «أفكار محمد في الموت» فاعتبرها متأخرة. فقد خاف محمد الموت ككل إنسان لكنه «سيطر على هذا الخوف باهتمامه المتزايد بفكرة ذكرها مرة في الفترة المكية الثانية»⁽²⁾ وتسع مرات في السنوات الأخيرة بمكة وكررها ما لا يقل عن ثلاث وأربعين مرة في المدينة: الحياة الدنيا التي يفارقها الإنسان بموته لا تستحق أن تتعلق بها...»⁽³⁾.

= على وجه المجاز لا على وجه الحقيقة لإفادة معنى الكثرة أو ربما لإبراز أهمية بعض العناصر في اجتماعها.

(1) مس. ك. الإمارة أنظر كذلك صحيح البخاري ج 1 كتاب الإيمان ص 19 : «يوثك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفرّ بدينه من الفتن».

(2) المقصود بالفترة المكية الثانية السنتان الخامسة والسادسة من نزول الوحي. انظر المرجع المذكور ص 3-4.

(3) المرجع نفسه ص 79-80.

والمؤمن الراغب في لقاء الله يتأهب للموت قبل نومه فيتوضأ ويضطجع على شقه الأيمن ويقول: «اللهم أني أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبةً ورهبةً إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك»⁽¹⁾. هكذا يعرف الحديث «الموت على الفطرة» وقد اعتبرناه معنى من معاني لقاء الله. «والفطرة» من العبارات التي اختلفت في تأويلها لا سيما إذا تعلق الأمر بحديث أبي هريرة: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة...»⁽²⁾ ومّا جاء في لسان العرب: «فطر الله الخلق يفطرحهم: خلقهم وبدأهم والفطرة: الخلقة»⁽³⁾ (...). قال: «وفطرة ثانية وهي الكلمة التي يصير بها العبد مسلماً وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله جاء بالحق من عنده فتلك الفطرة للدين والدليل حديث البراء بن عازب (رض) عن النبي (الحديث)»⁽⁴⁾. وهذا التأويل الأخير من قبيل تحصيل الحاصل لأنه يفسّر كلمة الفطرة الواردة في حديث البراء بمقتضياتها في الحديث نفسه ولا يعود إلى معناها الاشتقاقي فهو «يعرف» باصطلاح ولا يشرحه. فالفطرة هي «الخلق والبدء» ولما كان الإنسان يولد صفحة بيضاء لا خطايا له ولا نقص في تكوينه حسب هذه التصورات فإن الموت على الفطرة يعنى موت الإنسان

(1) بخ. ك. الوضوء. ب. دفع السواك إلى الأكبر. ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(2) أنظر "Fitra" 4-953/II, 1965, Encyclopédie de l'Islam.

(3) لسان العرب ج 2 ص 1108.

(4) المصدر نفسه ج 2 ص 1109.

ظاهراً بلا خطايا كما خلقه - فطره - الله فهو يعود إلى خالقه - يلقي الله - كما فارقه. ومما يدعم هذا الرأي أن الضوء، هذا الطقس التطهيري، أحد شروط الموت على الفطرة. أما الاضطجاع على الشق الأيمن فيعلله القسطلاني بكونه «يمنع من الاستغراق في النوم لقلق القلب فيسرع الافاقة ليتجهّد أو ليذكر الله تعالى بخلاف الاضطجاع على الشق الأيسر»⁽¹⁾.

وهذا التفسير «عقلاني» يربط الأمور الرمزية (الاضطجاع على اليمين لا على الشمال) بسببية عملية واضحة (قلق القلب وسرعة الإفاقة) وإن كان يعود في النهاية إلى مجال النشاط الرمزي فيجعل الغاية من الاضطجاع على الجانب الأيسر الإفاقة للتجهّد والتعبّد. فهو يغفل تقسيم الإسلام والكثير من الأديان والثقافات⁽²⁾ للفضاء المقدّس إلى يمين ويسار وأصحاب يمين وأصحاب شمال كما أنه يقسم العالم إلى خير وشر. وإذا كانت الطهارة والنجاسة من هذه الثنائيات التي «يقسم» بها الإسلام وغيره من الأنظمة الثقافية العالم، فبوسعنا أن نقول إن الموت على الفطرة يجمع بين طرفين أو عنصرين ينتميان إلى الجانب الإيجابي من الفضاء الديني فهو يجمع بين الطهارة (الوضوء قبل النوم أو الموت) واليمين (الاضطجاع على الجانب الأيمن).

(1) القسطلاني، إرشاد السّاري ط. بيروت دار صادر. ج 1 ص 312.

(2) أنظر مثلاً :

Hertz, R' "La prééminence de la main droite : étude sur la polarité religieuse", in Mélanges de sociologie religieuse et de folklore, Paris, F. Alcan, 1968, pp. 110-114.

القسم الأول : التصورات

الفضاء الديني	الموت على الفطرة	نقيضه
	(+)	(-)
	اليمين الطهارة	الشمال النجاسة

والطهارة أو القطب الإيجابي من المقدس يمكن أن يفعل في كل ما يحيط به للمبدأ الإحيائي القائل بـ «تقبّل الأشياء للمقدّس»⁽¹⁾. فالموت بأرض مقدّسة أو قريباً من أرض مقدّسة موت مرغوب فيه ويؤمّل خلاص صاحبه في الآخرة. فقد قتل رجل تسعة وتسعين نفساً «فجعل يسأل هل من توبة فأتى راهباً فسأله فقال : ليست لك توبة فقتل الراهب ثم جعل يسأل ثم خرج من قرية إلى قرية فيها قوم صالحون فلمّا كان في بعض الطريق أدركه الموت فناء ببصره ثم مات فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشر فجعل من أهلها»⁽²⁾. فقداسة القوم الصالحين لحقت هذا الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً وراهباً فأصبح من أهل الجنة. وليس الأنبياء في غنى عن البركة التي تنالهم من أرض مقدّسة فقد سأل موسى الله عند موته «أن يدينه من الأرض المقدّسة رمية بحجر» ففعل. فقال الرسول «فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب

(1) Chelhod, Les Structures du sacré chez les Arabes, p. 59.

(2) مس. ك. التوبة.

■ الفصل الثاني : أنواع الموت ■

الطريق عند الكتيب الأحمر⁽¹⁾ . فكأن الذي يموت بأرض طاهرة مقدسة يكون قريباً من الله ويكون لقاءه به أمراً متحققاً .

أما المشرك أو المنافق فلا يكون موته على هذه الصورة فهو لا يرغب في لقاء الله ولا يرغب الله في لقائه : «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»⁽²⁾ . وإن كان ملائكة الله يستقبلون روح المؤمن أحسن استقبال ويقولون : «صلى الله عليك وعلى جسد طاهر كنت تعمريه ويذهبون به إلى آخر الأجل أو أعلى عليين» كما رأينا، فإنهم يلعنون روح الكافر ويذهبون بها إلى سجين . وموت المشرك في الطرف المقابل من الثنائيات المذكورة سابقاً فإذا كان في موت المؤمن طهارة أهل اليمين فإن موت الكافر تجتمع فيه كل نجاسة أهل الشمال الذين مآلهم جهنم .

وكما أن للقاء الله مقابلاً خارج حقل الموت الإيجابي هو موت المشركين، فإن له مقابلاً داخل هذا الحقل هو الشهادة أو الموت في سبيل الله .

(1) بخ. كج. ب. من أحب الدفن في الأرض المقدسة ونحوها . ومس. ك. الفضائل .

(2) بخ. كد. الرقاق، ب. من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . ومس. كد. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار .

ب- الشهادة

إن كان لقاء الله ينبنى على انتظار الموت والرضا بما كتب الله من بقية حياة «لم تستكمل» فإن الشهادة طلب للموت وسعى إليه وإن المجاهد «يبتغي القتل والموت مظانه»⁽¹⁾ . ولئن كان لقاء الله يعرف بالرغبة عن الدنيا فإن الشهادة تعرف خاصة بالرغبة في الجنة . ويبدو أن هذه الجنة حاضرة حضوراً ملحاً في أذهان المجاهدين حتى إنهم يكادون يدركونها بحواسهم . قال أنس بن النضر وهو في طريقه إلى قتال المشركين بأحد، قال مخاطباً سعد بن معاذ : «يا سعد بن معاذ الجنة وربّ النضر إنى أجد ريحها من دون أحد»⁽²⁾ . ولعل عبارة «الجنة تحت ظلال السيوف»⁽³⁾ تدلّ على شعور بأن الجنة قريبة وأن دخولها وشيك لأنها تربط مكانياً بينها وبين السيوف .

وقد يكون جزاء المجاهد في الدنيا بأن ينال الفئء والغنيمة وقد يكون في الآخرة بأن ينال الجنة . قال الرسول : «انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة»⁽⁴⁾ . بل إن فضل الشهادة

(1) مس. كد. الإمارة .

(2) بخ. كد. الجهاد. ب. قول الله تعالى : من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، ومس. كد. الإمارة .

(3) بخ. كد. الجهاد. ب. الجهاد. ب. الجنة تحت ظلال السيوف . ومس. كد. الجهاد .

(4) بخ. الإيمان. ب. الجهاد من الإيمان . ومس. كد. الإمارة .

يلحق الفرس الذي يركبه المجاهد فيجازى كصاحبه : «إن فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له حسنات»⁽¹⁾ . وليس الحيوان من المكلفين في الإسلام ولكن الفكر الشعبى الذي يبدو أنه من مصادر الحديث يميل إلى إلحاق كل أشياء العالم وكائناته بالمقدس . ثم إنه قد يلجأ إلى التجسيم والمبالغة للتعبير عن أفكار مجردة .

وقد أظن الحديث في وصف ما أعد الله للشهداء من نعيم في الآخرة، فمن ذلك الحديث الذي يعد الشهداء بـ «الفردوس الأعلى»⁽²⁾ ومن ذلك الحديث الذي يريد أن يكون تأويلاً للآية القرآنية ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾⁽³⁾ فهو كما رأينا يجعل أرواح الشهداء «في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل»⁽⁴⁾ . وكما يلاحظ ليس بين الآية المذكورة والحديث الذي يؤولها من رابط إلا تعلقها بمصير الشهداء فإنه لا يشرح ما غمض من الآية ولا يفصل ما كان مُجملاً فيها كما هو الشأن في كل عملية تأويل . فكأن مخيلة الحديث اشتغلت خارج حقل القرآن وإن كان لها منطلقاً أول .

ومما جاء في وصف جزاء الشهداء في الآخرة أيضاً رؤيتان للرسول . إحداهما طويلة تفصيلية تنتقل فيها من النكرة إلى

(1) بخ . ك . الجهاد . ب . فضل الجهاد .

(2) بخ . ك . الجهاد والسير . ب . من أتاه سهم غرب .

(3) سورة آل عمران عدد 3 ، آية 129 .

(4) مس . ك . الإمارة .

المعرفة . فقد أتى الرسول رجلاً نعلم فيما بعد أنهما جبريل وميكائيل وذهما به إلى الأرض المقدسة فرأى فيها أناساً يتعذبون نعلم فيما بعد أنهم الكذاب والعالم بالقرآن يسكت عنه ولا يعمل به والزناة وآكلو الربا . ثم رأى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وشيخ وصبيان نعلم فيما بعد أنهم إبراهيم وأولاد الناس ورجل قريب من الشجرة بين يديه نار هو مالك خازن الجنان . ثم صعد الرسول في الشجرة فرأى داراً حسنة فيها رجال وشيوخ وصبيان ونساء هي «دار عامة المؤمنين» . ثم صعد فرأى داراً أحسن منها فيها شيوخ وشباب هي «دار الشهداء» ، أما منزل الرسول فهو «مثل السحاب» فوق دار الشهداء⁽¹⁾ .

وفي بيت أم حرام بنت ملحان (زوجة عبادة بن الصامت) رأى الرسول «ناساً من أمته عُرِضُوا عليه غزاة في سبيل الله يركبون بُجَجَ هذا البحر ملوكاً على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة» فقالت له أم ملحان : «يارسول الله ادع الله أن يجعلني منهم» . ثم رأى الرسول الرؤيا نفسها مرة أخرى ورآها من الأولين فيها وتحققت رؤيا الرسول فقد ركب البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصُرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت»⁽²⁾ .

(1) بخ . كج . باب .

(2) بخ . ك . الجهاد ، ب . الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء ، ومس . ك .

الإمارة .

ويمكن إبداء ملاحظتين أساسيتين حول هذه الرؤى والأحاديث:

* تبدو الجنة من خلال وصف الحديث لها فضاء ذا مراتبية متدرجة وللشهداء المقام الأرفع من هذا الفضاء فهم ينالون الفردوس الأعلى وأرواحهم تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش. ثم إن دارهم في أعلى الجنة التي جعلها الحديث في شكل شجرة عظيمة¹ ولكنها أدنى الأرض من دار الرسول. وإن اشتركت كل هذه الإشارات المكانية في إفادة العلو والرفعة فإن كلا منها ينتمي إلى بناء خيالي مستقل ولا مجال لأن نجعل العرض مرادفًا للفردوس الأعلى أو أن نجعل الفردوس الأعلى في قمة الشجرة العظيمة وغير ذلك من وجوه التوفيق بين هذه المعالم.

* إن المتأمل في نص الرؤية يجد لهما مقاصد أخرى خفية. ففي الرؤية الأولى وصف الحديث دار عامة المؤمنين فجعل سكانها من الرجال الشيوخ والشباب والنساء والصبيان ووصف دار الشهداء وهي أعلى مرتبة من دار عامة المؤمنين فجعل سكانها من الشيوخ والشباب وحذف بذلك النساء والصبيان. أما الصبيان فلا يقدرون على الجهاد والشهادة بحكم سنهم وأما النساء فيمتنعن عن

(1) لعل المقصود بالشجرة «سدة المنتهى» التي ورد ذكرها في القرآن وهي في الحديث شجرة عظيمة تكفي ورقة واحدة منها لأن تظل جميع المسلمين: أنظر:

Encyclopédie de l'Islam, éd. 1965, II/459-460 (Djanna-Louis Gardet).

القسم الأول: التصورات

الجهاد بحكم وضعهن النسائي. وإن كان هذا الامتناع خفيًا في هذه الرؤية فإنه صريح واضح في حديثين آخرين على الأقل فقد سألت عائشة الرسول: ترى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد؟ فأجابها لكن أفضل الجهاد حج مبرور⁽¹⁾. ولما كان الجهاد أفضل العمل في أحاديث أخرى لأن «ما يعدل الجهاد» هو «أن يدخل الرجل المسجد فيقوم ويفتر ويصوم ولا يفطر إلى أن يعود المجاهدون من غزوتهم»⁽²⁾ فالحديث الأول يخص النساء. وقد تكرر في صيغة أخرى تقريرية قالت عائشة: «استأذنت النبي في الجهاد فقال: جهادكن الحج»⁽³⁾. وليس في قصة أم حرام (الرؤية الثانية) ما يناقض منع النساء من الجهاد وقصر الشهادة على الرجال. فإن أم حرام لم تقتل وهي تحارب الأعداء بل إنها توفيت حين خرجت من البحرز لسقوطها من دابتها ولعل وفاتها لم تكن بأرض العدو بل عند عودتها. فتحقق رؤيا الرسول بخصوص أم حرام كان «محتشمًا» أو كان على قدر وضعها النسائي.

وقد رد هارتز التقابل بين المرأة والرجل وحرمان المرأة من بعض الطقوس إلى التقابل الأساسي بين الدنيوي والمقدس يقول: «بصفة عامة... الرجل مقدس والمرأة دنيوية...»⁽⁴⁾ وإننا نجد في الحديث ما يؤكد هذا الرأي أو على الأقل ما يؤكد انطباقه على

(1) بخ. ك. الحج، ب. فضل الحج المبرور.

(2) المصدر نفسه ك. الجهاد، ب. فضل الجهاد.

(3) المصدر نفسه ك. الجهاد، ب. الشهادة سبع سوى القتال. ومس ك. الإمارة.

(4) Hertz, la prééminence de la main droite, p. 108.

الإسلام. فإن المرأة «ناقصة عقلاً ودينًا» ويقول الرسول مفسراً نقصان دينها : «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك نقصان دينها»⁽¹⁾. فالمرأة لا تؤدي طقوسها الدينية من صوم وصلاة على وجهها الأكمل للنجاسة التي تلحقها من دم الحيض وهي نجاسة يقول بها كل الساميين وكل الشعوب البدائية حسب سميث⁽²⁾. ولكي يتضح لنا هذا التقابل بين المرأة والرجل يمكن أن نعود إلى تشبيه شلحود المقدس أو الحرام بحقل مغناطيسي قطباه النجاسة والطهارة ووسطه - حيث تنعدم القوة - الدنيوي ويمكن أن نرسم هذا الحقل كالتالي⁽³⁾ :

النجاسة	الدنيوي	الطهارة
المرأة		الرجل

فالمرأة أقرب إلى «الدنيوية» والنجاسة من الرجل، وإننا نتساءل عن مدى ارتباط طبيعتها الدنيوية هذه بمنعها عن الجهاد لأن الجهاد دخول في المقدس والطهارة. إلا أننا لا نقطع بهذا الرأي لأن الربط بين نجاسة الحيض والنهي عن جهاد النساء ليس واضحاً صريحاً في

(1) بخ. ك. الصوم. ب. الحائض تترك الصوم والصلاة.

(2) Smith, W. R., Lectures on the religion of the Semites, p. 447-448.

(3) Chelhod, Les Structures du sacré chez les Arabes, p.

النصوص وضوح الربط بين هذه النجاسة والامتناع عن الصوم أو الصلاة. ولكن هذا الأمر لا ينفي ما ذهب إليه الكثير من الباحثين وما بيناه من أن المرأة كائن دنيوي يتعذر عليه أحياناً دخول المقدس لأنه قد يمتنع عن أداء بعض الطقوس.

ولعل ما يؤكد قابلية الرجال للطهارة ودخولهم المقدس بجهادهم أن القذارة التي تلحق بأجسادهم أحياء أو بجثثهم أمواتاً تستحيل طهارة وقداسته. ف «ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار»⁽¹⁾ وكلم الشهيد يكون «لونه يوم القيامة لون الدم وريحه ريح المسك»⁽²⁾. وجثثهم حسب الحديث لا تتغير ولا تلحقها نجاسة الموت. فقد استخرج جابر بن عبد الله أباه الذي قتل في معركة أحد بعد ستة أشهر «فإذا هو كيوم وضعته هنية غير أذنه»⁽³⁾. ويقول القسطلاني : «... والشهداء لا يتفسخون ولا يحصل لهم تغير»⁽⁴⁾. وعلى كل حال فإن الملائكة «تظل الشهيد بأجنحتها إلى أن يرفع»⁽⁵⁾ وذلك ضناً به أن يتغير بفاعل الحرارة. ولعل هذه الطهارة التي يتمتع بها الشهداء من الأسباب التي جعلتهم في غنى عن بعض الطقوس كما سنرى في القسم الثاني من هذا البحث.

(1) بخ. ك. الجهاد والسير. ب. من اغبرت قدماه في سبيل الله.

(2) المصدر نفسه ك. الجهاد والسير. ب. من يجرح في سبيل الله عز وجل.

(3) المصدر نفسه كج. ب. هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 440.

(5) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفنه. ومس. ك. فضائل النصحابة (رض).

ولئن ضاق مجال الشهادة عن المرأة فهو يتسع لأصناف أخرى من الموتى. «فالشهداء خمسة : المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله»⁽¹⁾. وبهذا الحديث يكون للشهادة معنيان أولهما معنى أصلى ضيق وهو الموت في سبيل الله. وثانيهما معنى واسع هو موت من كان في حكم الشهداء وهم المطعون أي المصاب بالطاعون والمبطون أي المصاب بمرض في بطنه والغرق وصاحب الهدم وهو الذي ينهار عليه بناء أو يقع فى بئر⁽²⁾. ولعل وجه دخول هؤلاء في حكم المقتول في سبيل الله هو نيلهم الجنة مثله.

أما الغرق وصاحب الهدم فكلاهما يموت فجأة ولكن موتهما ليس عادياً بل إنه من باب الحوادث التي لا تعرض إلا نادراً. ويبدو موقف الإسلام من هؤلاء الموتى مخالفاً لموقف الكثير من المجموعات الدينية منهم⁽³⁾. فالذي يموت إثر حادث عنيف من هذا القبيل يحرم عادة من الطقوس الجنائزية وتبعاً لذلك يتحول بموته إلى روح شريرة تظل هائمة على وجه الأرض. يقول هارتز مفسراً هذه الظاهرة : «في مثل هذه الحالات ليس ضعف الانفعال الذي يصيب المجموعة هو الذي يحول دون القيام بالطقوس

(1) بخ. ك. الجهاد. ب. الشهادة سبع سوى القتال ومس. ك. الإمارة.

(2) لسان العرب ج 3 ص 785.

(3) انظر مثلاً :

Hertz, Contribution à une étude sur la représentation collective de la mort, p. 95.

الجنائزية على وجهها الأكمل بل شدته وفجئته»⁽¹⁾. فما لهؤلاء الموتى من طابع قدسى تعجز الطقوس عن محوه.

ويمكن أن نفسر موقف الإسلام من هؤلاء الموتى ووعده إياهم بالجنة خلافاً لعدة أديان أخرى بأمرين أساسيين أولهما يعود إلى ما ذكره هارتز من شدة الانفعال الذي يلحق المجموعة بمثل هذا الموت العنيف. فكأن الإسلام يريد التخفيف من حدة هذا الانفعال بأن يعد الأحياء بخلاص أمواتهم هؤلاء في الآخرة فنجاعة الإسلام في هذا الصدد لا تعود إلى نظام الطقوس التي شرعها وإنما تعود إلى التمثلات الأخروية التي بناها حول الموت.

والأمر الثاني الذي يمكن أن نفسر به موقف الإسلام هذا يتمثل في اعتبار الغرق والموت تحت بناء أو الوقوع في بئر من قبيل المصائب «المكفرات عن الذنوب أو الميثيات»⁽²⁾ فكأن هول هذه المصائب التي تنتهي بالموت يجعلها تكفر كل ذنوب الميت وتثيبه كل الثواب فتدخله الجنة.

وأخيراً لا يمكن أن نستغرب اطمئنان الإسلام لمثل هؤلاء الموتى لوجود أصناف أخرى يقتضي نظامه الفكري والعقائدي إقصاءهم عن المجموعة وهم المشركون والمتحرون والمنافقون وغيرهم. فلا بد لكل ديانة، إحيائية كانت أم نبوية، من أن تمنح الخلاص للبعض وتحرم منه البعض الآخر.

(1) المرجع نفسه ص 97.

(2) انظر القسطلاني، إرشاد الساري ج 5 ص 413 : «وقد اختلف هل المصائب مكفّرات أم ميثيات».

أما المبطلون والمطعون فكلاهما يموت لمرض أو وباء يصيبه وكلاهما يموت «حتف أنفه» وسبب اعتبارهم من الشهداء واضح مصرح به وهو يعود أيضاً إلى اعتبار المرض من المصائب واعتبار المصائب مكفريات ومثيبات. قال عبد الله بن مسعود : «أتيت النبي وهو يُوعك وعكاً شديداً وقلت : إنك لتوعلك وعكاً شديداً قلت إن ذاك بأن لك أجرين. قال : أجل ما من مسلم يصيبه أذى إلا حات الله عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر»⁽¹⁾.

والمطعون يحظى بعطف خاص. فإن الموت بالطاعون يدل على صبر ورضا بما كتب الله. ففي حديث : «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها»⁽²⁾. والفرار من الطاعون مكروه. ففي كتاب الحيل ترجم البخاري هذا الحديث بقوله «ما يكره من الاحتياي في الفرار من الطاعون». وقد كان الطاعون رجسا أرسل على طائفة من بني إسرائيل (الحديث السابق) «فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله إلا كان له مثل أجر الشهيد»⁽³⁾. وقد يعود هذا الاهتمام الخاص بالطاعون إلى طابع الفاجعة الذي يتسم به لأنه وباء جماعي يأتي على الكثير من الخلق ولا بد من جعله أمراً أليفاً وقلبه إلى رحمة للعباد.

(1) بخ. ك. المرض. ب. شدة المرض. ومس. ك. البر والصلة.

(2) بخ. ك. الأنبياء. ب. ما ذكر عن بني إسرائيل. ومس. ك. السلام.

(3) بخ. ك. الأنبياء. ب. ما ذكر عن بني إسرائيل.

ولكن هؤلاء الشهداء أدنى مرتبة من القتولين في سبيل الله لأن ما وصفه الحديث من فضل الشهادة ومن نعيم ذخره الله لهم في الجنة وما ذكرناه من طهارتهم لا يتصل إلا بالشهداء بالمعنى الأصلي للكلمة، وقد مجدّ الحديث بطولاتهم⁽¹⁾ واعتبرهم القرآن أحياء لا أمواتاً⁽²⁾.

وفي كلتا الحالتين يمنح الله الجنة للشهيد كما يمنحها لمن يريد لقاءه وتتوفر فيه شروط الموت على الفطرة. والذات في هذه الحالات الثلاث هي الميت لأنه هو الذي يدخل الجنة بموته. أما ما اصطلاحنا عليه بـ «الموت المشيب أو المكفر عن الذنوب» فإن الذات فيه هو الحي لأنه يدخل الجنة بموت الآخرين.

ج- الموت المشيب أو المكفر عن الذنوب

غالباً ما يتعلق الأمر في هذا المظهر من الموت الإيجابي بأب أو أم تكلت أبناء لها وقد يتعلق بزوجة فقدت زوجها أو أمة فقدت نبيها.

فإننا نجد أحاديث كثيرة تعبر عن أمر واحد هو مجازاة الله للآباء الذين ثكلوا صغارهم بالجنة. وقد يكون ذلك في شكل حكم فـ «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث

(1) أنظر كتابي المغازي والجهاد والسير في كل من الصحيحين.

(2) أنظر : "The : Muhammd's thoughts on death, Chap. VIII :

martyr's death" pp. 65-66.

إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم»⁽¹⁾ و «أيما امرأة مات لها ثلاث (أو اثنان) من الولد كانوا حجاباً من النار»⁽²⁾ . وقد يكون ذلك في شكل قصة أو مثل فقد «جاءت امرأة إلى النبي ﷺ بابن لها فقالت : يا رسول الله إنه اشتكى وإنني أخاف عليه فقد دفنت ثلاثة قال : لقد احتظرت بحظار شديد من النار»⁽³⁾ . وجاء رجل إلى أبي هريرة وقال له : «إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي عن رسول الله ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا؟ قال : نعم صغارهم دعاميص الجنة يتلقى أحدهم أباه أو قال أبويه فيأخذ بثوبه أو قال بدره كما آخذ أنا بصنفة ثوبك هذا فلا يتناهى أو قال : فلا ينتهي حتى يدخله الله وأباه الجنة»⁽⁴⁾ . وقد يكون جزاء الوالدين في الدنيا لا في الآخرة كما في قصة أبي طلحة وزوجته . فقد مات لهما ابن صغيراً ولم يجزعا «فبارك الله لهما في ليلتهما فرئي لهما تسعة أولاد كلهم قد قرأ القرآن» . فالبركة هنا بمعنى الكثرة والوفرة وهو أحد معاني البركة كما عرفها شلحود⁽⁵⁾ . وقد أصبحت في الإسلام صفة من صفات الله لأنه

(1) بخ. كج. ب. فضل من مات له ولد فاحتسب .

(2) المصدر نفسه، ومس. ك. البر والصلة .

(3) مس. ك. البر والصلة .

(4) المصدر نفسه .

(5) Chelhod, J., "La baraka chez les Arabes ou l'influence benfaisante du sacre", Revue de l'Histoire des religions, 1955, t. 147, p. 70.

هو الذي يمنحها لعباده⁽¹⁾ . فهذا الموت موت نافع لأنه مخصب في الدنيا كما أنه مخلص في الآخرة .

وقد تكون الزوجة هي المتفعة بموت زوجها كما في قصة أم سلمة . فقد قالت ما أمر الرسول المسلم أن يقوله إذا أصابته مصيبة : «اللهم أجرني في مصيبتى واخلف لى خيراً منها» . فاستجاب الله لدعائه وخطبها الرسول إليه فكانت من أزواجه⁽²⁾ . فقد أجرها الله : أي «أعطاهما أجرهما وجزاء صبرها وهما في مصيبتها»⁽³⁾ .

ونجد في الحديث تعبيراً عن نوع من افتداء النبي لأمته «فإن الله إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطاً وسلفاً بين يديها . وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي فأهلكها وهو ينظر فأقر عينه بهلكتها حين كذبه وعصوا أمره»⁽⁴⁾ .

فهذا النوع من الموت يخضع لمنطق أخذ وعطاء بين الله والإنسان . فالله «مؤجر» والإنسان «مأجور» يؤجره على كل مصيبة تلحق به . وهو ما ينطبق أيضاً على الشهادة بالمعنى الثاني الذي ذكرناه . ويمكن أن نربط هذا المنطق بما رأيناه من عقائد مقنعة

(1) المرجع نفسه ص 85 .

(2) مس. كج .

(3) الدهلوي، أحمد، رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري ط 3 حيدر آباد الدكن، دائرة المعارف العثمانية 1949، ص 220 .

(4) مس. ك. الفضائل .

تجعل الله آخذًا ومعطيًا وتجعل الموت عودة للأمانة التي أودعها الله في الإنسان إلى صاحبها.

أما المظاهر الأخرى من الموت الإيجابي فهي تدل على نوع آخر من العقائد المطمئنة أو المقنعة لأنها تربط الموت بالآخرة فتعد الميت على الفطرة والشهيد بالجنة دون أن يكون ذلك في مقابل محنة ظاهرة أو مصيبة.

2- الموت السلبي

هو الموت الفردي الذي لا تقبله المجموعة الدينية لثلاثة أسباب أساسية وهي أولاً : عدم استجابة الأفراد الذين يلحقهم الموت لعقائد المجموعة وثانياً عدم توفر بعض شروط الطهارة والتهيؤ للموت قبل حصوله مما رأيناه في حديثنا عن الموت على الفطرة أو الموت بأرض مقدسة. وثالثاً عدم النظر إلى الموت باعتباره أمراً إيجابياً أي راحة من الدنيا وعودة إلى الله ووعداً بالجنة وهو ما تحاول المجموعة أن تقنع به أفرادها.

وقد عبّرنا عن هذه المظاهر الثلاثة للموت السلبي بـ «موت الذين لا تقبلهم الجماعة ويحرمون من الجنة» و «موت الفجأة والموت في أرض الغربة». وأخيراً الموت «المعيش».

أ- موت الذين لا تقبلهم الجماعة ويحرمون من الجنة

لكل مظهر من مظاهر الموت الإيجابي تقريباً ما يقابله من مظاهر الموت السلبي وما يهمننا في هذا الصدد هو أن لقاء الله مثلاً

يقابله الانتحار لأنه استعجال للموت لا انتظار له وإسلام إلى الله وموت الشهداء يقابله موت المشركين. كما أن موت الخارجين على الجماعة والمتصرين لمذهب من المذاهب يقابل معنى من معاني لقاء الله هو اعتزال الدنيا وفتنها.

• الانتحار

يعبر الحديث عن الانتحار بـ «قتل النفس» وهو محرم في القرآن⁽¹⁾. ولعل تحريم الانتحار يعود إلى مبدأ ملكية الله للإنسان. فالإنسان في هذا عبد الله والنفس التي تسكنه منحها الله له وهو الذي يأخذها منه. يقول القسطلاني : التصور الديني جناية الإنسان على نفسه كجنايته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكاً له مطلقاً بل هي لله فلا يتصرف فيها إلا بما أذن له فيه...⁽²⁾ ولعل ما يدعم هذا التعريف لقتل النفس انعدام الصيغة التي تدل على وقوع الفعل على الفاعل وهي «انتحر». فالعبارة المستعملة في القرآن والحديث هي قتل النفس والإنسان لا يتحجر وإنما يقتل نفسه التي حرمها الله عليه. وقد يعود تحريم الانتحار إلى مبدأ آخر هو الإسلام بالمعنى الأصلي للكلمة أي إسلام الإنسان نفسه إلى المشيئة الإلهية وخضوعه لها. ونحن نجد

(1) سورة النساء عدد 4 آية 29 : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا».

(2) إرشاد الساري، ج 5 ص 456.

في الحديث تعريفاً للإسلام يجعله نقيضاً لقتل النفس. فبعد تثبت جماعة المسلمين من قتل أحد المجاهدين نفسه «أمر (الرسول) بلالا فنادى في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وأن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»⁽¹⁾. فالمتحرر «يبدد الله» بنفسه⁽²⁾ عوض أن ينتظر أمر الله بقبضه إليه.

وتنقسم المادة الحديثية حول الانتحار إلى أمثلة من تاريخ بني إسرائيل أو من تاريخ المجموعة الإسلامية نفسها وأحكام صيغت في جمل مزدوجة على هذا المنوال : من يفعل كذا ... يفعل كذا في النار.

ويمكن أن نبتدئ بوصف الأمثلة فنقول إن المثال الأول مما ذكر عن بني إسرائيل أي أنه يعود إلى ما اعتبرناه زمناً أسطورياً أول كان الله يخاطب فيه الإنسان بغير واسطة. فقد «كان برجل جراح قتل نفسه فقال الله عز وجل : بدرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة»⁽³⁾. والمثال الثاني عام أيضاً لا يذكر فيه سبب الانتحار ولا يؤرخ له لكنه يعود إلى زمن الرسول فقد «أتي النبي برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه»⁽⁴⁾. أما الأمثلة الأخرى وهي أربعة فأقل غموضاً «فلما هاجر النبي إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن

(1) بخ. ك. الجهاد. ب. إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر. ومس. ك. الإيمان.

(2) بخ. كج. ب. ما جاء في قاتل النفس.

(3) المصدر نفسه.

(4) مس. كج.

عمرو وهاجر معه رجل من قومه فاجتوا المدينة فمرض فجزع فأخذ مشاقص له فقطع بها براحمه فشحبت يده حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو في منامه فرآه وهيئته حسنة ورآه مغطياً يديه فقال: ما لي أراك مغطياً يدك؟ قال : قيل لي لن نصلح منك ما أفسدت. فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : اللهم وليديه فاغفر»⁽¹⁾. وفي غزوة خيبر (7 هـ) أبلى أحد المسلمين البلاء الحسن وقاتل المشركين قتالاً شديداً فلما انتهت المعركة أثنوا عليه بحضرة الرسول فقال : «أما إنه من أهل النار فتبعه أحد المسلمين كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال : فخرج الرجل جرحاً شديداً ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه. فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال : أشهد أنك رسول الله (...)»⁽²⁾. وفي غزوة خيبر أيضاً شاع أن أحد أصحاب الرسول يسمى عامراً «حبط عمله قتل نفسه» لكن الرسول كذب هذه الشائعة وقال : «إن له لأجرين اثنين أنه لجاهد مجاهد وأي قتل يزيده عليه»⁽³⁾. وفي معركة حنين (8 هـ) قال (الرسول) لرجل ممن يدعي بالإسلام : هذا من أهل النار. فلما حضرنا القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة فقليل يارسول الله الذي قلت له أنكأ أنه من أهل النار فإنه قاتل

(1) المصدر نفسه ك. الإيمان.

(2) بخ. ك. الجهاد والسير، ب. لا يقول فلان شهيد. ومس. ك. الإيمان.

(3) بخ. ك. الديات. ب. إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له. ومس. ك. الجهاد والسير.

اليوم قتالاً شديداً وقد مات فقال النبي ﷺ إلى النار فكاد بعض المسلمين أن يرتاب فبينما هم على ذلك إذ قيل أنه لم يمت ولكن به جراحاً شديدة فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبي بذلك فقال : الله أكبر أشهد أنني عبد الله ورسوله وأمر بلالاً فنادى في الناس (. . .)⁽¹⁾ . ويمكن أن نبدي ملاحظتين حول هذه الأمثلة أو الأحداث .

****** إننا إذا استثنينا مثلاً واحداً⁽²⁾ لا يذكر فيه سبب الانتحار فإن في كل هذه الأخبار حديثاً عن نوع واحد من قتل النفس ليس له من الانتحار إلا الشكل . فهي تروي كلها قصص محاررين جرحوا جراحاً شديدة فقتلوا أنفسهم فانتحارهم من قبيل القتل الرحيم المسلط على النفس وليس انتحار أفراد أصبحو في قطيعة مع المجموعة فأرادوا الانتقام من هذه المجموعة أو من أنفسهم .

****** بوسعنا التاريخ لهذه الأحداث لارتباط أغلبها بإحدى الغزوات أو بحدث تاريخي محدد كالهجرة . فالمثال الرابع⁽³⁾ يعود إلى سنة 7 هـ والمثال السادس⁽⁴⁾ يعود إلى سنة 8 هـ وبينهما وجوه شبه كثيرة تجعلنا نشك في كونهما أصداء لحدثين مختلفين ففي

(1) بخ . ك . ب . إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ، ومس . ك . الإيمان .

(2) مس . كج .

(3) بخ . ك . الجهاد والسير . ب . لا يقول فلان شهيد . ومس . ك . الإيمان .

(4) بخ . ك . الجهاد ، ب . إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر . ومس . ك . الإيمان .

كليهما يتعلق الأمر بأحد المسلمين الذين استماتوا في قتال المشركين وفي كلتا الحالتين يُوحى إلى الرسول بأن هذا المجاهد من أهل النار فيستغرب المسلمون ذلك ثم يتثبتون من أمره فيتضح لهم أنه قد جرح فاستعجل الموت فقتل نفسه ويتأكدون من صدق نبئهم . وعلى كل حال فسواء كانت هاتان القصتان تعودان إلى حدثين مختلفين فعلاً أو كانتا أصداء لحدث واحد فإنهما تعكسان موقفاً واحداً من الانتحار متشدداً في تحريمه ورؤية واحدة له من المرجح أنها اتضحت في السنين الأخيرة بالمدينة . وقصة عامر⁽¹⁾ وهي تعود إلى نفس الفترة (7 هـ غزوة خيبر) ليست سوى مثال عكسي لهاتين القصتين يزيد في تأكيد النهي عن الانتحار . فالانتحار «حبوط العمل» أي ذهابه سدى وسوء العاقبة في الآخرة إلا أن عامراً لم يقتل نفسه ولم يحبط عمله وسيكون من أهل الجنة لأنه شهيد . أما المثال الثالث⁽²⁾ فهو يختلف عن الأمثلة الأخرى اختلافاً واضحاً . فهو لا يعود إلى سنة 7 أو 8 وإنما إلى السنة الأولى من الهجرة (فلما هاجر النبي إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه . . .) وإن كان المتحجر في الأمثلة السابقة من أهل النار فإنه في هذا المثال من أهل الجنة إلا يدها فإنهما بقيتا بجراحهما . ويبدو موقف الرسول من الانتحار في هذا المثال معتدلاً لأنه لم ينف أن يكون قاتل نفسه هذا من أهل

(1) بخ . ك . الديات ، ب . إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له . ومس . ك . الجهاد والسير .

(2) مس . ك . الإيمان .

الجنة وطلب من الله أن يغفر ليدية . ولعل الحديث شعر بأن هذا المثال يناقض تحريم الرسول للانتحار فتجنب ذكر عبارة قتل نفسه التي لا تخلو منها الأمثلة الأخرى وقال : «فمرض فجزع فأخذ مشاقص له فقطع بها براحمه فشجبت يده حتى مات» .

فكأن موقف الرسول من الانتحار قد تطور من التحليل إلى التحريم وكأنه لم يكن يرى فيه سبباً لدخول النار ثم اتضح له التناقض بين الإسلام والانتحار فحرمه في السنين الأخيرة من الهجرة .

وليس في الأحكام ما يعكس هذا التطور فإن منطقها واضح : من قتل نفسه في الدنيا قتل نفسه في النار و بنفس الطريقة⁽¹⁾ وهو ما سيأتي تفصيله في حديثنا عن علاقة الموت بالآخرة وعن مبدأ مجانية العقوبات الأخروية للأعمال الدنيوية .

وقد ذهب الحديث في تحريم قتل النفس إلى النهي عن تمني الموت : «ولا يتمنين أحدكم الموت إما محسناً فلعله أن يزداد خيراً وإما مسيئاً فلعله أن يستعذب»⁽²⁾ . «فإن كان لابد فاعلاً فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي»⁽³⁾ فكأن متمني الموت متحرر بالقوة لا بالفعل أو كأنه ينوي الانتحار فيكون من المنتحرين بمقتضى مبدأ الأعمال بالنيات .

(1) بخ . كج . ب . ما جاء في قاتل النفس . ومس . ك . الإيمان .

(2) بخ . ك . الرقاق ، ب . القصد والمداومة على العمل .

(3) المصدر نفسه ، ك . الطب والمرضى ، ب . تمني المريض الموت . ومس . ك . الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار .

وبين تمني الموت وانتظاره (انتظار لقاء الله) خيط دقيق من المعنى ينقلنا من مجال الانتحار إلى مجال الموت الديني الذي ترغب فيه الذات لقاء ربها فكأن التمني من قبيل الاستعجال الذي يقوم عليه الانتحار والانتظار من قبيل إسلام النفس لله والاطمئنان إليه .

ولعل الانتحار يقابل الشهادة أيضاً ووجه التقابل بينهما أن كليهما يبني على الرغبة الملحة في الموت ولكنها رغبة فردية في حالة الانتحار لا تؤدي إلا إلى موت فردي لا تتبناه المجموعة (فالمنتحر لا يصلّي عليه) وهي رغبة جماعية تبطنها الفرد الاجتماعي في حالة الشهادة لأنها تخدم القضية وتؤدي إلى موت اجتماعي أو ديني (فالشهيد يصلّي عليه حسب الصحيحين) فـ «لقاء الله» نقيض الانتحار من حيث انتظار الموت أو استعجاله والشهادة نقيضه من حيث الغاية من الموت والمعنى المرسوم له .

• موت من فارق الجماعة

هو موت الذي ينتصر لراية «عُمِيَّة» أي «عمياء لا يستبين وجهها»⁽¹⁾ ويخرج عن طاعة الإمام ويفارق الجماعة : «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عُمِيَّة يغضب لعصبة أو يدعي لعصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 3 ج 6 ص 21 .

يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مّتي ولستُ منه⁽¹⁾ . ولعل هذا الحديث يعكس الواقع السياسي في القرنين الأول والثاني ويعكس على وجه الدقة رؤية الأغلبية السنية التي تناهض الفرق الأخرى.

وهذه الميتة الجاهلية تقابل معنى من معانى لقاء الله فالمؤمن يعتزل الفتن ويهرب بدينه إلى الجبال والأودية «يعبد ربه حتى يأتيه اليقين»⁽²⁾ أو «يعضّ على أصل شجرة حتى يدركه الموت وهو على ذلك»⁽³⁾ .

وهي تقابل الشهادة لأنها قتال للمسلمين وللأمة وليست قتالاً للمشركين . وهي قتال بلا قضية . يقول النووي في تفسير «يغضب لعصبة» : «عصبة الرجل : أقاربه من جهة الأب، سمّوا بذلك لأنهم يعصبونه ويعتصب بهم أي يحيطون به ويشتدّ بهم والمعنى يغضب ويقاتل ويدعو غيره كذلك لا لنصرة الدين والحق بل لمحض التعصب لقومه ولهواه كما يقاتل أهل الجاهلية...»⁽⁴⁾ .

• موت المشركين

هو المقابل الديني «للقاء الله» كما أسلفنا . فالمؤمن يحب لقاء الله والكافر يكرهه ويكره الله وملائكته لقاءه وإن كانت الدنيا

(1) مس . ك . الإمامة .

(2) المصدر نفسه .

(3) المصدر نفسه .

(4) صحيح مسلم بشرح النووي م 3 ج 6 ص 21 .

«سجن المؤمن» فإنها «جنة الكافر»⁽¹⁾ . وإن كان المؤمن «يستريح من نصب» الدنيا فإن الكافر «يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب»⁽²⁾ . وإن كانت جنازة المؤمن تقول : «قدموني» لأنها ترغب في لقاء ربها فإن جنازة غير المؤمن تقول : «يا ويلها أين يذهبون بها يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعه لصعق»⁽³⁾ والمشرك الذي قتله المسلمون لا يموت مسلماً نفسه إلى الله مطمئناً إليه بل يموت وفي قلبه حسرة : قال أبو جهل قبل موته : «هل أعمد - أي أسخر من رجل قتلتموه»⁽⁴⁾ .

والقداسة التي للمؤمنين بعد موتهم (قداسة أهل البقيع مثلاً) تنقلب نجاسة ورجساً للكفرة فشرار الموتى يلعنون عند ذكرهم عوض أن يُترحم عليهم⁽⁵⁾ . وجنازة الكافر «شر» يحسن أن يوضع عن الرقاب بسرعة⁽⁶⁾ ، وقد ترك قتلى بدر من المشركين إلى أن «جيفوا» فازدادوا بذلك نجاسة على نجاسة الشرك بالله⁽⁷⁾ وقبور المشركين لا حرمة لها لأن للمسلمين حق نبشها⁽⁸⁾ .

(1) مس . ك . الرقاق .

(2) بخ . ك . الرقاق . ب . سكرات الموت . ومس . كج .

(3) بخ . كج . ب . حمل الرجال الجنازة دون النساء .

(4) بخ . ك المغازى ، ب . دعاء النبي ﷺ على كفار قريش ، ومس . ك . الجهاد والسير .

(5) بخ . كج . ب . ذكر شرار الموتى .

(6) المصدر نفسه كج . ب . السرعة بالجنازة . ومس . كج .

(7) مس . ك . الجنة وصفة نعيمها .

(8) بخ . ك . المساجد . ب . هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها

مساجد . ومس . ك . المساجد ومواضع الصلاة .

ب- موت المفجأة والموت في أرض غريبة

يمكن أن يكون موت المفجأة نقيضاً للموت على الفطرة لأن الحى لا يتهيأ للموت ولا يتوضأ ولا يذكر كلمة الفطرة أي إلا إله إلا الله . . . وإنما «تفتلت نفسه» وقد لا يؤدى الديون التي عليه والنذور التي نذرهما من صوم أو حج فيبقى مدينًا إلى الله بها. أتى رجل النبي فقال: «إن أُمِّي افتلت نفسها وأظنها لو تكلمت تصدقت. فهل لها أجر إن تصدقت عنها. قال: نعم»⁽¹⁾.

ثم إن افتلات النفس يتضمن كما أسلفنا فكرة الاختطاف والسلب فكأن قوى عابثة هي التي تقبض الروح في هذه الحالات وليس الله مقدر الآجال والأعمار.

وللأرض التي يموت بها الإنسان أهمية بالغة أحيانًا. ومعرفتها أحد مفاتيح الغيب الخمسة⁽²⁾. فالموت في بلاد المشركين يناقض الموت بأرض مقدسة. وكما أن طهارة الأرض المقدسة تلحق من يموت بها فيصبح من أهل الجنة ولو قتل مائة نفس فإن نجاسة بلاد المشركين يخشى أن تلحق المسلم الذي يموت بها. فقد «رثى الرسول لسعد بن خولة أن مات بمكة»⁽³⁾. وقد كان سعد بن أبي وقاص يخشى وهو بمكة في حجة الوداع أن يكون مصيره كمصير

(1) بخ. كج. ب. موت المفجأة البغثة. ومس. ك. الزكاة.

(2) بخ. ك. الاستسقاء. ب. لا يدري متى يجيء المطر إلا الله.

(3) بخ. ك. الإيمان، ب. ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى. ومس. ك. الوصية.

سعد الآخر فيموت بالأرض التي هاجر منها». دخل عليه النبي يعود فبكى قال: ما يبكيك. فقال: قد خشتُ أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة⁽¹⁾.

إلا أننا نجد في الحديث ما يخالف وجهة النظر هذه. فالمهاجر من مكة إلى المدينة هو الغريب وهو الذي يدعو إلى الرثاء لأنه لا يموت بموطنه الأصلي. قالت أم سلمة: «لما مات أبو سلمة قلت: غريب وفي أهل غربة لأبكيه بكاء يتحدث عنه فكنت قد تهيأت للبكاء عليه»⁽²⁾. فكأننا بإزاء مفهومين للغربة أحدهما إسلامي يعرفها بكونها بقاء بدار الشرك وبعدا عن دار الإسلام والآخر جاهلي يعرفها بكونها بعداً عن الموطن الأصلي وإن كان مرتبطاً بالكفر والإشراك. فإن «دوافع التملك أي تملك الأرض والتعلق بالمجموعة والخوف من المجهول أي من البعد عن الموطن» وهي الدوافع التي تفسر الرغبة في الموت بالموطن الأصلي⁽³⁾ حاولت أن تعوضها دوافع أخرى تعود إلى ثنائية الكفر والإيمان أو الشرك والتوحيد. ولكن هذه المحاولة محدودة إذ بقيت الدوافع القديمة التي تشد المسلم إلى وطنه ولو كان بلاد الشرك إلى جانب الدوافع الجديدة التي تشد المسلم إلى بلاد مقدسة يقترب فيها من الله.

(1) مس. ك. الوصية.

(2) المصدر نفسه كج.

(3) Thomas, La mort africaine p. 54.

وقد جمعنا بين موت الفجأة والموت في بلاد غريبة في قسم واحد لسببين أولهما أن الذات فيهما تموت وحيدة أي تموت موتاً فردياً لا دينياً فالذي يموت فجأة لا يحيط به أهله وعائدوه ولا يسمعون وصيته الأخيرة وقد لا يلقتونه الشهادة ككل المحتضرين والذي يموت بعيداً عن الوطن - سواء تعلق الأمر بالوطن الأصلي أو بالوطن الديني يموت بعيداً عن أهله ويحرم من رعايتهم وعنايتهم به وقد يحرم أيضاً من الطقوس الجنائزية. ففي كلتا الحالتين تواجه الذات موتها وحيدة وكأن الأمر يتعلق بموت فردي لا ثقافي. والسبب الثاني يتمثل في أن العلاقة بين هذين المظهرين من الموت والآخرة ليست علاقة سببية واضحة. فالذي يموت بأرض مقدسة قد يدخل الجنة بسبب موته ذاك. والعكس لا يصح بشأن من يموت ببلاد الشرك. وليس موت الفجأة أيضاً من دواعي دخول النار وإنما يبقى احتراز الحديث منهما في مستوى «التطير» أو في مستوى المعاني الحافة ولا يتعداه إلى مستوى التحريم كما هو الشأن في الانتحار. وهذا السبب يفسر أمراً آخر هو فصلنا بين موت الفجأة والموت في بلاد الغربة وموت المشركين والمتنصرين والذين يموتون ميتة جاهلية لأن الذات في المظهرين الأولين قد تكون من أهل الجنة أو من أهل النار والذات في المظاهر الأخرى من أهل النار قطعاً. أو على الأقل هكذا يصور الحديث مصيرها وليست الخصومات الكلامية حول الإرجاء والمنزلة بين المنزلتين وما إلى ذلك من شأننا في هذا البحث.

وبالإضافة إلى هذه المظاهر المتعددة من الموت السلبي فإن الطقوس الجنائزية تمكننا كما سنرى من عزل أصناف أخرى من الموتى لا تقبلهم المجموعة الإسلامية أو هي تتردد في ذلك وهم المرجوم في حد والمناق والذي يموت وعليه دين، ويقطع النظر عن هذه الأصناف فإن اللوحة التي رسمناها عن أنواع الموتى تبدو متكاملة والتقابل فيها يكاد يكون تقابلاً منسقاً. فموت المؤمن وموت المشرك كلاهما يعرف الآخر كما رأينا وهما على تناقضهما أو بتناقضهما - عنصران من بنية فكرية واحدة الحديث أن يجعلها منسجمة متسقة.

إلا أن عناصر أخرى غريبة عن هذه البنية ولا يمكن أن تقحم فيها تظهر أحياناً على السطح فتذكر بالوجه الحقيقي للموت باعتباره خاتمة للفرد لا بداية بعدها وباعتباره حدثاً مأسوياً لا يمكن أن تخفف من حدته التصورات الدينية مهما كانت حاضرة في الأذهان وهذه العناصر تعكس تقابلاً آخر بين الموت الإيجابي بصفته موتاً معلّى وما عبرنا عنه بالموت المعيش باعتباره موتاً واقعياً غير معلّى.

ج - الموت المعيش

تخلق العقائد المطمئنة التي تناولناها بالوصف نوعاً من الألفة بين الإنسان والموت ولكنها رغم نجاحاتها لا تمحو كل أثر سلبي للموت في حياة الفرد وإن كان مسلماً : فلا شك أن الفرد يدرك الموت من خلال التصورات الجماعية ولكن هذه التمثيلات المطمئنة

التي تحجب واقع الموت قد تنزاح فلا يبقى إلا الموت بوجهه المأسوي الذي يعنى الغياب المطلق والنفي.

فالحديث لا يصور الموت أحياناً أمراً مرجوياً ينتظره المؤمن ليعود إلى خالقه ويلقاه. وفي المعجم الذي استخرجناه نجد : الهلاك والسام وافتلات النفس والمنية. وإن سلمنا بالقرابة بين المنية «ومانى» إله القدر ومناة التي كانت تعتبر آلهة الموت⁽¹⁾ فإن وجود هذه اللفظة ضمن الحديث ونسبتها إلى المؤمنين («فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر»⁽²⁾) قد يدل على أن الإسلام لم يبلغ المعجم القديم كل الإلغاء وأن عقائده في الحياة والموت لم تغط كل مظاهر إدراك الموت والتفكير فيه.

وتنقسم المادة الحديثية التي تصور الموت المعيش إلى قسمين، فمنها ما يصور هول الاحتضار وبشاعة الموت ومنها ما يصور كره الأحياء لموتهم ولموت الآخرين وجزعهم لذلك.

فالمتوت محنة يصاب بها الإنسان لها شدة تذهل العقول، قالت عائشة : «فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي»⁽³⁾. وللموت سكرات قال الرسول : «لا إله إلا الله إن للموت

(1) Abdesselem, Le thème de la mort, p. 57, note 7.

(2) مس. ك. الإمارة.

(3) بخ. ك. المغان، ب. مرض النبي ﷺ ووفاته.

سكرات»⁽¹⁾. وقد وردت عبارة «سكرات الموت» في القرآن منسوبة إلى الكفرة لا إلى المؤمنين «وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ»⁽²⁾. وذكر شونسي مثل هذا التصوير الحسي لفظاعة الاحتضار في فصل «الموت على الكفر»⁽³⁾ لا في الفصل الخاص بموت الصالحين وهو الفصل الثامن وكذلك عبارة «بلوغ الروح الحلقوم» فإن الحديث يصور بها موت المؤمنين «ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان»⁽⁴⁾. ويصور بها القرآن موت الكفرة فقد جاء في الرد علي المشركين «فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ (...) تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»⁽⁵⁾. فكأن القرآن لا ينظر إلى الموت إلا من خلال ثنائية الكفر والإيمان فلا ينسب شدة الموت وفظاعته إلا إلى المشركين والمكذبين به وكأن مجال الحديث أرحب من ذلك فهو ينظر إلى الموت بهذا المنظار ولكنه يعبر أيضاً عن مأساوية الموت في حد ذاته فينسب شدة الموت وسكراته إلى الرسول نفسه.

(1) المصدر نفسه، ك. الجمعة، ب. من تسوك بسواك غيره.

(2) سورة ق، عدد 50 آية 19 وكذلك غمرات الموت فإنها تنسب إلى الظالمين : «وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ» (سورة الأنعام عدد 6 آية 93).

(3) Muhammad's thoughts on death, chap. IX : Death in disbelief, Agonizing in death pp. 69-71.

(4) بخ. ك. الوصايا. ب. الصدقة عند الموت. ك. الزكاة. ب. أي الصدقة أفضل.

(5) سورة الواقعة عدد 56، آية 83.

ويصور الحديث أيضاً بشاعة الجثة وفضاعة الموت الذي يلحقها فقد «مر الرسول بجدي أسكّ ميت فأخذ بأذنه ثم قال : أيكم يحب أن هذا له بدرهم ؟ فقالوا : ما نحب أنه لنا بشئ وما نصنع به . قال : أتحبون أنه لكم قالوا : واه لو كان حياً كان عيباً فيه لأنه أسكّ فكيف وهو ميت فقال : للعالم أهون على الله من هذا عليكم» (1) . فقد ضرب الرسول المثل في الهوان بالجثة الهامدة . ولعل ما يزيد بشاعة هذه الجثة كونها «ميتة» أي حيواناً ميتاً بطريقة غير طقوسية . ثم إنها لم تدفن فهي عرضة للتغير والتفسخ وهو ما يجعل الحي يهرب الميت وينفر منه نفوراً شديداً .

وإن كانت الدنيا في الموت الإيجابي أمراً لا يرغب فيه الإنسان لأنها تحول بينه وبين الله فإن الحديث يصور أحياناً تعلق الأحياء بالحياة الدنيا ورغبة المحتضرين في دفع الموت عنهم . فقد قال الرسول : «من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه فقالت له عائشة أو بعض أزواجه : إنا لنكره الموت» (2) . وكذلك شريح بن هانئ فقد قال : «ليس منا أحد إلا وهو يكره الموت» (3) . والرسول نفسه أراد أن يدفع المرض عنه أو أن يؤجل حلول الموت به فقد «كان ينفث على نفسه بالمعوذات في المرض الذي مات فيه» (4) . وقد لجأ إلى نوع من الطب السحري

(1) مس . ك . الزهد والرفاق .

(2) بخ . ك . القاق ، ب . من أحب لقاء الله أحب لقاءه . ومس . ك . الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار .

(3) مس . ك . الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار .

(4) بخ . ك . المغاني . ب . مرض النبي ﷺ ووفاته . ومس . ك . السلام .

فأمر نساءه بأن يرقن عليه الماء «من سبع قرب لم تحلل أو كُبُتْهُنَّ» (1) ثم إنه رغب في السواك وهو يحتضر وكأنه يريد أن يودع الدنيا . تقول عائشة : «أبده رسول الله ﷺ (أي أبده السواك) بصره فأخذت السواك فقضته ونفضته وطيبته ثم استنّ استناناً لم أرقط أحسن منه فما عدا أن فرغ رسول الله ﷺ رفع يده أو إصبعه ثم قال : في الرفيق الأعلى ثلاثاً ثم قضى . .» (2) .

وقد كره موسى أن يموت وصك ملك الموت الذي أرسل إليه فرجع الملك إلى ربه فقال : «أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت» (3) .

والتصورات المطمئنة لا تكفي أيضاً لتجعل الإنسان يقبل موت الآخر ويرضاه . فالرسول نفسه بكى لميت إبراهيم : «...» أخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبله وشمه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله تذرّفان» (4) . وبكى الرسول أيضاً لمرض سعد بن عباد (5) وبكى لمقتل الصحابة الذين عهد إليهم بالراية في غزوة مؤتة (6) . ولموت أحد

(1) بخ . ك . الوضوء . ب . الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة .

(2) المصدر نفسه ك . الجمعة . ب . من تسوّك بسواك غيره . ومس . ك . الصحابة (رض) .

(3) بخ . كج . ب . من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها ، ومس . ك . الفضائل .

(4) بخ . كج . ب . قول النبي (ص) : إنك بك لمحزونون ، ومس . ك . الفضائل .

(5) بخ . كج . ب . البكاء على المريض ، مس . كج .

(6) بخ . كج . ب . الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه .

أحفاده⁽¹⁾. وحزن لمقتل القرءاء العشرة ببئر معونة «وقنت لذلك شهراً»⁽²⁾.

وليس بكاء الرسول ونهيه عن البكاء أو النواح أمرين متناقضين بل إن ما نهى عنه الرسول هو البكاء الطقوسي أو النواح كما سيأتي ولم ينه عن البكاء «العاري عن النوح»⁽³⁾. لكن التناقض في موقف الرسول ذو أطراف أخرى. فإن البكاء غير الطقوسي تعبير تلقائي عن الحزن الذي قد يكون مناقضاً للصبر : فقد «مرّ النبيّ بامرأة تبكي عند قبر فقال : اتقي الله واصبري قالت : إليك عنى فإنك لم تصب بمصيبي ولم تعرفه ف قيل لها أنه النبي فأتت باب النبي فلم تجد عنده بوابين فقالت : لم أعرفك فقال : إنما الصبر عند الصدمة الأولى»⁽⁴⁾. والبكاء يدل أيضاً على العجز عن الكلام الذي به ينتظم العالم فهو عجز عن فهم العالم ولعل هذا هو معنى الجزع الذي نهى عنه الإسلام لأنه جعل العالم نظاماً إلهياً كل ما يستجد فيه من حكمة الله وليس من عبث الدهر أو القدر. وهذه الحكمة الإلهية تقتضى «تعويض الله المصاب في العاجل بما هو أنفع له من الفائت» والجزع هو اليأس من هذا التعويض⁽⁵⁾.

(1) المصدر نفسه كج. ب. قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه.

(2) المصدر نفسه كج. ب. من جلد عند المصيبة يُعرف فيه الحزن.

(3) القسطلاني، إرشاد الساري ج 5 ص 401.

(4) بخ. كج. ب. قول الرجال للمرأة : «اصبري». ومس كج.

(5) إرشاد الساري ج 5 ص 411 والعبارة لمحمد بن كعب القُرظي.

ولهذا التناقض وجه آخر. فالحديث يُعلي الموت كما رأينا ويصور الدنيا دار باطل والآخرة دار حق. لكنه قد يصور الرسول إنساناً يتعلق بالدنيا ويكره موته ويحزن لموت الآخرين فقد حزن لموت إبراهيم وهو يعلم أن «له (أي إبراهيم) مرضعاً في الجنة»⁽¹⁾ وحزن لمقتل الصحابة وهو الذي عرضت عليه الجنة ورأى للشهداء منها المقام الأرفع.

وتناقض هذين الأمرين لا يعني نفي أحدهما للآخر واستحالة وجودهما معاً في الثقافة نفسها. بل إنهما نزعتان مختلفتان باختلاف مصادرهما. فإعلاء الموت مصدره الأيديولوجيا الإسلامية التي لا بد أن تعد بالبعث وأن تجعل الشهادة مثلاً أعلى، شأنها في ذلك شأن كل أيديولوجيا. والنظرة إلى الموت كما هو بكل أبعادها السلبية يعود إلى أن التصورات المذكورة أو هذه الأيديولوجيا بصفة عامة لا يمكن أن تكون حاضرة في ذهن الفرد وفي حياته حضوراً دائماً - لا سيما إذا تعلق الأمر بموته هو - ولا يمكن أن تسد كل الثغرات الدنيوية اللادينية في تفكيره. إلا أننا نلاحظ رغبة الحديث والجهاز التأويلي من حوله في إخفاء هذه النزعة الأخيرة لأنها تناقض الأولى إذا نظرنا إليهما من داخل البنية الفكرية الدينية لا من خارجها.

فكثيراً ما يلجأ الحديث إلى التأويل أو تحويل وجهة المعنى في الأحداث التي يسردها. فقد حل التناقض بين قول الرسول : «من

(1) بخ. كج. ب. ما قيل في أولاد المسلمين.

أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»
وقول بعض أزواج الرسول أو بعض الصحابة : «إنا لنكره الموت»
بأن قصر حب لقاء الله أو كرهه على لحظات الاحتضار الأخيرة :
«إذا شخص البصر وحشرج الصدر واقشعر الجلد وتشجنت
الأصابع فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره
لقاء الله كره الله لقاءه»⁽¹⁾. والحديث الذي يذكر فيه لجوء الرسول
إلى المعوذات لدفع الحمى عنه⁽²⁾ يناقضه حديث آخر : «...»
فلما مرض الرسول ﷺ وثقل أخذت بيده لأصنع به نحو ما
كان يصنع فانتزع يده من يدي ثم قال : اللهم أغفر لي واجعلني
مع الرفيق الأعلى فذهبت أنظر فإذا هو قد قضى⁽³⁾. فأخر ما
فعله الرسول حسب هذا الحديث ليس استنانه بالسواك⁽⁴⁾.
وإنما منع عائشة من رقيه. والاختلاف في هذه الرويات رغم أنها
تعود كلها إلى عائشة يعكس جانباً ضئيلاً من التناقض حول احتضار
الرسول ووفاته وتجهيزه⁽⁵⁾. ثم إن أمر الرسول بوضع ماء له في
المخضب ثلاث مرات⁽⁶⁾ وأمره بإراقة سبع قرب لم تحلل أو كيتهنَّ

(1) مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(2) بخ. ك. المغازي، مرض النبي (ص) ووفاته. ومس. ك. السلام.

(3) مس. ك. السلام.

(4) مس. ك. الجمعة، ب. من تسوك بسواك غيره، ومس. ك. الصحابة
(رض).

(5) أنظر : Blachère, R., Le problème de Mahomet, pp. 126-127.

(6) مس. ك. الصلاة.

عليه⁽¹⁾ جعلت الغاية منه خروج الرسول للصلاة بالمسلمين. وفي
قصة موسى صك مكوسي ملك الموت لأنه كره أن يموت. لكنه
كره أن يعيش سنين طويلة بعدد الشعرات في متن ثور. وقد نفى
الدهلوي - أحد الشراح - أن يكون موسى قد كره الموت : طلب
(موسى) من الله أن يمهل حتى يفتح بيت المقدس وما كان ذلك
منه كراهة لموته⁽²⁾ فهو يناقض ما جاء على لسان ملك الموت وقد
عاد إلى ربه : «أرسلني إلى عبد لا يريد الموت»⁽³⁾.

أما بكاء الرسول فقد اعتبر رحمة : «هذه رحمة جعلها الله
في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»⁽⁴⁾ أو «إنها
رحمة... إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي
ربنا...»⁽⁵⁾ أو «ألا تسمعون أن الله لا يعذب بدمع العين ولا
يحزن القلب ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم
...»⁽⁶⁾ وكثيراً ما ينسب البكاء إلى النساء فهن الباقيات
والمعولات كما سنرى وهن اللاتي يعبرن عن طابع الفاجعة في
الموت برثائنهن الموتى. قالت فاطمة تنعى أباهما الرسول : يا أبتاه
(1) بخ. ك. الوضوء، ب. الغسل والوضوء في المخضب والقدرح والخشب
والحجارة.

(2) الدهلوي، رسالة شرح تراجم أبواب البخاري ص 114.

(3) بخ. كج. ب. من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها. ومس. ك.
الفضائل.

(4) بخ. ك. القدر، ب. كان أمر الله قدر مقدوراً، ومس. ك. الفضائل.

(5) بخ. كج. ب. قول النبي ﷺ : إنا عليك لمحزونون. ومس. ك. الفضائل

(6) بخ. كج. ب. البكاء عند المرض. ومس. كج.

أجاب رباً دعاه يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه يا أبتاه إلى جبريل نعه. فلما دفن قالت : يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله التراب؟»⁽¹⁾ .

فما عبّرنا عنه بالموت المعيش عناصر حديثية متفرقة تسمى الموت باسمه وقد حاول الحديث والشروح من حوله طمسها. وليست لهذا المظهر من التعبير عن الموت وظيفة محددة على ما يبدو بخلاف المظاهر الأخرى فإن الموت الإيجابي «يعلي الموت» والمظاهر الأخرى من الموت السلبي تبرز للعيان بشاعة موت المشركين والمتحجرين ومن فارقوا الجماعة وعصوا إمامهم وترثى للذين يموتون غرباء فجأة. فهي تشد أزر المجموعة وتعاقب الخارجين عنها وتجعلهم من أهل النار في الآخرة. ويمكن تعريف هذه المظاهر الأساسية من الموت طبقاً لموقف محدد من الآخرة لأننا لا نجد في الحديث تقابلاً بين الحياة والموت بل تقابلاً بين الحياة والدنيا والآخرة فبصفة عامة يبنى «الموت الإيجابي» على الرغبة في الآخرة وينبني «الموت المعيش» على الرغبة في الحياة الدنيا بقطع النظر عما وراءها الآخرة حاضرة فيه لكنها منفية وموت المشركين والمتحجرين يعرف بما سيعقبه من عذاب في الآخرة. فالملت يدخل بموته عالماً حافلاً بالأحداث وليست موته تلك هي الأخيرة بل إنه يذوق أنواعاً أخرى من الموت بعدها. فالعلاقة بين الموت والتصورات الأخروية وثيقة ولا بد من النظر في مختلف وجوها.

(1) بخ. ك. المغازي، ب. مرض النبي ﷺ ووفاته.

الفصل

الثالث

3

الموت والتصورات

الأخروية

ليس الزمن في الإسلام دائرياً صرفاً فيه عود على بدء أبديٍّ وتداول بين الحياة والموت كما هو الشأن في بعض الأديان غير السماوية، بل إنه زمن خطي يمكن أن نرمز إليه بمحور زمني يبتدئ بولادة الإنسان ويمتد إلى ما بعد موته لأن موته دخول في زمن آخر لعله أهم من الأول بل لعل حياته لا تعدو أن تكون نقطة في هذا المحور كما سنرى وليس لهذا المحور نهاية طبعاً وإن كان استقرار الإنسان بأحد فضائي الآخرة - الجنة أو النار - هو آخر المطاف بعد سلسلة من الأحداث الأخروية. ويمكن في مرحلة أولى أن نتعرض إلى جملة هذه الأحداث التي يشهدها الميت بعد موته الأول أي إلى الزمن الأخروي وأن ننظر بعد ذلك في صفة الفضاء الأخروي الذي ينتهي إليه وفي العلاقة بين موت الفرد وهذا الفضاء كما يصوره الصحيحان.

1- الأحداث الأخروية

يمكن أن نجعل مفهوم الآخرة في الإسلام يتسع لكل الأحداث التي تعقب موت الإنسان - أي موته الأول - فليست نهاية الكون فاتحة الآخرة بل كل ما يلحق بالميت بعد دفنه من فتنة وامتحان. وقد قارن القسطلاني بين كلام الجنازة والناس يسرون بها فاعتبره في حكم الدنيا وصياح الميت في قبره وهو يعذب فاعتبره في حكم الآخرة. أما كلام الميت قبل دفنه فتسمعه الجن دون الإنس وأما صياح الميت في قبره فلا تسمعه الجن ولا الإنس. يقول في تأويل «فيصيح - أي الميت في قبره - صيحة يسمعها كل ما يليه إلا الثقلين»⁽¹⁾ : «فإن قلت لم تُنعت الجنّ سماع هذه الصيحة دون سماع كلام الميت إذا حُمِلَ وقال قدموني قدموني أجيب بأن كلام

(1) أنظر بح. كج. ب الميت يسمع خفق النعال، ومس. ك. الجنة.

الميت إذ ذاك في حكم الدنيا وهو اعتبار لسماعه وعظة فأسمعه الله الجن لما فيهم من قوة يثبتون بها عند سماعه بخلاف الإنسان الذي يصعق لو سمعه. وصيحة الميت في القبر عقوبة وجزاء فدخلت في حكم الآخرة⁽¹⁾. ولا يخفى ما في هذا التأويل من محاولة العقلنة والتوفيق بين العناصر الحديثية المختلفة إلا أنه يدل على أن الآخرة في هذه المنظومة تبتدئ بعذاب القبر.

ويمكن أن نقسم هذه الأحداث إلى «فردية» تعرض لكل فرد على حدة ومنها عذاب القبر والموت الثاني و«كونية» تعم الكون كله وتهم جميع الخلق ومنها قيام الساعة والبعث وذبح الموت. إلا أننا لن نتبع هذا التصنيف في تقديمنا لهذه الأحداث وإنما أثرنا أن نتعرض إليها في تتبعها الزمني لكي يتضح لنا مسار المحور الزمني الذي سبق ذكره.

أ- عذاب القبر

ذكر عذاب القبر في قرابة ثلاثين حديثاً وهو موضوع رئيسي في واحد وعشرين منها. فهو من الأحداث الأخروية التي عني الحديث بوصفها وتفصيلها. ويمكن أن نميز بين نوعين من عذاب القبر أحدهما يعني عقاب الله للميت طالما هو في قبره لما اقترفه في دنياه، والآخر يعني فتنة القبر أي سؤال الملكين الميت وامتحانهما إياه. فعذاب القبر بالمعنى الأول «عقاب» وبالمعنى الثاني

(1) إرشاد الساري ج 5 ، ص 435.

فتنة والمعنى الأول لعذاب القبر معنى أصلي والثاني اصطلاحى وهو المقصود في أغلب الأحاديث.

• عذاب القبر

لعذاب القبر بالمعنى الأول أسباب متنوعة فقد يعذب الميت في قبره لبكاء أهله عليه⁽¹⁾ وقد يعذب لعدم استتاره من البول أو لأنه يسعى بالنميمة⁽²⁾. وكذلك فإن المشركين⁽³⁾ واليهود⁽⁴⁾ يعذبون في قبورهم ويسمع الرسول صياحهم فيقول : «لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر»⁽⁵⁾.

فعذاب القبر بهذا المعنى الأول مكمل لعذاب النار في الآخرة وإن كان سابقاً له ولعل عذاب القبر المتعوز منه هو العذاب الذي يتواصل بعد سؤال الملكين وفتنة القبر. وقد جمع الرسول في أدعيته بينهما : «اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم ونعوذ بك من عذاب القبر»⁽⁶⁾. أو «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار (ويُرَوَّى وفتنة القبر) وعذاب القبر. . .»⁽⁷⁾ وقد يدعو الرسول

(1) أنظر مثلاً بخ. كج. ب. قول النبي ﷺ : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ومس. كج.

(2) بخ. كج. ب. عذاب القبر من الغيبة والبول ومس. ك. الطهارة.

(3) مس. ك. الجنة.

(4) بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر. ومس. ك. الجنة.

(5) مس. ك. الجنة.

(6) المصدر نفسه. ك. الصلاة.

(7) بخ. ك. الدعوات. ب. التعوذ من المأثم والمغرم. ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

لجنازة فيقول : «اللهم... أدخله الجنة وأعدّه من عذاب القبر أو من عذاب النار»⁽¹⁾ وقد يأمر المسلمين بالتعوذ من هذا العذاب⁽²⁾. وعندما سألت أم حبيبة⁽³⁾ الله أن يبقّى لها زوجها وأباها وأخاها قال لها الرسول : «...» لو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب في النار أو عذاب في القبر كان خيراً وأفضل⁽⁴⁾.

فعقاب الله ليس واحداً بل إن منه ما يكون في القبر قبل قيام الساعة ومنه ما يكون في جهنم بعد قيامها ومنه ما يكون يوم القيامة فـ «ليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب»⁽⁵⁾.

• فتنة القبر

هي المعنى الثاني المقصود بعذاب القبر وهي إحدى الفتن التي يُمتحن بها المرء في دنياه وآخرته، وقد وُصِفَتْ في ثلاثة أحاديث: «فإن العبد إذا وُضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد ﷺ . فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له : انظر إلى مقعدك من النار وقد أبدلك الله به مقعداً من

(1) مس. كج. ك. الجنة.

(2) المصدر نفسه.

(3) هي أم حبيبة بنت أبي سفيان وزوج الرسول.

(4) مس. ك. القدر.

(5) بخ. ك. الرقاق. ب. من نوقش الحساب عذب. ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها.

الجنة فيراهما جميعاً. قال قتادة : وذكر لنا أن يُفسح في قبره ثم رجع إلى حديث أنس قال : وأما المنافق والكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول : لا أدري كنت أقول ما يقوله الناس فيقال لا دريت ولا تليت ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين». وعلّق قتادة : «وذكر أنه (أي المؤمن) يفسح له في قبره سبعون ذرعاً ويملاً عليه خضراً إلى يوم يبعثون»⁽¹⁾. وفي حديث البراء بن عازب : «إذا أقعد المؤمن في قبره أتى ثم شهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله فذلك قوله «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ»⁽²⁾. وفي حديث أسماء بنت أبي بكر : «يؤتى أحدكم فيقال له : ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن لا أدري أي ذلك فيقول : محمد رسول الله ﷺ جاء بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له : «نم صالحاً فقد علمنا إن كنت لموقناً وأما المنافق أو المرتاب لا أدري أيتهما قالت أسماء فيقول : لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته»⁽³⁾. ويمكن أن نبدي بعض الملاحظات حول هذه الأحاديث الثلاثة :

*** أن العنصر الأساسي الذي تقوم عليه فتنة عذاب القبر

هو امتحان الملائكة لعقيدة الميث وهو عنصر تشترك فيه الأحاديث

(1) بخ. كج. ب. الميث يسمع خفق النعال، ومس. ك. الجنة..

(2) بخ. كج. ب. ما جاء في عذاب القبر، ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها..

(3) بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر. ومس. ك. الصلاة..

الثلاثة، لكن في الحديث الأول تفاصيل كثيرة منها ما يصف العذاب الجسدي الذي يسلب على المنافق أو الكافر ومنها ما يصف عرض المقعد من الجنة على المؤمن ويصف اتساع قبره. ثم إن الحديث الأول يذكر عدد الملائكة الذين يتولون هذه المهمة فهم اثنان. وقد أرخ فنسك لتطور فكرة عذاب القبر فجعله على أربع مراحل ففي الأولى لا يُذكر الملائكة أحياناً وفي الثانية يذكر ملك واحد وفي الثالثة يذكر ملكان وفي الرابعة يذكر هذان الملكان ويسميان فهما المنكر والنيكير. وهذا التطور يبتدئ بالقرآن وينتهي بصحيح الترمذي⁽¹⁾. فحديث أنس يأتي في المرحلة الثالثة من تطور هذه الفكرة كما صوره فنسك. فقد تكون التفاصيل فيه من العناصر المضافة إلى نواة حديثة أولى لعل الحديث الثاني والحديث الثالث يمثلانها إذ لا تذكر فيهما الملائكة وتبنى الأفعال فيهما بناء المجهول (أتى، يؤتى، يُقال له...).

****** إن في حديث البراء بن عازب ربطاً بين الحديث والقرآن في هذا الصدد فسؤال الملكين تفسير لـ «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ»⁽²⁾. وقد حرص البخاري على إظهار هذه العلاقة فعنون الحديث ببعض الآيات قائلًا: «باب ما جاء في عذاب القبر وقوله تعالى: ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ وقوله جل

(1) Encyclopédie de l'Islam. 1969, I/192 (Adab a Qabr).

(2) «يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضلل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء» - سورة إبراهيم، عدد 14، آية 27.

ذكره ﴿سَنَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾⁽¹⁾. وهذه العودة المتكررة إلى القرآن لإثبات عذاب القبر تعكس خصومةً بين قائلين بعذاب القبر ومبطلين له. يقول القسطلاني: «وقد ادعى قوم عدم ذكر عذاب القبر في القرآن وزعموا أنه لم يرد ذكره إلا من أخبار الآحاد فذكر المصنف آيات تدل لذلك ردًا عليهم فقال: وقوله تعالى: ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ...﴾»⁽²⁾. وكما يلاحظ ليس في الآيات المذكورة ما يدل فعلاً على سؤال الملكين وعذاب القبر كما صورهما الحديث ولكن أريد من حديث أنس أن يكون دليلاً على أن العذاب المذكور في القرآن يلحق بالجسد لا بالروح وهذا هو رأي الأغلبية السنية وهو الذي ينتصر له البخاري والمحدثون بخلاف الرأي القائل بأن العذاب يلحق بالروح⁽³⁾.

فعذاب القبر عذاب حسي ولكنه ليس حسيًا محضًا فقد رأينا أن الحديث لا يتصور روحًا محضًا وجسدًا محضًا ينفصل كل منهما عن الآخر بالموت أو على الأقل لا يطرح الحديث هذه المسألة. ووجود حديث يذكر مصير الروح بعد مفارقتها الجسد

(1) بخ. كج. ب. ما جاء في عذاب القبر والآيات المذكورة هي على التوالي: سورة الأنعام عدد 6 آية 93، سورة التوبة عدد 9 آية 101، سورة غافر عدد 40 آية 45.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 460.

(3) أنظر: Encyclopédie de l'Islam, I/192 (cAdhab al-Qabr).

وتلّقي ملكين لها يصعدانها إلى «سجين» أو إلى «أعلى عليين» ليس مما يناقض عذاب الميت في قبره فالحديث يراكم على الموضوع الواحد عقائد عديدة متنوعة قد نجدنا نحن متناقضة ولكنها تعود في الحقيقة إلى ما ذهبنا إليه من أن كلا منها يمثل بناء خيالياً مستقلاً.

ويمكننا بالاعتماد على مجموعة أخرى من الأحاديث أن تؤرخ لظهور هذه الفكرة أو النواة الأولى منها في عصر الرسول وإن كان التاريخ في مثل هذه الأمور من باب الافتراض والتخمين. فعذاب القبر حسب مجموعة من الروايات تعود إلى عائشة (1) عقيدة يهودية بناها محمد وإن استغربها في البداية. تقول عائشة : «دخل على رسول الله ﷺ وعندي امرأة من اليهود وهي تقول : هل شعرتم أنكم تفتنون في القبور ؟ قالت : فارتاع رسول الله ﷺ وقال إنما تفتن يهود. قالت عائشة فلبثنا ليلتي. ثم قال رسول الله ﷺ هل شعرت أنه أوحى إليّ أنكم تفتنون في القبور ؟ قالت عائشة : فسمعت رسول الله ﷺ يستعيز من عذاب القبر» (2). وبين كسوف الشمس وعذاب القبر علاقة وثيقة فقد أئذّر الرسول المسلمين بعذاب القبر يوم كسفت الشمس. ويبدو من حديث روته عائشة أن بين إخبار اليهودية الرسول بفتنة القبر

(1) بخ. كج. باب ما جاء في عذاب القبر. ك. الدعوات. ب. التعوذ من عذاب القبر. ومس. ك. الصلاة.
(2) مس. ك. الصلاة.

وكسوف الشمس تقارباً زمنياً فقد «جاءت يهودية تسأل عائشة» فقالت لها : أعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة (رض) رسول الله ﷺ : أيعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله ﷺ عائداً بالله من ذلك ثم ركب ذات غداة مركباً فخسفت الشمس فرجع ضحى فمرّ رسول الله ﷺ بين ظهرائي الحجر ثم قام الناس وراءه (..). فقال ما شاء أن يقول ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر» (1). وإن سلمنا بأن كسوف الشمس كان يوم وفاة إبراهيم ابن الرسول (2) وسلمنا بأن وفاة إبراهيم كانت سنة 10 هـ (3) فإنه بوسعنا أن نفترض أن فكرة عذاب القبر ظهرت أو اتضحت حوالي سنة (10 هـ).

وفي مجموعتنا ما يدل على أن هذه الفكرة كان لها وقع شديد على النفوس فقد «ارتاع الرسول» عندما ذكرت اليهودية فتنة القبر (4) وقد «ضج المسلمون ضجة» عندما قام رسول الله خطيباً فذكر فتنة القبر التي يفتن فيها المرء (5) وكما أن الله لا يسمع الإنس صياح الموتى وهم يعذبون في قبورهم خشية أن لا يتدافنوا فإنه لا يسمعهم صياح الكافر أو المنافق وقد ضربه ملكا الموت

(1) بخ. ك. الكسوف. ب. التعوذ من عذاب القبر في الكسوف.
(2) المصدر نفسه ك. الكسوف. ب. الصلاة في كسوف الشمس.
(3) ابن سعد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر دار بيروت 1960 ج 1 ص 142-143.
(4) مس. ك. الصلاة.
(5) بخ. كج. ب. ما جاء في عذاب الله.

بمطرقة من حديد. وما يدل على الرهبة التي تبعثها في النفوس فكرة عذاب القبر كثرة الأحاديث التي يتعوذ فيها من هذه الفتنة⁽¹⁾.

وكما أن عذاب القبر بالمعنى الأول الذي طرّفناه سابقاً صنو لعذاب النار فإن فتنة القبر إحدى الحلقات في سلسلة طويلة من الفتن منها فتنة المسيح الدجال وفتنة المحيا والممات. فلا بد من التعوذ من «أربع» : من «عذاب القبر وعذاب النار وفتنة الممات، وفتنة المسيح الدجال»⁽²⁾. وفتنة القبر شبيهة بفتنة المسيح الدجال. قال الرسول : «لقد أوحى إليّ أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريباً من فتنة الدجال»⁽³⁾. ونجد تولى آخر للأربع المستعوذ منهنّ. فقد كان الرسول يقول في دبر الصلاة : «اللهم إني أعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن أُرَدَّ إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر»⁽⁴⁾. ولا تنسب الفتنة إلى القبر والدنيا والمحيا والممات والمسيح الدجال فحسب بل تنسب أيضاً إلى أمور أخرى قد تفتن المسلمين عن دينهم : «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار (ويُروى وفتنة القبر) وعذاب القبر وشر فتنة

- (1) أنظر على سبيل المثال بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر. ب. التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ومس. ك. الجنة.
- (2) بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر. ومس. ك. الصلاة.
- (3) بخ. ك. العلم. ب. من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس ومس. ك. صلاة الاستسقاء.
- (4) بخ. ك. الجهاد والسير. ب. ما يتعوذ من الجبن.

الغنى وشر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال»⁽¹⁾. وقد أمر الرسول المسلمين من حوله بالتعوذ من كل الفتن «قال : تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا : نعوذ بالله من فتنة الدجال»⁽²⁾.

ب- إقتراب الساعة

يصور الحديث فناء الكون قريباً وشيكاً. فقد كان الرسول يظن أن صبيان اليهود بالمدينة المسيح الدجال الذي يظهر عند اقتراب الساعة⁽³⁾ «وقد خسفت الشمس في زمانه فقام فرعاً يخشى أن تكون الساعة حتى أتى المسجد فقام يصلى بأطول قيام وركوع

- (1) المصدر نفسه. ك. الدعوات. ب. التعوذ من المأثم والمغرم، ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.
- (2) مس. ك. الجنة.
- (3) بخ. كج. ب. إذا أسلم الصبيّ فمات هل يُصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام. مس. ك. الفتن وقد خص مورابيا هذا الموضوع بالدراسة التالية :

Morabia, A. (L'Antéchrist (ad-Daggal) s'est il manifesté du vivant de l'Envoyé d'Allah" in Journal Asiatique, 1979, fasc. 1 et 2 T CCLXVII pp. 81-99.

ولئن كنا نشاطر مورابيا حيرته وتردده إزاء تضارب الأخبار والآراء حول شخصية ابن الصائد فإننا لا نجزم معه بأن شخصية المسيح الدجال ابتدعت بعد وفاة الرسول. ولعل الحرج الذي وجده المتأخرون في الحديث عنه - وقد بيّنه المؤلف أحسن بيان - يدل على تناقض بين عناصر حديثه أولى - تعود إلى عهد الرسول وعناصر أخرى متأخرة تريد عقلنة الظاهرة وبناء سيرة موحدة منسجمة للرسول.

وسجود ما رأيته يفعله في صلاة قط⁽¹⁾. وكان الأعراب يسألون النبي متى الساعة فينظر إلى أصغرهم فيقول : «إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»⁽²⁾. وقد اضطر الشراح والمؤولون إلى تأويل مثل هذه الأحاديث لأن الساعة لم تقم كما هو منتظر فحملوا الساعة التي هي نهاية الكون على الموت الذي هو نهاية الفرد «فساعتكم» تعني «موتكم». وإن كان اقتراب الساعة فكرة هامة في بداية الدعوة الإسلامية وإن كان الإسلام ديناً أخروياً موجهاً إلى نهاية الكون والآخرة فإننا لا نذهب مذهب كازانوف Casanova في جعل هذه الفكرة أو هذه النظرة إلى الزمن «مذهبه الحقيقي» والأساسي الذي إن لم نقل أنه زُيف فهو على الأقل قد أُخفي بعناية فائقة⁽³⁾ فاحتجاج هذا الكتاب على أن محمداً «كان يظن نفسه آخر من اصطفاه الله من الرسل لكي يشهد مع المسيح العائد إلى الأرض نهاية الكون»⁽⁴⁾ لا يخلو من الغلو الذي جعله يختزل الدعوة المحمدية في أحد عناصرها.

وتسبق الساعة فتن متلاحقة منها فتن ذات طابع سياسي لعلها صدى للفتن التاريخية التي شهدتها المسلمون منذ خلافة عثمان

(1) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

(2) بخ. ك. الرقاق. ب. سكرات الموت.

(3) Casanova, P., Mohammed et la fin du monde : étude critique sur l'Islam Primitif, Paris, P. Geuthner, 1911-1914, fasc. 1, p. 3.

(4) المرجع نفسه ص 8.

وماثلة المسلمين بين فتن أشراط الساعة وهذه الفتن التاريخية تدل على إسقاطهم الماضي أو الحاضر على المستقبل وجعلهم المستقبل تكراراً لهما أو لعلها تدل على شعور المسلمين في كل عصر بأن الساعة اقتربت وأن ما يرونه في زمانهم من أحوال هي أشراطها التي تعلن عنها. وفي هذه الحالة يصبح الموت قبل قيام الساعة خلاصاً وراحة من هذه الفتن التي يحال فيها بين المسلم ودينه وطاعته لإمامه واتباعه السنة والجماعة.

فقد كان حذيفة بن اليمان «يسأل الرسول عن الشر مخافة أن يدركه. ومن علامات هذا الشر «قوم يستنون بغير سنة الرسول ودعاة على أبواب جهنم وما على المؤمن حينئذ إلا أن يلزم جماعة المسلمين وإمامهم. ولما سأل حذيفة الرسول : فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام أجابه : فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»⁽¹⁾. وتنبأ الرسول بفتن كثيرة تلحق أمته : «إن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها وتجيء فتنة فيرفق بعضها بعضاً وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه هذه. فمن أحب أن يرحل عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا

(1) مس. ك. الإمامة.

عنق الآخر»⁽¹⁾.

ومن أشرط الساعة أن الأحياء يحسدون الأموات على موتهم «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول : «يا ليتني كنت مكانه»⁽²⁾. ولن تقوم الساعة إلا على شرار الخلق لأن الله يبعث ريحاً من اليمن «الين من الحرير فلا تدع أحداً في قلبه مثال ذرة من إيمان إلا قبضته»⁽³⁾.

وواضح أن مثل هذه الأحاديث تندرج ضمن خطاب سياسي سنّي ليست نهاية العالم والموت فيه إلا وسيلة إقناعية وأسلوباً.

ج- بعث الموتى

إن كان البعث موضوعاً أساسياً من مواضيع القرآن⁽⁴⁾ فإنه لم يذكر إلا في حديثين من مجموعتنا لم يقصد منهما الاستدلال على حقيقة البعث وقدرة الله على نشر الموتى كما هو شأن القرآن غالباً بل إن أحدهما يجعل الشك في إحياء الله الموتى من حق الإنسان «ليطمئن قلبه». قال الرسول : «نحن أحق بالشك من إبراهيم عليه السلام إذ قال ك «رب أرني كيف تحيي الموتى. قال :

(1) المصدر نفسه، ك. الإمارة.

(2) بخ. ك. الفتن، ب. لا تقوم الساعة حتى يُغبط أهل القبور ومس. ك. الفتن وأشرط الساعة.

(3) مس. ك. الإيمان.

(4) أنظر : Muhmmad's thoughts on death' chap. II p. 6, chap IV pp.

30-35, chap V pp. 41-44' chap VI pp. 45-50.

أو لم تؤمن؟ قال : بلى ولكن ليطمئن قلبي»⁽¹⁾ والآخر دعاء للرسول شبه فيه اليقظة بالنشور كما سنرى.

وقد جعل الحديث محمداً أول من يفتح هذا العهد الجديد فهو أول من يبعث وينشق عنه القبر : «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع وأول مشفع»⁽²⁾ وهو «فرط للمسلمين»⁽³⁾ والفرط هو الذي «يتقدم الواردة ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوهما»⁽⁴⁾.

ونجد في الحديث تماثلاً بين النوم والموت من جهة واليقظة والنشور من جهة أخرى فقد «كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه قال : اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت. وإذا استيقظ قال : الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور»⁽⁵⁾ ومثل هذه المعاني مما ورد في القرآن : «اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمَسْكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ»⁽⁶⁾. فالنوم نوع من الموت واليقظة نوع من النشور والبعث يقظة الموتى فهو تكرار

(1) بخ. ك. خلق آدم وذريته. ب. وإذ قال إبراهيم ربّ أرني كيف تحيي الموتى، ومس. ك. الإيمان.

(2) مس. ك. الفضائل.

(3) بخ. كج. ب. الصلاة على الشهيد. ومس. ك. الفضائل.

(4) القسطلاني، إرشاد الساري ج 5 ص 440.

(5) مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(6) سورة الزمر عدد 39 آية 42.

لبعث دوري ينتظم حياة الناس في الدنيا : موت مؤقت فيقظة أو بعث... ثم موت نهائي ثم بعث.

د - الموت الثاني أو الثالث

هو من المواضع القرآنية التي تعرّض إليها شونسي في الفصل الثالث من دراسة وهو بعنوان «الموت واللعنة»⁽¹⁾ فمما جاء في القرآن ﴿لَا يَذُوقُونَ (المتقون) فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾⁽²⁾ ﴿وَلَوْلَا أَن تَبْتَئَاكَ لَقَدْ كَدَّتْ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾⁽³⁾. وقد حمل شونسي الموت الثاني في هذه الآيات على أنه جهنم لأن هذا الموضوع مما ورد في كتابات نرساي Nar-sai وغير من كُتّاب المسيحيين⁽⁴⁾. وهو في ذلك يختلف عن المفسرين المسلمين الذين يتجنبون اعتبار عقاب الجحيم موتاً ثانياً⁽⁵⁾. ويمكن أن نرد تأويل شونسي هذا إلى رغبته في العثور على المواضع المسيحية في القرآن ولو كانت صياغة القرآن لها مختلفة إذ هو أميل إلى التجسيم والتعبير عن الأفكار المجردة بالتصوير الحسي. أمّا ما جاء في مجموعتنا من حديث عن الموت الثاني فلا مجال لأن يؤول على أنه موت مجازي في جهنم. قال

(1) Muhammad's thoughts on death, pp. 14-15' 21-25.

(2) سورة الدخان عدد 44 آية 56.

(3) سورة الإسراء عدد 17 آية 74-75.

(4) Muhammad's thoughts on death, p. 22.

(5) المرجع نفسه ص 14.

عمر للرسول وهو مسجى : «بأبى أنت يا نبي الله لا يجمع عليك موتتين أما الموتة التي كتبت عليك فقد متهّا»⁽¹⁾. يقول القسطلاني في تأويل هذا الحديث : «أشار به إلى الرد على من زعم أنه يحيا فيقطع أيدي رجال لأنه لو صح ذلك لزم أن يموت موتة أخرى فأخبر أنه أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذي مر على قرية أو لأنه يحيا في قبره ثم لا يموت»⁽²⁾. فالمعنى الأول خاص بالرسول فهو لن يبعث في الدنيا كالمسيح ليخلص البشرية من الآثمين (ليقطع أيدي الرجال) ثم يموت الموتة الثانية. والمعنى الثاني عام وهو يفترض موت كل إنسان في قبره بعد أن يمتحنه الملكان. وتبعاً لذلك فعذاب القبر ليس عذاباً متواصلاً إلى يوم القيامة بل إنه ظرفي يعقبه موت ثانٍ.

لكن في الحديث نوعاً آخر من الموت الثاني هو موت من يناقش الحساب يوم القيامة. قال الرسول : «ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك فقالت عائشة يارسول الله أليس قد قال الله تعالى : فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً ؟ فقال : إنما ذلك العرض وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب»⁽³⁾. فهذا الموت يكون يوم القيامة لا إثر سؤال الملكين فهو الموت الثالث وليس الثاني.

(1) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفته.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 376.

(3) بخ. ك. الرقاق. ب. من نوقش الحساب عذب. ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

فإنسان يذوق حسب الحديث ثلاث موتات الأولى بعد ولادته عندما يقبض الله روحه والثانية بعد سؤال الملكين والثالثة يوم القيامة.

هـ- ذبح الموت بعد القيامة

ذبح الموت هو آخر حدث أخروي : «إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار»⁽¹⁾ يؤتى الموت كهيئة كبش أملح فينادى مناد : يا أهل الجنة فيشرئبون وينظرون فيقول : هل تعرفون هذا؟ فيقولون : نعم هذا الموت وكل قد رآه فيذبح ثم يقول يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار . خلود فلا موت ثم قرأ (أي الرسول) : «وَأَنذَرُهم يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ»⁽²⁾ ويمكن أن نبدي ملاحظتين حول هذا الحديث :

* إن ذبح الموت على هيئة كبش بعد يوم القيامة مما لم يرد ذكره في القرآن وإن كانت الآية المذكورة توهم بوجود رابط ما بين القرآن والحديث في هذا الصدد.

* إن ذبح الموت تجسيم لفكرة مجردة هي الخلود ولعل هذا الميل إلى التجسيم الذي سبق أن لاحظناه بخصوص تصور الروح وعذاب القبر يعود كما أسلفنا إلى عجز الفكر الديني في بدايته عن التجريد أو لعل هذا التجسيم من شأن الفكر الشعبي وهو لاشك مصدر من مصادر الحديث ينافسه ويقابله مصدر آخر هو

(1) بخ. ك. الرقاق. ب. صفة الجنة والنار. ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) بخ. ك. التفسير. ب. سورة مريم ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

الفكر السنّي المعقلن. ومّا قد يؤكد التناقض بين هاتين النزعتين أن مسلماً أورد رواية أخرى للحديث لا يُذكر فيها الإتيان بالموت وعلى هيئة كبش ثم ذبحه وإنما يذكر قيام مؤذن ينادي : «يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت كل خالدٍ فيما هو فيه»⁽¹⁾.

ولكن هذه الملاحظة لا تكفي لتفسير كل العناصر في هذا الحدث. فالموت يتجسد كبشاً وهو يتجسد كبشاً أملح أي «أبلق بسواد وبياض»⁽²⁾. فلعل اختيار الكبش يعود إلى أنه الحيوان الذي يفتدى به عادة أو إلى أن ملك الموت يصور في بعض المصادر كبشاً. فقد طلب آدم رؤية ملك فأتاه في صورة كبش أملح مجنح⁽³⁾.

ولعل السواد والبياض يرمزان إلى التناقض بين الشر والخير وإلى امتزاجهما في الحياة الدنيا ولعل ذبح الكبش الأبيض الأسود بعد يوم القيامة رمز إلى حل هذا التناقض إلى ما لا نهاية فقد «صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار» وانفصل الخير عن الشر إلى أبد الأبد.

وهذا الحدث الأخروي لا يخضع لمبدأ التكرار والتماثل كبقية الأحداث السابقة له. فذبح الموت لا يتم إلا مرة واحدة وهو خاتمة الأحداث الأخروية وفاحة زمان جديد خارج عن الزمن المسبب للفناء والبلى والموت.

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 8 ص 153.

(2) لسان العرب ج 3 ص 521.

(3) عاشور، عذاب القبر ونعيمه ص ٥٥ نقلاً عن كتاب النصائح لابن ظفر الواعظ.

2- الموت والفضاء الأخروي

فالآخرة هي الحياة الحقيقية (الحيوان) التي ينتظرها المؤمن بانتظاره لموته وليس ما يعيننا منها في هذا العنصر تحقيقها زمانياً أي كونها حدثاً أو جملة من الأحداث بل تحقيقها مكانياً أي كونها فضاء يلقي فيه الإنسان مصيره النهائي. وسندرس بعض خصائص هذا الفضاء ثم ننظر في وجوه العلاقة بينه وبين الموت.

أ- الفضاء الأخروي

تتوفر في مدونتنا بعض المعطيات التي تصف فضاء الآخرة ولا سيما الجنة وقد رأينا أنها تخضع لمراتبية من الأسفل إلى الأعلى ويمكن أن نحيل على مقال «جنة» بدائرة المعارف الإسلامية وهو بقلم لوى غارديه Louis Gardet (5) فإنه ألم بكل أطراف الموضوع وإنما نكتفي في هذا الغرض بإثارة بعض القضايا التي لها علاقة وثيقة بالموت والتصورات الأخروية.

فالملاحظ أن الآخرة باعتبارها فضاء حاضرة في الأذهان حضور الساعة أي الآخرة باعتبارها زمناً. فإن بعض الأحاديث تفترض دخول الميت الجنة أو النار قبل القيامة وقبل الحساب. فعند وفاة إبراهيم «قال رسول الله ﷺ : إن له مرضعاً في الجنة» (2) وأرواح الشهداء تسرح كما رأينا في الجنة وتأوي إلى العرش (3)

(1) Encyclopédie de l'Islam, 1965. II/459-464.

(2) بخ. كج. ب. ما قيل في أولاد المسلمين، ومس. ك. الفضائل.

(3) مس. ك. الإمارة.

وقال الرسول بعد جنازة ابن الدحداح أو أبي الدحداح (كذا) : «كم من عذق معلق أو مدلي لابن الدحداح» (1) وقد رأى الرسول النار ورأى امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة... ورأى أبا ثمامة عمرو بن مالك يجرقُصْبُهُ في النار (2). فالرسول يتمتع بملكة خاصة تجعله يدرك الآخرة ويراهها. فهو يرى حوضه في الجنة : «وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن...» (3) ويرى الجنة والنار في يقظته : «إنه عرض على كل شيء توجلونه فعرضت عليّ الجنة حتى لو تناولت منها قطفاً فقصرت يدي عنه وعُرضت عليّ النار...» (4) ويراها في نومه : رأيت الليلة رجلين أتياني أخذاً بيدي وأخرجاني إلى الأرض المقدسة...» (5).

فالجنة والنار قد خلقتا ودخلهما الأموات رغم العقيدة القائلة بأن دخول الجنة أو النار مشروط بقيام الساعة ورغم العقيدة القائلة بأن الميت يموت موته الثاني بعد أن يتمحن في قبره. فلا يدخل الميت الجنة أو الآخرة وإنما يعرض عليه مقعده من النار إن كان من أهلها أو من الجنة إن كان من أهلها فيقال : هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة» (6).

(1) المصدر نفسه، كج.

(2) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

(3) بخ. كج. ب. صلاة الشهيد، ومس. ك. الفضائل.

(4) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

(5) بخ. ك. التفسير : سورة براءة، ومس. ك. الرؤيا.

(6) بخ. كج. ب. الميت يُعرض عليه مقعده بالغداة والعشي، ومس. ك. الجنة.

ومثل هذا التناقض يرده شونسي إلى عدم فهم محمد نفسه للحياة بعد الموت وهو في ذلك يعود إلى دراسة لـ هورشفيلد Hirschfield : «يحق لنا حسب هورشفيلد أن نتساءل عما إذا كان لمحمد نفسه أي فهم واضح لنظريته الخاصة في الموت والحياة وراء القبر». فهو «يفضل إثارة سامعيه بالآمال والمخاوف التي يعبر عنها بطريقة عابرة أكثر منها واضحة»⁽¹⁾. ولكننا يمكن أن نرد هذا التناقض إلى ما سبق أن أشرنا إليه من اختلاف العقائد حول اللامرئيات التي منها الروح والحياة بعد الموت في المجموعة الدينية الواحدة. ولعل هذا التناقض يعود أيضاً إلى طبيعة الحديث. فما كانت مناهج المحدثين في تصحيح الرواية ونقد الرجال لتمكن من تمييز الأحاديث الموضوعية وهي كثيرة مختلفة متضاربة عن الأحاديث الصحيحة.

ورغم هذا الغموض فالآخرة حاضرة في الأذهان قريية حتى أن المجاهد يدركها بحواسه ويشتم رائحتها وهو في طريقه إلى المعركة⁽²⁾. وبين هذا الفضاء والموت علاقات يمكن أن نردها إلى ثلاثة مبادئ.

ب- المبادئ التي تحكم العلاقة بين الموت والآخرة

يمكن أن نعبر عن هذه المبادئ بثلاث عبارات : فأولاً

(1) Muhammad's thoughts on death, p. 35.

(2) بخ. ك. الجهاد، ب. قول الله تعالى : من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، ومس. ك. الإمارة.

«الأعمال بالخواتيم» وثانياً «يبعث كل عبد على ما مات عليه» وثالثاً «مجانسة العقوبات الأخروية للأعمال الدنيوية». فالعبارة الأولى للبخاري وقد وضعها عنواناً أو «ترجم» كما كان يقول أهل الحديث على أحاديث سيأتي ذكرها⁽¹⁾ والعبارة الثانية نص حديث⁽²⁾ والعبارة الثالثة للقسطلاني⁽³⁾.

* تخضع قصص المنتحرين التي سبق أن تناولناها بالتحليل لهذا المبدأ فالمنتحر في كل الحالات مجاهد يلى البلاء الحسن فهو يعمل عمل أهل الجنة ولكنه يختم حياته بعمل أهل النار فيقتل نفسه⁽⁴⁾، وليس هذا المبدأ «عقلياً» لأنه يجعل عمل الإنسان طوال سنين من حياته معادلاً للحظات الأخيرة. ولكنه يدل على أية حال على تشدد في النهي عن قتل النفس.

ويمكن أن تتم العملية العكسية فيعمل الرجل عمل أهل النار طوال حياته ثم يتوب فيكون من أهل الجنة كذلك الذي قتل تسعة وتسعين نفساً ثم قتل راهباً ولما حضره الموت «ناء ببصره نحو قرية فيها قوم صالحون فدخل الجنة»⁽⁵⁾.

(1) بخ. ك. الجهاد والسير، ب. لا يقول فلان شهيد ومس. ك. الإيمان.

(2) مس. ك. الجنة.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 445.

(4) بخ. ك. الجهاد والسير، ب. لا يقول فلان شهيد ومس. ك. الإيمان، بخ.

ك. الجهاد ب. إن الله يؤيد الذين بالرجل الفاجر ومس. ك. الإيمان، بخ.

ك. الديات ب. إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له ومس. ك. الجهاد والسير.

(5) مس. ك. التوبة.

وكذلك تلقين الشهادة للميت يخضع لهذا المبدأ ف «من مات من أمي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» (1) .

• يبعث كل عبد على ما مات عليه

المقصود بهذا الحديث أن من مات على الشرك يبعث مشركاً ومن مات على الإسلام يبعث مسلماً فهو من قبيل «الأعمال بالخواتيم». ولكننا اتخذناه عنواناً لمبدأ آخر أعم لا يتعلق بمصير الميت النهائي وإنما يتعلق بهيئة الميت التي يبعث عليها. فالشهيد يبعث في دماؤه : «كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيئته إذ طعنت تَفَجَّر دماً» (2) . إلا أن لهذه الكلام راحة مختلفة : «لا يكلم أحد في سبيل الله (. . .) إلا جاء يوم القيامة واللون لون الدم والريح ريح المسك» (3) وكذلك الذي يموت محرماً «فإن الله يبعثه ملبياً» (4) . وقد يكون ذلك إيجاباً للجزاء والجنة فالشهيد يحمل معه علامات شهادته والمحرم يحمل معه علامات حجه وإحرامه .

(1) بخ. كج. ب. في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ومس. ك. الإيمان.

(2) بخ. ك. الوضوء، ب. ما يقع من النجاسة في السمن والماء.

(3) بخ. ك. الجهاد والسير، ب. من يجرح في سبيل الله عز وجل ومس. ك. الإمارة.

(4) بخ. كج. ب. الكفن في ثوبين ومس. ك. الحج.

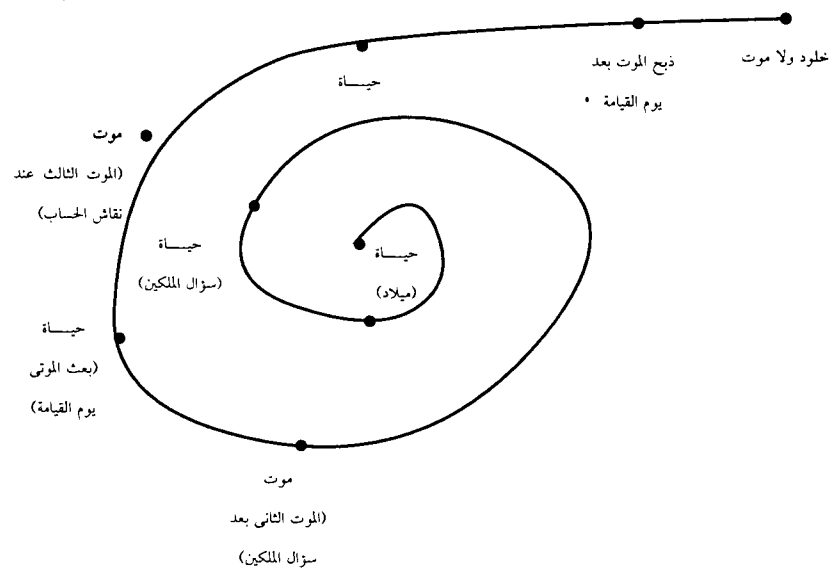
• مجانسة العقوبات الآخروية للأعمال الدنيوية

هو شبهه بالمبدأ السابق فهو يقوم مثله على منطق المجانسة لكنه يتعلق «بالعقوبات» لا بالجزاء الحسن. «فالذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنهما في النار» (1) «ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً وكذلك من شرب سماً فهو يتحساه و «من تردى من جبل فهو يتردى منه في نار جهنم» (2) .

وما جاء في رؤيا الرسول (3) من وصف للنار يخضع نوعاً ما لهذا المبدأ فالكاذب يدخل كلوبا في شدة فيلثم شدة فيعيد الكرة وهكذا دواليك، والعالم الذي لا يعمل بعلمه يشدخ رأسه، والزناة عراة في ما يشبه التنور. ولعل ما يلحق بالنائحة في جهنم مجانسة لعملها في الدنيا فهي «إذا لم تتب قبل موتها تقام وعليها سربال من قَطْرَانٍ ودرع من جرب» (4) فهي تلبس القطران في جهنم كما تلبس السواد في الدنيا.

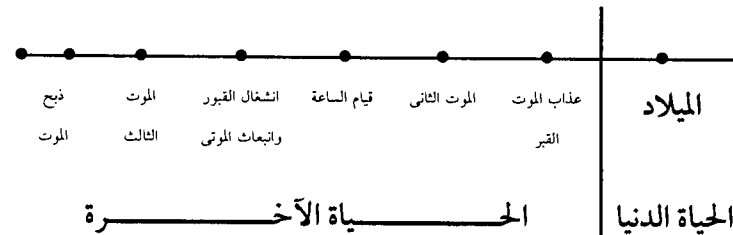
ويمكن أن نجمل ما جاء في هذا الفصل فنقول إن الميت بموته ودخوله عالم الآخرة يشهد أحداثاً متنوعة يمكن أن نعتبرها نقاطاً في محور زمني يكون كالتالي :

- (1) بخ. كج. ب. ما جاء في قاتل النفس.
- (2) المصدر نفسه ك. الطب والدواء، ب. شرب السم والدواء، ب. وما يخاف منه والخبيث ومس. ك. الإيمان.
- (3) بخ. ك. التفسير : سورة براءة ومس. ك. الرؤيا.
- (4) مس. كج.



وسواءً تعلق الأمر بالمحور الخطي أو بهذا الرسم الذي بدأ حلزونياً وانتهى خطياً فإن الحياة والموت الذي يختمهما ليسا إلا فاصلة ضئيلة في هذا الزمن وكأن ما بيناه من حضور الآخرة زمانياً - أي وشوك قيام الساعة - وحضورها مكانياً - أي قرب الفضاء الأخرى من الأرض وتحققه - كان ثمته التحقير من شأن الموت. فليس الموت في حد ذاته سوى حدث من الأحداث الأخرى وليس سوى فتنة من الفتن بل إنه لا يعدو أن يكون حلقة في سلسلة طويلة من الموت والانعاث.

فكأن هذه التصورات الأخروية تحول وجهة نظر المسلم من الموت الحقيقي الذي يلحقه إلى عالم آخر بعده ملء بأحداث مثيرة



ولكن هذا المحور الخطي قد لا يفي بمنطق هام تخضع له الأحداث الأخروية هو منطق التعدد والتكرار الذي يجعل هذا الزمن شبه دائري في بدايته : فالعذاب يكون في القبر وفي النار وبعد يوم القيامة والموت يكون بعد الميلاد ويكون بعد عذاب القبر ويكون يوم القيامة وتبعاً لذلك فالبعث متعدد لأنه لا بد أن يلي كل موت ثم إن الحياة تشارك الآخرة في هذه السنة لأن اليقظة بعث والنوم موت ففي الحياة الدنيا والحياة الآخرة تداول بين السكون والحركة أو الموت والحياة، والحياة الدنيا والحياة الآخرة عبارة عن سلسلة من الفتن منها المحيا والممات وفتنة القبر وفتنة المسيح الدجال وهذه الفتن تتكاثر قبيل قيام الساعة وتشتد فيقول الإنسان في كل مرة : هذه مهلكتي . وقد عبّر القرآن عن هذا التعدد فيما تعلق بالموت والحياة : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ ﴾⁽¹⁾ . فالزمن الإسلامي شبه دائري في أوله وخطى في نهايته عندما يتوقف التداول بين الحياة والموت وينتهي الحساب وتنتهي الفتن ويصير أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار .

(1) سورة الحج عدد 22 آية 66.

يعقبها الجزاء أو العقاب . فإن كانت نجاعة التصورات التي رأيناها في تعريف الموت وأنواعه تعود إلى كونها أفكاراً مطمئنة أو واعدة أو متوعدة فإن نجاعة التصورات الأخروية تعود إلى كونها تملأ العدم الذي يتركه الموت وراءه فتبني فوقه عوالم أخرى تشد انتباه المسلم وتجعله في شاغل عن حياته الدنيا وعن موته .

ولكن هذه الأفكار والعقائد والتصورات مهما كانت ناجعة ومهما اختلفت في طرق إعلاء الموت أو تغييبه فإنها لا تكفي وحدها لجعل الموت أمراً دينياً ولجعل الأحياء يقبلون موتهم وموت الآخرين فلا بد من سلوك ديني أي من طقوس مكملة لها هي الطقوس الجنائزية .

القسم

الثاني

2

الطقوس

إن الحديث عن طقوس الموت دون تصوّره وتعريفه ينقلنا إلى مجال لا يشترك فيه الحديث والقرآن ولا وجه للمقارنة فيه بينهما فالقرآن لم يشرع لطقوس الموت وكل ما نظفر به ثلاث آيات مدنية أولها تذكر إرسال الله غراباً يعلم قابيل كيف يدفن أخاه هابيل : ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ (1). فهي تفسر ظهور طقس الدفن ولا تشرع له صراحة. والثانية تنهى عن الصلاة على المنافقين : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (2). وأسباب نزول هذه الآية صلاة الرسول على عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين بالمدينة وقد توفي

(1) سورة المائدة عدد 5 آية 31.

(2) سورة التوبة عدد 9 آية 84.

سنة 9 هـ (1). والثالثة تتصل بحداد المرأة على زوجها ولكنها لا تصف طقوس الحداد وإنما تضبط الفترة التي تمتنع فيها الأرملة عن الزواج وهي أربعة أشهر وعشرا : ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (2).

ويمكن أن نجمل ما جاء في الموسوعة الكونية من تعريف للطقوس فنقول إنها سلوك جماعي منمط يدخل الإنسان في علاقة بالعالم الماورائي ولا يمكن أن نُبرّره بمجرد ما تحتمه البيئة الطبيعية (3).

(1) طبقات ابن سعد ج 4 ص 210.

(2) سورة البقرة عدد 2 آية 234.

(3) Encyclopoedia Universalis, 1980, XIV / 284 (Rites).

إلا أن طقوس الموت أو ما عبرنا عنه «بالطقوس الجنائزية» تستدعى تعريفاً خاصاً فهي من طقوس التحول (Les rites de passage) أي أنها من قبيل طقوس الولادة والزواج والختان إلخ. فإن كل جديد يطرأ على حياة الإنسان في الحضارات التي أساسها ديني باعث على القلق وهو من قبيل النجاسة التي تستدعي طقوساً تخفف من وطأتها. فالموت تحول في وضع الفرد تترتب عنه أفعال وردود أفعال بين الديني والدنيوي يجب أن تنظم وتراقب حتى لا يلحق بالمجتمع العام اضطراب أو خسارة⁽¹⁾. والطقوس الجنائزية تخضع حسب الكثير من الباحثين إلى ثلاث مراحل أساسية هي العزل (rites de séparation) أي عزل المتوفى والحادين عليه عن بقية المجموعة وثانياً الهامش (rites de marges) وهي تؤدي في الفترة الانتقالية التي تفصل عادة بين تجهيز الميت وتطهيره وجنازته النهائية أو بين إحداث الأحياء وإنهائهم لهذا الحداد وثالثاً الإدماج (rites d'agrégation (ou de réintégration) أي إدماج الميت في مجتمع الأموات وإدماج الأحياء في المجموعة⁽²⁾.

ولابدّ من النظر في مدى مطابقة طقوس الموت في الإسلام لهذا التعريف العام وفي وجوه هذه المطابقة. ولا يتسنى لنا ذلك إلا بعد تناولها بالوصف والتحليل. ويمكن أن نميز بين وجهتين في النظر إلى هذا الموضوع ففي الأولى نلتفت إلى تعامل الأحياء مع

(1) Vangennep, les rites de passage, p. 3.

(2) المرجع نفسه ص 13 وانظر كذلك : Thomas, l'Idéologie fuméraire, p. 148.

الميت إما مريضاً أو محتضراً وهو في كلتا الحالتين حاضر حضوراً مادياً وفي الثانية نلتفت إلى تعامل الأحياء مع الميت وقد أصبح غائباً أو أصبح ذكرى. ففي المرحلة الأولى نتعرض إلى عناية الأحياء بالميت وتجهيزهم إياه وما إلى ذلك من الطقوس الجنائزية وفي المرحلة الثانية نتعرض إلى حداد الأحياء على الموتى وتعبيرهم عن الحزن وزيارتهم القبور وبنائهم لها. فالميت هو العنصر الأساسي في المرحلة الأولى والأحياء هم المحور في المرحلة الثانية.

الفصل

الأول

1

الميت

شرع الحديث كما أسلفنا للموت وطقوسه بل إنه عُنِي بالميت قبل أن يموت بل قبل أن يحتضر فأمر بعيادة المريض ووصف بعض الطقوس التي تدفع عنه المرض وأمر بتلقيين المحتضر الشهادة⁽¹⁾.

1- المريض والمحتضر

يمكن أن نرجع الطقوس المتعلقة بالميت قبل موته إلى ثلاثة أقسام. فمنها عيادة المريض والعناية به ومنها طقوس إشفائية لدفع المرض عنه ومنها طقوس قولية للدعاء له وإنطاقه بالشهادة.

(1) نجد في الحديث والقرآن (سورة المائدة آية 106 سورة البقرة آية 180) أمراً بكتابة الوصية قبل الموت. ويمكن أن نعتبر كتابة الوصية علامة على الاستعداد للموت والتهيؤ لمفارقة الحياة الدنيا ولكن يعسر علينا أن نعدّها من طقوس الموت لأن الغاية من كتابتها قضائية عملية وليست دينية رمزية ولأن الميت قد يكتبها قبل أن يحتضر وأن يصبح في حكم الموتى ثم إن الميت في هذا الموقف ذات لا موضوع أي فاعل لا مفعول وهذا مخالف لمنطق الطقوس الجنائزية التي يكون موضوعها المحتضر أو جثته أو قبره أو ذكره.

القسم الثاني : الطقوس

أ- عيادة المريض والإحاطة به

يأمر الحديث بعيادة المرضى وقد صيغ هذا الأمر في أشكال عديدة فمنها ما يصف عيادة الرسول للمرضى⁽¹⁾. ومنها ما جاء في صيغة الأمر : «أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكّوا العاني»⁽²⁾. ومنها ما يعد عائد المريض بالجنة : «عائد المريض في مخرفة من الجنة حتى يرجع»⁽³⁾ ومنها ما يجعل الله يحاور الإنسان يوم القيامة ويلومه على عدم عيادته المرضى : يقول الله : «يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال : ربّ كيف أعودك وأنت ربّ

(1) مس. كج - بخ. كج. ب. إذا أسلم الصبيّ فمات هل يُصلّى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام.

(2) بخ. ك. الجهاد ب. فكاك الأسير.

(3) مس. ك. البر والصلة.

العالمين؟ قال : أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعدني أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده»⁽¹⁾.

وكثيراً ما يجمع الحديث بين عيادة المريض واتباع الجنائز : «فالصوم واتباع الجنائز وإطعام المسكين وعيادة المريض ما اجتمعن في إمرئٍ إلا دخل الجنة»⁽²⁾. وعيادة المريض واتباع الجنائز من السبع التي أمر بها الرسول⁽³⁾ فهي نقيض السبع التي ترمز إلى الحياة الدنيا والتي نَمى عنها وهي آتية الفضة وخاتم الذهب والحرير والدباج والقسي والاستبرق⁽⁴⁾.

ومن معاني عيادة المريض أيضاً الإحاطة به والالتفاف لكي لا يموت وحيداً. فالمقصود بها جعل الموت الفردي في جوهره جماعياً ثقافياً. فعندما احتضر الرسول «اجتمع نساء النبي ﷺ فلم يغادر منهم امرأة فجاءت فاطمة . . .»⁽⁵⁾.

والمريض المُشْرِف على الموت يعامل معاملة الوليد الجديد فقد قبض الرسول «وهو مستند إلى عائشة»⁽⁶⁾ أو وهي (عائشة) مس. ك. البر والصلة.

(2) المصدر نفسه، ك. فضائل الصحابة (رض).

(3) بخ. كج. ب. الأمر باتباع الجنائز ومس. ك. اللباس والزينة والخمس الأخرى هي إجابة الداعي ونصر المظلوم وإبراز القسم ورد السلام وتشميت العاطس.

(4) هي ست في بخ. أنظر ص 37 هامش 10.

(5) بخ. ك. الأنبياء. ب. علامات النبوة في الإسلام ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(6) بخ. ك. الطب والمرضى، ب. تمنى المريض الموت.

«مسندته إلى صدرها»⁽¹⁾ أو إلى حجرها⁽²⁾ أو «قبض وهو بين حاققتها وذاققتها»⁽³⁾. ولا تخلو هذه الأحاديث من أغراض مذهبية لأنها تقوم دليلاً على فضل عائشة زوج الرسول وابنة أبي بكر وعدو علي بن أبي طالب (وقد ذكر مسلم الحديثين 29 و 64 في كتاب فضائل الصحابة وذكر البخاري الحديث 64 في باب فضل عائشة وكتاب فضائل الصحابة) فعائشة هي التي مرضت الرسول دون غيره من أقربائه. ثم إن هذه الأحاديث تقوم دليلاً على أنه لم يوص : «ذكروا عند عائشة أن علياً رضى الله عنه كان وصياً فقالت : متى أوصي إليه وقد كنت مسندته إلى صدرى أو قالت حجري فما شعرت أنه قد مات فمتى أوصى إليه ؟»⁽⁴⁾ إلا أن هذا لا ينفي ما ذهبنا إليه من أن الميت قبل موته - وبعده أيضاً يعامله الحي معاملة الأم للوليد. فقد قصد من الأحاديث المذكورة أن تكون دليلاً على فضل عائشة ولكننا نعتبرها أيضاً دالة على سلوك الإنسان إزاء الموت. فقد حظى أموات آخرون بمثل هذه المعاملة. فأبو موسى الأشعري «لما وجع وجعا غُشي عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله»⁽⁵⁾ فالنساء هن اللاتي يمرضن الميت وهن اللاتي يتولين شؤون الوليد. وهكذا تغلق دائرة الموت والميلاد.

(1) بخ. ك. الجمعة، ب. من تسوك بسواك غيره ومس. ك. الصحابة (رض).

(2) بخ. ك. الوصايا، ب. الوصايا ومس. ك. الوصية.

(3) بخ. ك. المغازي، ب. مرض الرسول (ص) ووفاته.

(4) بخ. ك. الوصايا، ب. الوصايا ومس. ك. الوصية.

(5) بخ. كج. ب. في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، مس. ك. الإيمان.

ب- طقوس الإشفاء

قد يأمل الأحياء في شفاء المرضى فيلجؤون إلى بعض طقوس الإشفاء لدفع الموت عنهم. ويمكن أن نقسم هذه الطقوس إلى قسمين أساسيين : فمنها ما يتسم بطابع قولي كالمعوذات والأدعية لأن الأساس فيها هو الكلام ومنها ما يشبه الوصفات الطبية وإن كان لا يخلو من نشاط سحري.

• الأدعية والمعوذات

الدعاء أبسط وسائل دفع المرض لأنه يعتمد على عنصر واحد هو اللغة. قال النبي عندما عاد سعد بن أبي وقاص بمكة : «اللهم أشف سعدا اللهم أشف سعدا ثلاث مرار»⁽¹⁾.

أما المعوذات أو الرقي فهي لا تنحصر في هذا العنصر لأنها تفترض الدعاء ولكنها تتطلب سلوكاً طقوسياً آخر فقد «كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال : أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك لا يغادر سقمًا. وكان الرسول إذا اشتكى الإنسان الشيء منه أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا (ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها : باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفي به سقيمنا بإذن ربنا»⁽²⁾. و «كان الرسول ينفث على نفسه

(1) مس. ك. الوصية.

(2) مس. ك. السلام.

بالمعوذات في المرض الذي مات فيه فلما ثقل عليه كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها»⁽¹⁾.

ويمكن أن نعود إلى المقارنة بين الدعاء المذكور سابقاً وهذه المعوذات فنقول إن الاختلاف بينها لا ينحصر في قيام الدعاء كما أسلفنا على عنصر اللغة وقيام المعوذات على عدة عناصر بل إنه اختلاف عميق بين نشاط ديني محض ونشاط ديني شبه سحري. فالدعاء يتوجه به إلى الله الذي لا يرتجى شفاء إلا منه والمعوذات سلوك هدفه «العوذ» بالله أي «اللوذ به واللجوء إليه والاعتصام به»⁽²⁾. ولكن العوذ يستتبع عنصرين أحدهما يعاذ به والآخر يعاذ منه أو معوذ منه كثيراً ما يكون الشيطان (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) وقد يكون الفتنة (تعوذوا بالله من الفتنة ما ظهر منها وما بطن)⁽³⁾. فالمعوذات تفترض نوعين من القوى المتناقضة إحداهما الله الذي يكتفي بمخاطبته والأخرى قوى سلبية لا بد من إخضاعها بوسائل عديدة.

فليس في دعاء الرسول «اللهم أشف سعدا» من وسيلة لإيجاب الشفاء إلا التكرار وهو تكرار «قَتَّه» الحديث فهو ثلاثي أي وتر. أما المعوذات فوسائلها متنوعة ومتعددة. فمن هذه الوسائل السجع والأزدواج «أذهب الباس رب الناس، تربة أرضنا

(1) بخ. ك. المغازي، ب. مرض النبي ﷺ ووفاته، مس. ك. السلام.

(2) لسان العرب ج 2 ص 923.

(3) مس. ك. الجنة.

بريقة بعضنا ليشفى به سقيمنا بإذن ربنا». والسجع والازدواج نوعان من التكرار كما لا يخفى (فالأول تكرار للفواصل والثاني تكرار لبنية تركيبية). والتكرار من خصائص الخطاب السحري ولعل المقصود به إعادة تنظيم العالم الذي يقوم على عودة الفصول ودورة الأفلاك وتداول الليل والنهار أي التكرار أو لعل المقصود به تهدئة القوى المراد اخضاعها حتى تحيب الطلب.

ومن هذه الوسائل أيضاً ما يتعلق بالفضاء الديني فالمعوذات تستغل الطاقة الإيجابية المستقطبة في اليمين : «كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسح يمينه». ومنها ما يستغل القوة الإيجابية التي للسبابة لأنها الأصبع المسبحة في الصلاة: «ووضع سفيان سبابة بالأرض» أو يستغل القوة الحيوية التي يحويها الريق لأنه عنصر جسماني من قبيل الدم أو القوة التي يحويها التراب لأنه أحد العناصر الأصلية الأربعة وهو الذي خلق منه الإنسان وإليه يعود : «باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا». ولعل في النفث أيضاً استغلالاً للقوة الموجودة في الريق لأن «النفث من قبيل التفل أي إخراج الريق من الفم أو قيل هو التفل بعينه»⁽¹⁾.

والنفث من الأفعال التي نسبها القرآن إلى ساحرات الجاهلية واستعاذ منها ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾⁽²⁾. لكن الرسول حسب الحديث كان ينفث بالمعوذات : «أن النبي ﷺ كان ينفث

(1) لسان العرب ج 3 ص 682.

(2) سورة الفلق آية 4.

على نفسه بالمعوذات في المرض الذي مات به فلما أثقل عليه كنت أنفث عليه بهن»⁽¹⁾. فكان الإسلام لم يتخل تماماً عن إرث الجاهلية السحري بل أخذ منه عناصر جعلها مع العناصر السماوية التوحيدية جنباً إلى جنب.

• الوصفات الطبية السحرية

كثيراً ما لجأ الرسول في مرضه الذي مات فيه إلى الماء فكان يمسح به وجهه⁽²⁾ وكان يأمر نساءه بأن يضعن له الماء في المخضب⁽³⁾ أو يأمرهن بأن «يهرقن عليه من سبع قرب لم تحلل أو كيتهن»⁽⁴⁾. وللرسول وصفات أخرى كالحبيبة السوداء وقد كان الصحابة «يأخذون منها خمساً أو سبغاً فيسحقونها ثم يقطرونها في الأنف بقطرات زيت»⁽⁵⁾. ومن وسائل العلاج أيضاً الاكتواء فقد أكتوى خباب في مرضه سبع كيآت⁽⁶⁾.

ففي هذه الوصفات عناصر مادية يمكن أن تكون ناجعة من الناحية الطبية المحض. فقد يكون في الماء أو الحبيبة السوداء أو

(1) بخ. ك. المغازي. ب. مرض النبي ﷺ ووفاته ومس. ك. السلام.

(2) بخ. ك. الجمعة. ب. من تسوك بسواك غيره.

(3) مس. ك. الصلاة.

(4) بخ. ك. الوضوء، ب. الغسل والوضوء في المخضب والقدر والخشب والحجارة.

(5) بخ. ك. الطب والمرضى، ب. الحبة السوداء ومس. ك. السلام.

(6) بخ. ك. الطب والمرضى، ب. تمنى المريض الموت، مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

الكي فوائد طيبة، إلا أن استعمال هذه العناصر لم يخل من الوسائل السحرية التي نجد مثلها في المعوذات، ونذكر من هذه الوسائل العدد (سبع قرب، خمس أو سبع من الحبيبة السوداء، سبع كيات).

فهذه الصفات تخضع كلها لمبدأ الإيتار وهي أميل إلى عدد (7). كما أن اللجوء إلى الماء لا يخلو من استغلال لقيمتة الرمزية التطهيرية.

ج- تلقين المحتضر الشهادة والدعاء له

لعل تلقين الشهادة مما يستتبعه مبدأ «الأعمال بالخواتيم» كما سبق أن عرفناه فمن كان آخر عهده بالدنيا الشهادة دخل الجنة، وقد أمر الرسول بتلقين الموتى لا إله إلا الله⁽¹⁾. وأراد تلقينها لعمه أبي طالب وهو مشرك⁽²⁾ ولأحد غلمان اليهود⁽³⁾.

وقد يدعو الرسول للميت وهو يحتضر كما فعل بشأن أبي سلمة : «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهدين وأخلفه في عقبة في الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه. قال خالد الحذاء : ودعوة أخرى سابعة نسيها»⁽⁴⁾. وكما نلاحظ فإن دعاء الرسول للمحتضر كدعائه على المريض يخضع إلى مبدأ الإيتار.

(1) مس. كج.

(2) بخ. كج. ب. إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله ومس. ك. الإيمان.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. إذا أسلم الصبي فمات فهل يصلى عليه.

(4) مس. كج.

هكذا يعتني الأحياء بالميت قبل أن يموت فيعودونه ويحاولون دفع المرض عنه ويحرصون على أن يموت مؤمناً مسلماً. أما وقد فعل الموت فعله ولفظ الميت أنفاسه فإن على الأحياء أن يواجهوا جثة لا شخصاً مازالت الحياة تضطرب فيه.

2- الجثة

يمكن أن نجتمع في وصفنا لهذه الطقوس بين التسابع الزمني والتحليل. فإننا نصف طقوس التطهير ثم طقوس الستر والموارة ثم طقوس الجنازة لأن غسل الميت يليه بصفة عامة تكفينه والتكفين تليه الصلاة على الجنازة واتباعها، والقيام لها. إلا أننا جعلنا الدفن وهو آخر الطقوس زمنياً من طقوس الستر، والموارة وكذلك «تسجية» الميت، فهي تسبق غسل الميت ولكننا ألحقناها بالدفن والتكفين.

أ- طقوس التطهير

إن تناول جسم ما بالتطهير الطقوسي يفترض بدون شك نجاسة هذا الجسم. لكن المسلمين لم يسلموا تماماً بنجاسة الجثة رغم غسلهم وتحنيطهم إياها. فلا بد أن يكون تصورهم لهذه النجاسة أكثر تعقيداً مما قد يتبادر إلى الذهن.

فمما «ترجم به» البخاري على باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر: «حنط ابن عمر (رض) ابنا لسعيد بن زيد وحمله وصلى ولم يتوضأ». ومما ترجم به أيضاً ثلاثة أقوال أولها لابن عباس :

«المسلم لا ينجس حيًّا ولا ميتًا» والثاني لسعد بن أبي وقاص : «لو كان نجسًا ما مسسته» والثالث حديث للرسول : «المؤمن لا ينجس». ولا يعني مبدأ «المسلم لا ينجس» أن جسم المسلم في حد ذاته طاهر فإن طقوس الوضوء والغسل من الجنابة وغيرها وغسل الميت نفسه مما يناقض هذا المبدأ. بل المقصود بالنجاسة هنا قابلية انتقالها لمن لمس الجسم النجس. فمباشرة جثة الميت لا تستتيع وضوءًا ولا غسلًا لأن ابن عمر «حظ ميتًا وحمله ولم يتوضأ» بعد ذلك ولو كان الميت نجسًا بمعنى لو كانت نجاسته تلحق الأحياء من حوله لما مسه سعد بن أبي وقاص. وهذا المبدأ لا يتناقض كما أسلفنا مع نجاسة الميت. وقد جاء في «عمدة القاري» للبدر العيني: «قال الشيخ أبو عبد الله الجرجاني وغيره من مشايخ العراق : إنما أوجب النجاسة الموت إذ الآدمي له دم مسفوح كسائر الحيوانات ولهذا يتنجس البثر بموته فيه»⁽¹⁾. وجاء في «مروج الذهب» في باب «ذكر ما ذهب إليه العرب في النفوس والهام» : «منهم من زعم أن النفس هي الدم لا غير وأن الروح الهواء الذي في باطن جسم المرء منه نفسه ولذلك سموا المرأة منه نفساء لما يخرج منها من دم».

ومن أجل ذلك تنازع فقهاء الأمصار فيما له نفس سائلة إذا سقط في الماء هل ينجسه أم لا⁽²⁾. ويبدو من خلال هذين

(1) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري م 4 ج 8 ص 36.

(2) المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى 1948 - ط 2 م 1 ج 2 ص 153.

الرأيين أن مصدر النجاسة هو الدم سواء كان بشريًّا أو غيره، ولعل نجاسة الميت أي الحيوان الذي لم يذبح طقوسيًا تعود إلى أن الدم لم يسفك منه ولم يفارقه⁽¹⁾ ولعل نجاسة الدم في الإسلام هي التي جعلت الشهداء لا يغسلون بل يدفنون في دمائهم كما سنرى.

وما قد يقوم دليلًا على نجاسة الميت تحفظ المسلمين من إدخاله المسجد ومنع الحنفية من إدخال الجنائز المسجد⁽²⁾ بل إن في عدم انتقال نجاسة الميت إلى الحي وفي عدم الوضوء من غسل الميت نظرًا. يقول النووي : «لا يجب الغسل من غسل الميت لكن يستحب ولنا وجه شاذ أنه واجب وليس بشئ» والحديث المروي فيه من رواية أبي هريرة : من غسل ميتًا فليغتسل ومن مسه فليتوضأ ضعيف بالاتفاق⁽³⁾.

ويمكن أن نخرج من كل هذه الآراء بنتيجة هامة فنقول إن الإسلام كما تمثله بعض أقوال الرسول والصحابة حاول نقل النجاسة والطهارة إلى مجال الكفر والإيمان فكان المبدأ القائل بأن «المؤمن لا ينجس» وذلك بخلاف المشرك الكافر. ولكن هذه

(1) أنظر : Muhammad's thoughts on death, p. 76 . و «تحریم الميتة قد

عرفه العرب في الجاهلية واليهود ولا يدل على سلوك مخصوص بإزاء الموت!!!

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 429.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 6.

المحاولة بقيت محدودة لأن كل ما فعله الإسلام نفيه للمبدأ الإحيائي القائل بعدوى الجسم النجس للجسم الطاهر. فنجاسة الميت لا تنتقل إلى الحي الذي يمسه لأنه لا يتوضأ بعد ذلك الاتصال ولا يغتسل⁽¹⁾. أما الجثة في حد ذاتها فقد بقيت نجسة لأن ما يجعلها نجسة دوافع لا شعورية عميقة لا طاقة للإسلام بـ «إخمادها» رغم عقلنته للمقدس ورغم عقائده المطمئنة. والطقوس الجنائزية وخاصة منها طقوس التطهير تقوم دليلاً على ضرورة مواجهة النجاسة المنبعثة من الميت.

والمادة الحديدية المتعلقة بغسل الموتى - بقطع النظر عن الحالات الخاصة كغسل الشهداء أو عدمه وغسل المحرّمين - ليست متنوعة بل إنها تصف حالة واحدة هي غسل إحدى بنات الرسول ويذهب ابن سعد إلى أنها أم كلثوم المتوفاة سنة 9 هـ⁽²⁾ ويرجح البدر العيني⁽³⁾ والقسطلاني⁽⁴⁾ أنها زينب المتوفاة سنة 8 هـ. وتعود إلى

(1) إن كان الإسلام السنيّ الأول قد حاول التضييق في مجال النجاسة فإن الفكر الشعبي، وهو كما نعلم ميال إلى العودة إلى الإحيائية، وسع من هذا المجال أي من ميدان سلطة القوى الشريرة الشيطانية. وما قد يدعم ما ذهبنا إليه لجوء بعض المسلمين كالشيعة إلى ثمانية وعشرين نوعاً من الغسل (كان يكون ذلك للنظر إلى مشنوق أو لمس مولود جديد) أنظر مقال «غسل» بدائرة المعارف الإسلامية وقد كتبه بوسكيه Bous- Ecylopédie de l'Islam, II/113 : Bous-quet GHUSL)

(2) الطبقات الكبرى ج 5 ص 38.

(3) عمدة القاريء م 4 ج 8 ص 39.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 384.

القسم الثاني : الطقوس

راو واحد هو أم عطية الأنصارية. قال الرسول لغاسلات ابنته : «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر إن رأيتهن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافوراً فإذا فرغتن فأذني»⁽¹⁾. وقال لهنّ : «ابدؤوا (كذا) بميامنها ومواضع الوضوء»⁽²⁾ ، وذكرت أم عطية «أنهن جعلن رأس بنت رسول الله ﷺ ثلاثة قرون نقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه ثلاثة قرون»⁽³⁾. ويمكن إبداء ملاحظتين أساسيتين حول هذه المعطيات :

* إن الرسول لم يأمر بغسل الموتى وإنما شرع لطريقته فليس هو بالطقس الجديد كل الجدة لأن العرب قد عرفته قبل الإسلام⁽⁴⁾ وقد يكون في بعض تفاصيله طقساً قرشياً لأن قریش «كانت أول من غسل الموتى بالسدر»⁽⁵⁾. وتشريع الرسول لطريقة الغسل يبدو متأخراً لأنه كان سنة 8 هـ (إن كانت ابنته المتحدّث عنها زينب) أو 9 هـ (إن كانت أم كلثوم). ونلاحظ أن هذه الطريقة تعتمد على مبدئين هما التيمن : «ابدؤوا بميامنها» والإيتار «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر» ، «أنهن جعلن رأس بنت رسول الله ﷺ ثلاثة قرون». وهما مبدآن سبق أن لاحظنا خضوع طقوس الإشفاء لهما.

(1) بخ. كج. ب. غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر.

(2) بخ. كج. ب. يبدأ بغسل الميت ومس. كج.

(3) بخ. كج. ب. نقص شعر المرأة ومس. كج.

(4) أنظر مثلاً : Abdesslem, Le thème de la mort, p. 88 ، وجواد علي،

المفصل ج 5 ص ص 156-157.

(5) المرجع السابق، نفس المعطيات.

■ الفصل الأول : الميّت ■

* إن عملية الغسل والتطهير تتطلب ثلاثة عناصر على الأقل هي الماء والسدر والحنوط وهو «كل شيء خلطته بالطيب للميت خاصة»⁽¹⁾. فطقوس تطهير الموتى أكثر تعقيداً من طقوس تطهير الأحياء لأن الوضوء والغسل بأنواعه يقومان أساساً على عنصر الماء. وإن كان عدد عمليات صب الماء في الوضوء ثلاثاً فإنها في غسل الموتى قد تفوق الثلاث والخمس وهذا ما يؤكد نجاسة الجثة التي تفوق أية نجاسة أخرى.

إلا أن التطهير بالمعنى الضيق للكلمة ليس الغرض الوحيد من هذه الطقوس. فالقصد من الحنوط حسب القسطلاني «التطيب للمصلين والملائكة وتقوية البدن ودفع الهوام وردع ما يتحلل من الفضلات ومنع إسراع الفساد إلى الميت لشدة برده»⁽¹⁾ وهو «يطيب الميت ويصلب بدنه ويبرده ويمنع إسراع فساده أو يتضمن إكرامه» حسب النووي⁽¹⁾. فالحنوط يؤجل تحلل الجثة وذلك يعود بالنفع على الميت وعلى الأحياء المصلين عليه والملائكة. وهو يستجيب لشعور عميق كوني بالرهبة من تحلل الجثة وفسادها. ولعل هذا التحلل من الأسباب التي تجعلها نجسة نجاسة لا مثيل لها.

أما الحالات الخاصة التي لا يغسل فيها الميت، أو لا يغسل على هذه الصورة فهي موت الشهيد وموت الذي يموت محرماً.

(1) إرشاد الساري ج 5 ص 391.

(2) المصدر نفسه ج 5 ص 386.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 3.

فقد أمر الرسول بدفن شهداء أحد ولم يأمر بغسلهم : «ادفنهم يعني يوم أحد ولم يغسلهم»⁽¹⁾ و «حفر لجليبيب وهو أحد الشهداء ووضع في قبره ولم يذكر غسلًا»⁽²⁾. وقد شهد النبي موت رجل وقصّه بعيره وهو محرم فقال : «اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه في ثوبين ولا تمسوه طيباً ولا تُخمرُوا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً»⁽³⁾. فالشهيد لا يغسل لأن الله يبعثه في دمائه والمحرم يبعثه الله ملبياً فلا يطيب ولا يخمر رأسه - أي لا يغطى - «ليبقى أثر إحرامه من منع ستر رأسه إن كان رجلاً»⁽⁴⁾. فهذه التعاليم تستجيب لمبدأ «يبعث العبد على ما مات عليه» كما أسلفنا. فكأن للشهيد والمحرم طهارة تستبعا الشهادة والإحرام وتكفي لإبعاد نجاسة الموت عنهما. لكن الشهيد لا يغسل البتة بخلاف المحرم وقد يعود ذلك إلى ما ذهبنا إليه من أن من مصادر النجاسة في الجسم وفي الجثة الدم. فالشهيد يخرج منه هذا العنصر الحيوي فيصبح طاهراً ولعل شأنه في ذلك شأن الحيوان الذي يذبح فيصبح حللاً على المسلمين أكله.

لكن الشهادة لا تكفي لجعل جثة الشهيد طاهرة وكذلك طقوس التطهير لا تكفي لطمأننة الأحياء وتسكين خوفهم العميق من الجثة. فلا بد من طقوس مكملة لهذه هي طقوس الستر والموارة.

(1) بخ. كج. ب. من لم ير غسل الشهداء.

(2) مس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(3) بخ. كج. ب. الكفن في ثوبين ومس. ك. الحج.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 389.

ب- طقوس الستر والمواراة

تدخل في هذا الباب أربع عمليات تتفاوت وفرة المادة الحديثة حولها وإن اشتركت كلها في وظيفة واحدة هي ستر الجثة ومواراتها⁽¹⁾. وهذه العمليات هي: إغماض عيني الميت وتسجيته وتكفينه ودفنه.

• إغماض العينين

هو أول ما يقوم به الحيّ عندما «تقبض روح الميت»: «دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال: إن الروح إذا قبض تبعه البصر»⁽²⁾. يقول النووي شارحاً الحكمة من ذلك: «فأغمضه: دليل على استحباب إغماض الميت وأجمع المسلمون على ذلك. قالوا: «والحكمة فيه أن لا يقبَح بمنظره لو ترك إغماضه»⁽³⁾.

• التسجية

هي تغطية جميع بدن الميت بعد نزع ثيابه التي توفي فيها وقد

(1) ففى لسان العرب: «الدفن هو الستر والمواراة والإدفان: إياق العبد واختفاؤه يوماً أو يومين» (ج 1 ص 994) والكفن هو التغطية ومنه سمي كفن الميت لأنه يستره (ج 3 ص 279) والجنازة هي الشئ المستور ف «جنز الشئ يجتنزه جتزا: ستره» (ج 1 ص 513) وفي الآية 31 من سورة المائدة فبعث الله غراباً ليريه (أي ليرى قابيل) كيف يوارى سواة أخيه.

(2) مس. كج.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي م 3 ج 6 ص 223.

عرفها العرب قبل الإسلام⁽¹⁾. وفي الحديث ذكر لتسجية الرسول: «سجى رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة»⁽²⁾ أي «بضرب من برود اليمس مخطط»⁽³⁾. وتسجية الميت لا تمنع الكشف عن وجهه: «تيمم (أبو بكر) النبي ﷺ وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله»⁽⁴⁾. يقول العيني شارحاً الحديث: «وذلك لأن منهم من منع الاطلاع على الميت إلا الغاسل ومن يليه لأن الموت سبب لتغير محاسن الحي لأنه يكون كريهاً في المنظر»⁽⁵⁾. فالتسجية تستجيب لرغبة في الهروب من الموت وإقصاء كل ما يذكر بيشاعته.

• التكفين

هو تغطية الميت بعد غسله بالكفن، ثوب الميت الأخير الذي يدفن فيه. والتكفين من أهم الطقوس الجنائزية فقد ذكر تكفين الرسول ولم يذكر غسله وذكر كفن عمر دون غسله. وزيادة على أن الكفن ساتر للجثة الباعثة على الرهبة فهو ساتر للعورة أو للسواة كما جاء في قصة هابيل وقابيل. ولذا يختلف كفن المرأة عن كفن الرجل: «يختلف قدر الواجب (أي من الكفن) بذكورة

(1) Le thème de la mort, p. 87.

(2) بخ. كج. ب. من استعد الكفن في زمن النبي.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، م 2 ج 3 ص 38.

(4) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفته.

(5) عمدة القارئ م 4 ج 8 ص 14.

الميت وأنوثته فيجب في المرأة ما يستر بدنهما إلا وجهها وكفيها حرة كانت أو أمة لزوال الرق بالموت... (1) «والكفن من جميع المال (أي من جميع مال الميت) لأهميته وبه قال عطاء والزهرى وعمرو وابن دينار وقتادة» (2). ولعل من دواعي الاهتمام به أيضاً أنه كان ترفاً في عهد الرسول والصحابة. وهذا من باب تأثير الجانب العملي أو الواقعي في الطقوس أو الرمز وإن كان هذا التأثير محدوداً. فقد «كان الرسول يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب». قال جابر: «فكفن أبي وعمي في ثوب واحد» (3) و «خطب النبي ﷺ يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل... وقال: إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه» (4). ولعل الكفن غير الطائل علامة على الزهد في أمور الدنيا لأن الصحابة الأوائل لم يكفنوا على أحسن وجه: «أتى عبد الرحمان بن عوف (رض) يوماً بطعام فقال: قتل مُصْعَب بن عُمَيْر وكان خيراً مني فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة. وقتل حمزة أو رجل آخر خيراً مني فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة. لقد خشيت أن يكون قد عجلت لنا طيبتنا في حياتنا الدنيا ثم جعل يبكي» (5). أولئك الصحابة ماتوا ولم يؤجرهم» الله في

(1) إرشاد السادي ج 5 ص 389.

(2) بخ. كج. ب. الكفن من جميع المال.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. من استعد الكفن في زمن النبي فلم ينكر عليه.

(4) مس. كج.

(5) بخ. كج. ب. الكفن من جميع المال.

دنياهم: «هاجرنا مع النبي نلتمس وجه الله فوق أعرجنا على الله فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئاً منهم مُصْعَب بن عمير ومنا من أُنِعت له ثمرته فهو يَهْدُبُها، قُتِلَ يوم أحد فلم نجد ما نكفنه إلا بردة إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وإذا غطينا رجله خرج رأسه فأمرنا النبي ﷺ أن نغطي رأسه وأن نجعل على رجله من الاذخر».

ولعل هذه الضرورة العملية هي التي أخرت اتضاح هذا الطقس بكل تفاصيله وتحديد الأثواب المتخذة له، فقد رأينا أن الرسول أمر باتخاذ ثوب واحد لتكفين الرجلين من قتلى أحد. كان ذلك سنة 3 هـ وهي السنة التي توفي فيها عثمان بن مظعون (1). وقد ذُكر تجهيزه ولم يذكر عدد الأثواب التي كفن فيها (2)، وأمر الرسول بأن يكفن المحرم الذي وقصه بعيره في ثوبين (3). وكان ذلك سنة 7 هـ (عمرة القضاء) أو 9 هـ (حجة الوداع). وقد كفن الرسول في ثلاثة أثواب (4). وإذا سلمنا بأن هذه الأحاديث تعكس إلى حد ما الواقع التاريخي فيمكننا أن نذهب إلى أن اهتمام المسلمين بالأكفان تزايد شيئاً فشيئاً وتزايد عدد الأثواب فيها. (من نصف ثوب سنة 3 هـ إلى ثوبين سنة 7 أو 9 هـ إلى 3 أثواب سنة 10 هـ).

(1) الطبقات الكبرى، ج 3 ص 396.

(2) بخ. كج. ب. الدخول على الميت بعد موته إذا أدرج في كفنه.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. الكفن في ثوبين.

(4) المصدر نفسه، كج. ب. الثياب البيض للكفن ومس. كج.

أما الصورة النهائية للطَّقس فلعلها اتضحت بعد وفاة الرسول. فقد تردد المسلمون في تكفين نبيهم بين الحلة اليمانية و «الأثواب السحول» فألبس الحلة «ثم نزعته عنه»⁽¹⁾ و «كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيهن قميص ولا عمامة»⁽²⁾ و «سحولية نسبة إلى السحول وهو القصَّار يسحلها يغسلها أو إلى «سحول» قرية باليمن. «من كرسف من قطن»⁽³⁾. أما الحلة فهي من «برود اليمن ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين ازارا ورداء من جنس واحد»⁽⁴⁾. فلعل عدول المسلمين في تكفين الرسول عن الحلة إلى الأثواب الثلاثة البيضاء هو عدول عن الألوان والزينة إلى البياض وهو لون الطهر والنقاء. فمن أدعية الرسول : «اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس...»⁽⁵⁾ وهو كذلك عدول عن الشفع إلى الوتر فعدد أثواب الحلة إثنان وعدد الأثواب التي كفن فيها الرسول ثلاثة. وقد كفن عمر بن الخطاب أيضاً في ثلاثة أثواب. فإنه عندما أشرف على الموت «نظر إلى ثوب كان يمرض فيه به ردع من زعفران فقال : اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا

(1) مس. كج.

(2) بخ. كج. ب. الثياب البيض للكفن ومس. كج.

(3) إرشاد الساري ج 3 ص 396.

(4) صحيح مسلم وبهامشه شرح النووي م 2 ج 3 ص 49.

(5) بخ. ك. الدعوات. ب. التعوذ من المأثم والمغرم ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

عليه ثوبين فكفونوني فيهما. وهكذا خضع طقس التكفين للايتار كغيره من طقوس الموت فأصبحت عدد أكفان الرجل ثلاثة وعدد أكفان المرأة خمسة⁽¹⁾.

والكفن من الأشياء التي تنقل البركة أو التأثير الموجب للمقدس كما عرفها شلحود⁽²⁾ فقد «أعطى الرسول ثوبه ليُشعر به ابنته وإنما فعل ذلك لينالها بركة ثوبه وأخره ولم ينالهن إياه أولاً ليكون قريب العهد من جسده المكرم»⁽³⁾. وطلب رجل من الرسول أن يعطيه بردة منسوجة أهديت إليه ليكفن فيها⁽⁴⁾ كما «أن النبي ﷺ أتى عبد الله بن أبيّ بعدما دفن فأخرجه فنفت فيه من ريقه وألبسه قميصه»⁽⁵⁾. فالمقدس يتعدى الله إلى كائنات أخرى كالرسول وهو كما رأينا يؤثر في ما يحيط به.

• الدفن

مصير الجثة النهائي هو الذي يحدد نمط طقوس الموت في نظام ثقافي ما والدفن هو النمط السامي. ولعله أعم من ذلك فهو

(1) قول الحسن البصري : الخرقه الخامسة تشد بها الفخذين والوركين تحت الدرع». بخ. كج. ب. كيف الإشعار للميت.

(2) Chelhod, J., "La baraka chez les Arabes ou l'influence bienfaisante du sacré" in Revue de l'histoire des religions, T. 147, 1955, p. 74..

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 384.

(4) بخ. كج. ب. من استعد الكفن في زمن النبي فلم ينكر عليه.

(5) المصدر نفسه، كج. ب. الكفن في القميص الذي يكف ولا يُكف.

السائد في أرض البحر الأبيض المتوسط وأوروبا. وهو في الإسلام طقسٌ أنموذجي Archétypal لأنه يعود إلى بدء الخلق عندما أرسل الله لقائيل غرباً يعلمه كيف يوارى أخاه. والله هو الذي صير الإنسان ذا قبر⁽¹⁾ ونزّهه عن أن يُلقى للحيوانات والطيور أو أن يحرق. أما التحريق فمنهى عنه في الحديث لا باعتباره غمطاً من أنماط طقوس الموت بل باعتباره عقاباً يسلط على الإنسان «لأن النار لا يعذب بها إلا الله»⁽²⁾. وليس في قصة الرجل الذي أمر أهله بتحريقه و «ذر نصفه في البر ونصفه في البحر»⁽³⁾ ما يدل على موقف تحليل أو تحريم لتحريق الجثث بل إن الحديث لا يطرح هذه القضية البتة.

ودفن الموتى يستجيب لمبدأ سبق أن أشرنا إليه في حديثنا عن المفاهيم المطمئنة أو المعقلنة وهو رجوع كل من فارق موطناً أصلياً إلى هذا الوطن وتعبّر عن هذا المبدأ عبارة «إنا لله وإنا إليه راجعون» كما تعبّر عنه الآية القرآنية: «يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً»⁽⁴⁾ ولعل هذه العودة تخص الروح وهي عودة إلى الله أما الدفن فهو يخص الجسد وهو عودة إلى الأرض «مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى»⁽¹⁾.

(1) تاج العروس م 3 ص 478.

(2) بخ. ك. الجهاد. ب. لا يُعَذَّب بعذاب الله.

(3) المصدر نفسه. ك. الأنبياء: نزول عيسى عليه السلام ومس. ك. التوبة.

(4) سورة الفجر عدد 89 آية 27-28.

(5) سورة طه عدد 20 آية 55.

إلا أن ما خلقه الله من تراب هو الآدمي الأول.. أما كل إنسان بعده فقد خلقه من «نطفة من منيٍّ يميني». ولكن ما يغذي هذا الوهم وجود ترابطات لا شعورية عميقة بين الأرض والمرأة - الأم تجعل الإنسان يعتقد دائماً بأنه خلق من تراب وتلقي في روعه دائماً أنه ابن الأرض خرج منها وإليها يعود. وما يغذيه خاصة حضور الأصل وأسطورته لا باعتبارها ماضياً تاريخياً بل باعتباره النموذج الحاضر اللا زماني الذي تتطابق معه في كل زمان.

والدفن آخر عملية ستر ومواراة للجثة وقد صارت جنازة «أي شيئاً مستوراً». ولا بد أن تكون هذه المواراة الأخيرة كافية «بحيث لا تظهر رائحته (رائحة الميت) ولا تناله السباع و... لا يتمكن للصوص من سرقة كفنه بسهولة»⁽¹⁾. ولذلك فضل المسلمون حسب الحديث اللحد على الشق لأن «اللحد: الشق الذي يكون في جانب القبر موضع الميت لأنه قد أميل عن وسطه إلى جانبه»⁽²⁾ فهو «أستر للميت من الشق أو الضريح». قال سعد بن أبي وقاص في مرضه الذي هلك فيه: «ألحدوا لي وانصبوا على اللبّن نصبا كما صنع برسول الله ﷺ»⁽³⁾.

ونلاحظ في الحديث أيضاً تردداً حول بعض تفاصيل هذا الطقس فقد جعل في قبر الرسول «قطيفة حمراء»⁽⁴⁾ وضعها في

(1) عذاب القبر ونعيمه وعظة الموت ص 79.

(2) لسان العرب ج 3 ص 347-348.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 446.

(4) مس. كج.

قبره شقران مولى الرسول. ولعل عادات الجاهلية كانت مرجعاً له في ما فعل فقد «كان منهم من يضع الحزير على القبر ومنهم من يضعه داخل القبر»⁽¹⁾. ولكن العلماء المسلمين رأوا كراهة ذلك. «وقد نص الشافعيّ وجميع أصحابنا وغيرهم من العلماء على كراهة وضع قطيفة أو مضربة أو مخدة ونحو ذلك تحت الميت في القبر وشذ عنهم البغويّ من أصحابنا فقال في كتابه التهذيب : لا بأس بذلك لهذا الحديث والصواب كما قاله الجمهور»⁽²⁾. ولعل كراهة وضع ما يحول بين الميت والتراب مردها الرغبة في تحقيق العودة التي نص عليها القرآن حتى يتحقق فيما بعد وعد الله بالبعث وبإخراجه إياهم من هذه الأرض. وقد تعود أيضاً إلى الرغبة في الإسراع بتحليل الجثة لأن العنصر المخيف والنجس هو العنصر اللين المتحلل بخلاف الهيكل العظمى أي العنصر الصلب الذي لا يتغير فهو أبعد على الاطمئنان⁽³⁾. ولهذا السبب تنتظر بعض المجموعات الانتية تحلل جثة الميت تمام التحلل لكي تؤدي له الطقوس الجنائزية النهائية ولكي تعتبره جداً حامياً لها وتعبّد رُفاته.

وفي جواز الدفن ليلاً خلاف أيضاً وتناقض بين المعطيات الحديثية نفسها. فقد «زجر النبيّ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك»⁽⁴⁾. لكن فاطمة دفنت

(1) المفصل ج 5 ص 170.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 34.

(3) Hertz, Contribution, p. 50.

(4) مس. كج.

ليلاً⁽¹⁾ و «دفن كل من الخلفاء الأربعة ليلاً بل روى أحمد أن النبي ﷺ دفن ليلة الأربعاء»...⁽²⁾ وقد حل الشراح هذا التناقض فاعتبروا النهي عن الدفن بالليل منسوخاً : «كان أولاً ثم رخص فيه بعد»⁽³⁾.

إلا أن الرسول نهى صراحة عن قبر الموتى في ثلاث ساعات أخرى : «حين تطلع الشمس بازغة وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب»⁽⁴⁾. ويمكن أن نرجع هذا النهي إلى رغبة الرسول في أن «ينسى العرب عبادتهم القديمة للشمس»⁽⁵⁾. كما يمكن أن نعود في تفسيره إلى التقابل القديم بين الشمس والقمر ونقول مع شلحود أن الله عوض القمر وبقيت الشمس رمزاً للنجاسة وحاملة للمبدأ الأثوى لاسيما أنها تطلع محمولة على قرني الشيطان⁽⁶⁾.

ويخضع الدفن لثلاثة مبادئ تخضع لها الطقوس الجنائزية في الحديث وهي مبدأ الطهارة والنجاسة وانتقالهما بالعدوى ومبدأ الإقصاء أي أن هذا الطقس تحرم منه بعض الأصناف من الموتى ومبدأ تأثير الضرورة العملية في الطقوس.

(1) المصدر نفسه، ك. الجهاد والسير.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 34.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 423.

(4) مس. ك. صلاة السفر.

(5) Gaudefroy - Demombynes, M., Les Institutions musulmanes, Paris, Flammarion, 3^e éd., 1946, p. 74.

(6) Chelhod, les structures du sacré, pp. 95, 101.

فطهارة القابر أو نجاسته تنتقل إلى الميت المقبور. ولذلك حرص الرسول أن يكون قابر ابنته «لم يقارف» في تلك الليلة. قال فليح : «أراه يعنى الذنب»⁽¹⁾. والأحياء يحرصون على أن يكون جوار الميت حسناً. قال جابر بن عبد الله : «دفن مع أبي رجل فلم تطب نفسي حتى أخرجته فجعلته في قبر على حدة»⁽²⁾. ولم ترغب عائشة في أن تدفن قرب الرسول وأبي بكر وعمره وكأنها غنية بذاتها عن هذه البركة. قالت لعبد الله بن الزبير : «لا تدفني معهم وادفني مع صواحيي بالبيع لا أركى به أبداً»⁽³⁾.

وقد ترك قتلى بدر من المشركين ثلاثة أيام⁽⁴⁾ حتى «جيئوا» وأصبحوا في مثل هوان ذلك الجدي الأسك الميت الذي مر به الرسول في المدينة⁽⁵⁾ ثم ألقى بهم في قليب - بئر - بدر. فدفن الميت قبل أن تتغير جثته إكرام له وإجلال وتركه حتى يجفّ إذلال له واحتقار.

وللضرورة العملية دور في تحديد معالم هذا الطقس. فإن الرسول «كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول : أيهم أكثر أخذاً للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قدّمه في

(1) بخ. ك. خلق آدم ذريته، ب. قوله تعالى «يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم» ومس. ك. الإيمان.

(2) مس. كج.

(3) بخ. كج. ب. ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر.

(4) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(5) بخ. ك. الوصايا، ب. الصدقة عند الموت.

اللدن»⁽¹⁾. يقول القسطلاني معللاً هذا الجمع بين الشهداء في قبر واحد : «جاءت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يوم أحد فقالوا : أصابنا جهد فقال : احفروا ووسّعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر»⁽²⁾.

ج - طقوس الجنّزة

تؤدّى هذه الطقوس قبل دفن الميت وبعد أن يتم تجهيزه أي بعد أن يغسل ويحنط ويكفّ، فطقوس الجنّزة موضوعها الجنّة وقد طهرت وجنّزت أي سترت⁽³⁾ وهي تعني الصلاة عليها والسير بها واتباعها والقيام لها.

• الصلاة على الجنّزة

هي أهم طقوس الموت من حيث عناية الحديث والفقه بوصفها ومن حيث وظائفها كما سنرى. وكتاب الجنّاز الذي شرع فيه لكل طقوس الموت باب من أبواب الصلاة. فصلاة الجنّزة إذن عنوان لطقوس الموت وأصل. يقول البدر العيني :

«قيل أورد المصنف (أي البخاري ولكن حديثه ينطبق على مسلم أيضاً) كتاب الجنّاز بين الصلاة والزكاة لأن الذي يُفعل بالميت من غسل وتكفين وغير ذلك أهمّه الصلاة لما فيها من دعاء

(1) إرشاد الساري ج 5 ص 441.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 441.

(3) لسان العرب ج 1 ص 513.

بالنجاة من العذاب ولا سيما عذاب القبر الذي يدفن فيه»⁽¹⁾.

ويرى محمد عبد السلام في الصلاة طقساً جديداً ذا مدلول إسلامي⁽²⁾. إلا أن جواد على يرى خلاف ذلك فقد ذكر صلاة الجاهلين على موتاهم في عدة مواضع : «عند وضع الميت في قبره يقوم من يذكر محاسنه وأعماله ثم يظهر حزنه وحزن الناس عليه ويقال لذلك الصلاة»⁽³⁾. و «ذكر أنهم كانوا يصلون على موتاهم وكانت صلاتهم أن يحمل الميت على سرير ثم يقوم وليه فيذكر محاسنه كلها ويشني عليه ثم يقول عليه رحمة الله ثم يدفن»⁽⁴⁾. بل إن جواد على يقول : وهي (أي صلاة الجنازة) صلاة أقرها الإسلام⁽⁵⁾. ولا يخفي ما في هذا التعريف لصلاة الجنازة من رغبة في ايجاد نظير للمؤسسات الإسلامية في الجاهلية وهي رغبة مشروعة لكنها قد توقع الباحث في خطر الخلط التاريخي. فالأرجح أن العرب قد عرفوا قبل الإسلام نوعاً من الصلاة على الميت والأکید أنها مختلفة في شكلها ومدلولاتها عن صلاة الجنازة في الإسلام وإن بقيت في هذا الطقس الإسلامي عناصر قديمة حسب فنسك⁽⁶⁾. فليس في صلاة الجنازة ذكر لمحاسن الميت وثناء عليه وليس الميت محورها بل الله. وما يدل على ذلك قراءة

(1) عمدة القاري م 4 ج 8 ص 2.

(2) Le thème de la mort, p. 164.

(3) الفصل - ج 5 ص 161.

(4) المرجع نفسه ج 6 ص 345.

(5) المرجع نفسه ج 5 ص 159.

(6) Encyclopédie de L'Islam, 1964, IV/106 (Salat).

القسم الثاني : الطقوس

الفاتحة فيها والتكبير الذي يفتتحها ويتخللها. فلعلها عوضت بعض الطقوس القولية الجاهلية ولكنها على أية حال طقس إسلامي في عناصره ووظائفه وقول جواد على إن «صلاة الجنازة عرفها العرب في الجاهلية وأقرها الإسلام» لا يخلو من المبالغة.

ويمكن في مرحلة أولى من حديثنا عن هذا الطقس أن نتناوله بالوصف وأن نتعرض إلى وظائفه ومدلولاته في مرحلة ثانية.

تقوم صلاة الجنازة على النية ثم التكبير ثم قراءة الفاتحة ثم التكبير ثم الصلاة على النبي ثم التكبير ثم الدعاء للميت ثم التكبير ثم الدعاء للحضور ثم التسليم⁽¹⁾. لكن هذه الصورة النهائية لصلاة الجنازة لم تستقر إلا بعد تردد نجد له صدى في الصحيحين. فقد كبر الرسول أربعاً في صلاته على النجاشي⁽²⁾. لكنه قد يكبر خمساً. قال عبد الرحمان بن أبي ليلى : «كان زيد يكبر على جنازتنا أربعاً وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته فقال : كان رسول الله ﷺ يكبرها»⁽³⁾. وقال حميد : «صلى بنا أنس (رض) فكبر ثلاثاً ثم سلم فقبل القبلة ثم كبر الرابعة ثم سلم»⁽⁴⁾. ويبدو أن الفاتحة لم تكن ركناً أساسياً في هذه الصلاة أو أن الصحابة اختلفوا في وجوبها : قال طلحة :

(1) المرجع نفسه، المعطيات نفسها.

(2) بخ. كج. ب. الصلاة على الجنازة بالمصلى والمسجد ومس، كج.

(3) مس. كج.

(4) بخ. كج. ب. التكبير على الجنازة أربعاً.

■ الفصل الأول : الميِّت ■

«صليت خلف ابن عباس (رض) على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب. قال : ليعلموا أنها سنة»⁽¹⁾. ولكن الأمر استقر على أربع التكبيرات : قال ابن المسيب : «يكبر بالليل والنهار والسفر والحضر أربعاً وقال أنس (رض) تكبيرة الواحدة استفتاح يدخل بها المسلم عالم المقدس. والتكبيرات الثلاث التي تليها هي التي تقوم عليها الصلاة»⁽²⁾. فالتكبيرة الأولى لاستفتاح الصلاة أو هي تكبيرة الإحرام التي يدخل بها المسلم عالم المقدس. والتكبيرات الثلاث التي تليها هي التي تقوم عليها الصلاة. فصلاة الجنازة إذن تخضع كغيرها من الطقوس إلى مبدأ الإيتار.

وهي تختلف عن أنواع الصلاة الأخرى اختلافاً شديداً مما جعل بوسكيه Bousquet يعتبرها «طقساً غريباً»⁽³⁾. وقد لاحظ المسلمون هذا الشذوذ. يقول البخاري : «صلوا على النجاشي سماها صلاة ليس فيها ركوع ولا سجود ولا يتكلم فيها وفيها تكبير وتسليم»⁽⁴⁾. وإذا أضفنا إلى ذلك انعدام الأذان لصلاة الجنازة فإن كل ما في هذه الصلاة من العناصر قراءة الفاتحة والتكبير الذي يعوض الركعات حسب بوسكيه⁽⁵⁾. ولعل انعدام

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه.

(3) Bousquet, G.H., Les Grandes pratiques rituelles de l'Islam, Paris, PUF, 19747, p. 49.

(4) ترجمة البخاري على باب سنة الصلاة على الجنازة صحيح البخاري ج 2 ص 185.

(5) Les grandes pratiques rituelles, p. 49.

الركوع والسجود مرده الخوف من التباس عبادة الله في هذه الصلاة بعبادة الميت. يقول القسطلاني : «ليس فيها ركوع ولا سجود فهي تفارق الصلاة المعهودة وإنما لم يكن فيها ركوع ولا سجود لئلا يتوهم بعض الجهلة أنها للميت فيضل بذلك»⁽¹⁾.

ولعل صلاة الجنازة كانت تقام بالمسجد في البداية ثم أصبحت تقام بالمصلى : «لما توفي سعد بن أبي وقاص (وكان ذلك سنة 55 هـ) أرسل أزواج النبي ﷺ أن يمروا بجنازته في المسجد فيصلين عليه (...). فبلغهن أن الناس عابوا ذلك وقالوا : ما كانت الجنازات يدخل بها المسجد. فبلغ ذلك عائشة فقالت : ما أسرع الناس إلى أن يعيبوا ما لاعلم لهم به عابوا علينا أن يمر بجنازة في المسجد وما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في جوف المسجد»⁽²⁾. فكان قداسة المسجد تطورت بمر الزمن وانفصلت وظيفته عن وظيفة المصلى - وهو مكان في منزلة وسط بين المسجد وما عداه من الفضاء الديني - أو كأن جثة الميت عادت إليها نجاستها التي حاول الإسلام التضييق من مجالها كما أسلفنا فأصبح المسلمون يضمنون بالمسجد عن أن تدخل إليه الجثث وإن كانت «جنازة» أي جثة مطهرة مكفنة. وما قد يدل على ما ذهبنا إليه أن المصلى الذي يُصلى فيه على الجنازة يرجم بقربه الزناة :

(1) إرشاد الساري ج 5 ص 424.

(2) مس. كج. وانظر كذلك : الأزرقى، أخبار مكة، مدريد، دار الأندلس، ج 2

«وكان الناس فيما مضى من الزمان يصلون على الرجال (...). في المسجد

الحرام» ص 97.

«أن اليهود جاؤوا إلى النبي ﷺ برجل منهم وامرأة زنيا فأمر بهما فرجما قريباً من موضع الجنائز عند المسجد»⁽¹⁾.

وقد يرحمون به : «أن رجلاً من أسلم جاء النبي ﷺ فاعترف بالزنا (...). فأمر به فرجم بالمصلى»⁽²⁾. وقد يصلى على الميت في بيته كما كان يفعل الرسول أحياناً⁽³⁾، أو كما فعل بعمر ابن الخطاب : «وضع عمر بن الخطاب فتكفنه الناس يدعون ويشنون ويصلون عليه قبل أن يرفع»⁽⁴⁾.

وصلاة الجنازة كالتكفين يُميّز فيها بين الرجل والمرأة : يقول سمرة بن جندب : «صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها وسطها»⁽⁵⁾. أما الرجل فيقف الإمام عند رأسه. يقول القسطلاني : «فالرجل يقف الإمام عند رأسه لئلا يكون ناظراً إلى فرجه بخلاف المرأة فإنها في القبة كما في الغالب ووقوفه عند وسطها ليسترها عن أعين الناس»⁽⁶⁾. وهي كالدفن لا تكون عند طلوع الشمس ولا عند توسطها كبد السماء ولا عند غروبها. فصلاة الجنازة لا تختلف عن طقوس الموت الأخرى في خضوعها لمنطق ما واستجابتها لمبادئ معينة.

(1) بخ. كج. ب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد ومس. ك. الحدود.

(2) بخ. ك. الحارين، ب. الرجم بالمصلى.

(3) Encyclopédie de l'Islam, 1934, n 106 (Salat, Wensinck).

(4) مس. ك. فضائل الصحابة.

(5) مس. كج. ب. أين يقوم من المرأة والرجل.

(6) إرشاد الساري، ج 5 ص 431.

أما وظائف صلاة الجنازة فعديدة منها ما يتعلق بالميت ومنها ما يتعلق بالأحياء.

فالوظيفة التي يعبر عنها الحديث صراحة هي طلب الخلاص للميت في الآخرة. فصلاة الجنازة «استغفار له» : «نعي لنا رسول الله ﷺ النجاشي صاحب الحبشة يوم الذي مات فيه فقال : استغفروا لأخيكم»⁽¹⁾. ومن دعاء الرسول على الجنازة : «اللهم اغفر وارحمه وعافه واعف عنه». وصلاة الجنازة تعوذ من عذاب القبر الذي سيصير إليه الميت : «اللهم... أعذه من عذاب القبر أو من عذاب النار»⁽²⁾. وقد رأينا العيني يرد أهمية الصلاة إلى ما فيها من «دعاء بالنجاة من العذاب ولا سيما عذاب القبر الذي يدفن فيه» (أي الميت)⁽³⁾. وصلاة الرسول على القبور تنور القبور لأهلها : «إن هذه القبور مملوءة ظلّمة على أهلها وإن الله عز وجل ينورها بصلاتي عليهم»⁽⁴⁾. وصلاة الجنازة أيضاً شفاعة الأحياء للميت عند الله : ما من ميت يصلي عليه أمة المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شُفّعوا فيه»⁽⁵⁾. وقد يكون عدد الحضور أربعين «لا يشركون بالله» فيشفعون له. لذلك أخرج

(1) بخ. كج. ب إذا لم يجد كفنا إلا ما يوارى رأسه أو قدميه غطى رأسه ومس. كج.

(2) مس. كج.

(3) عمدة القارى م 4 ج 8 ص 2.

(4) بخ. ك. الجهاد. ب. من أتاه سهم غرب.

(5) مس. كج.

جنازة ابنه عندما اجتمع له قرابة الأربعين للصلاة عليه⁽¹⁾.

ولكن لصلاة الجنازة وظائف أخرى لا تقل أهمية عن هذه وإن كان الحديث لا يعبر عنه صراحة.

فصلاة الجنازة تقترب في إحدى وظائفها من صلاة الكسوف فهما صلاتان غير يوميتين وإنما يضطر إليهما عند حدوث ما يختل به توازن الكون (كسوف الشمس) أو توازن المجموعة (موت أحد أفرادها). فهما من الطقوس القولية التي تعيد الانتظام إلى الحياة بما أنها تعتمد على اللغة المنظمة المقسمة للعالم، وبما أنها تتوجه إلى الله الذي بأمره كل شيء. فصلاة الجنازة تجعل الأحياء يعدلون عن البكاء المعبر عن الفوضى إلى الكلام المعبر عن النظام.

ومن وظائف الصلاة أيضاً الإعلان عن إسلام بعض الأشخاص أو التذكير به. فمن ذلك صلاة الرسول على النجاشي صاحب الحبيشة صلاة الغائب فهي «لإشاعة كونه مسلماً»⁽²⁾ فلصلاة الجنازة إذن وظيفة «دعائية» ويمكن أن نعتبر صلاة الرسول على عبد الله بن أبي⁽³⁾ عملية سياسية قصد منها كسب الخرج. وقد أسلم الكثير منهم بعد صلاة الرسول على سيدهم. ولكن هذا

(1) المصدر نفسه.

(2) إرشاد الساري، ج 5 ص 429.

(3) بخ. كج. ب. ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين، بخ. كج. ب. الكفن في القميص الذي يكف ولا يكف ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).

الحدث لا يمكن أن نخترله في هذا العامل السياسي الوحيد لأن الرسول وصحابته لم يرضوا هذه الصلاة ونزلت الآية 84 من سورة التوبة: «ولا تصل على أحد منهم مات أبدا».

وهذه الوظيفة السياسية تعود إلى أن صلاة الجنازة ككل صلاة تتطلب إماماً وأن الصلاة على ميت تفترض ولاء هذا الميت للإمام ولعل عدم «إيدان» أي إعلام أبي بكر بوفاة فاطمة وصلاة علي⁽¹⁾ عليها يعودان إلى هذا الاعتبار. فعلي لم يرض بخلافة أبي بكر ولم يرض بإمامته في الصلاة على فاطمة.

وقد يقصد من الصلاة على الموتى ضمهم إلى المجموعة الإسلامية أو التذكير بأنهم منها. فللصلاة إذن وظيفة «إدماجية» تجعل تقسيم علماء الاجتماع للطقوس الجنائزية إلى طقوس عزل وطقوس إدماج ينطبق على طقوس الموت في الإسلام. ومما يؤكد حرص الرسول على هذا الإدماج صلاته على الموتى بعد دفنهم إن لم يعلم بموتهم. فقد مر بـ «قبر» قد دفن ليلاً فقال: متى دفن هذا؟ قالوا: البارحة قال: أفلا آذنتموني...»⁽²⁾ وصلى الرسول على «قبر أسود رجل أو امرأة كانت تقم المسجد»⁽³⁾ وعلى «قبر منبوذ» أي «به لقيط منبوذ»⁽⁴⁾. وخرج يوماً فصلى

(1) مس. ك. الجهاد والسير.

(2) بخ. ك. صفة الصلاة، ب. وضوء الصبيان.

(3) المصدر نفسه ك. المساجد. ب. كنس المساجد والتقاط الحرق والقذى والعيذان ومس. كج.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 422.

على أهل أحد صلاته على الميت⁽¹⁾.

ويصلى في الإسلام على الصبي المسلم⁽²⁾ بل إنه يصلى على كل «من استهل صارخاً». قال ابن شهاب : يُصَلَّى على كل مولود متوفى وإن كان لِعِغَةٍ من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام يدعي أبواه الإسلام أو أبوه خاصة وإن كانت أمه على غير الإسلام إذا استهل صارخاً صلي عليه ولا يصلى على من لا يستهل من أجل أنه سقط⁽³⁾. كما صلى الرسول على النفساء «فقام عليها وسطها»⁽⁴⁾. والصبي والنفساء من الأصناف التي تحرم من طقوس الموت في الكثير من الثقافات⁽⁵⁾ ذلك لأن الصبي لا يعدّ كائناً اجتماعياً ما لم يؤد طقوس التعميد (Les rites d'initiation) ولأن النفساء الميتة كائن خطير جمع بين الولادة (النفاس) والموت - فالصبي يعرض عليه الإسلام (عرضه الرسول على ابن صياد وعلى صبي يهودي كان يخدمه) ولعل إسلامه يجعله في غنى عن طقوس التعميد ولعله يكفي لأن يجعله كائناً اجتماعياً⁽⁶⁾. أما

(1) بخ. كج. ب. الصلاة على الشهيد ومس. ك. الفضائل.

(2) مس. ك. القدر.

(3) بخ. كج. ب. إذا أسلم الصبي فمات فهل يُصَلَّى عليه ومس. ك. القدر.

(4) بخ. كج. ب. أين يقوم من المرأة والرجل ومس. كج.

(5) انظر مثلاً : Hertz, Contribution, p. 82, 95. Thomas, la mort Afri-

caine, p. 211.

(6) لعل الصلاة على الصبي في الإسلام دون اشتراط تأديته لطقوس التعميد (الختان مثلاً) يدل على ضالة الدور الذي تلعبه مثل هذه الطقوس أو طقوس التحول بصفة عامة في هذا النظام الثقافي.

النفساء فإن كان أمرها مريباً لالتباس الحياة فيها بالموت فهي تموت على الإسلام ويكفي ذلك لأن يعيد اطمئنان المجموعة الإسلامية إليها.

ولكن للإسلام فضائه التي حرّمها من الطقوس الجنائزية. فلصلاة الجنازة وظيفة إقصائية زجرية وجدنا مثيلاً لها في طقوس الموت الأخرى فقد «أتى الرسول ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه»⁽¹⁾.

ويتردد الحديث بخصوص الصلاة على المرحوم في حد. فقد أورد مسلم قصتين تفيدان جواز الصلاة عليه. فقد صلى الرسول على الغامدية وهي امرأة جاءتته حبلى من الزنى فرجمت، وسمع النبيّ خالد بن الوليد يسبّها فقال له : «مهلا يا خالد فو الذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغُفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت». وجاء رجل من أسلم إلى النبيّ معترفاً بالزنا فأمر به فرجم بالمصلى حتى مات «فقال له النبيّ خيراً وصلى عليه»⁽²⁾. لكن البخاري كذب من قال : «صلى عليه» : «لم يقل يونس وابن جريح عن الزهري فصلّى عليه. سئل أبو عبد الله (أي البخاري) : فصلّى عليه يصحّ ؟ قال : لا»⁽³⁾. وهذا التكذيب يعكس اختلافاً بين المذاهب الفقهية حول الصلاة على

(1) بخ. كج. ب. غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر. ومس. كج.

(2) مس. ك. الحدود.

(3) بخ. ك. المحارين، ب. الرجم بالمصلى.

المحدود والمرجوم وقاتل نفسه وولد الزنا. فمالك يرى عدم الصلاة على المقتول في حدّ وعلى الفساق زجرًا لهم ويرى الزهري عدم الصلاة على المرجوم وجواز الصلاة على المقتول في قصاص، ويرى قتادة عدم الصلاة على ولد الزنا ولا يصلى حسب الحسن البصري على النفساء تموت من زنا ولا على ولدها⁽¹⁾. ورغم صراحة الحديث بامتناع الرسول عن الصلاة على قاتل نفسه فإنه «يصلى عليه عند الجمهور خلافاً لأبي موسى حيث قال : لا يصلى على قاتل نفسه»⁽²⁾. ولم يكن الرسول يصلى على من عليه دين وكان يأمر أصحابه بالصلاة عليه⁽³⁾، «فلما فتح الله عليه الفتوح قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفّي وعليه دين فعليّ قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته»⁽⁴⁾ فكان من وظائف الصلاة على الجنازة في البداية حماية نظام المعاملات المالية بحيث تؤدّي الديون إلى مقرضيه.

• السير بالجنازة واتباعها

اتباع الجنازة من السبع التي أمر بها الرسول كما رأينا⁽⁵⁾. ويستحبّ في السير بالجنازة الإسراع بها : «أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدّمونها وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 48-7.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 456.

(3) بخ. ك. الحوالات، ب. إذا أحال دين الميت على رجل جاز.

(4) المصدر نفسه، ب. الدّين.

(5) أنظر أعلاه ص 10.3 هامش 13.

رقابكم»⁽¹⁾. واعتبر جواد على الإسراع بالجنازة عادة سامية وربطها بحرارة المناخ⁽²⁾. أما لامنس Lammens فقد رجد فيها دليلاً على ما ذهب إليه من لا مبالاة العربي بطبعه ومن انعدام عبادة الأجداد عند العرب : «لم تعرف الجاهلية عبادة للموتى بل إننا نلاحظ تسارعاً إلى التخلص من جثثهم (ونلاحظ) كثرة الدفن الليليّ السريع وهي أمور تواصلت إلى العصور الإسلامية الأولى»⁽³⁾. ويمكن أن نقول إن ما ذكره جواد على جزء من الحقيقة فحرارة المناخ قد تكون عاملاً على الإسراع بدفن الجثة ولكن الضرورة العملية المحض لا يمكن أن تفسر كل شيء فيما تعلق بالظواهر الرمزية كما أسلفنا وإن تدخلت فيها أحياناً. فكان على جواد علي أن يزيد في التحليل فيقول إن هذه العادة مردها الجزع من تحلل الجثة وتغيرها وهو أمر تسرع به حرارة الجو وتزيد من بشاعته. وهذا الجزع لا يختص به العرب ولا يمكن أن يكون دليلاً على انعدام عبادة العرب للأجداد لأمر هام غفل عنه لامنس وهو أن عبادة الموتى لا تبتدئ إلا بعد تحلل الجثة تماماً⁽⁴⁾ أو على الأقل بعد اختفائها في الأرض لأن الجثة لا يمكن أن يطمئن إليها الأحياء بخلاف الهيكل العظمي الخالص أو القبر أو الرّئات بعد حرق الجثة فهي محلّ تقديس وعبادة ومصدر حماية للأحياء كما رأينا وقد

(1) بخ. كج. ب. السرعة بالجنازة، ومس. كج.

(2) الفصل ج 5 ص 159.

(3) Fatima et les filles du Prophète, p. 118.

(4) أنظر مثلاً : Hartz, Contribution pp. 21-31, p. 51.

يعود الإسراع بالجنائز في الإسلام إلى رغبة في الإسراع بالجزاء «إن تك صالحة» وبالعقاب «إن تك سوى ذلك». فهو إسراع بإدخالها عالم الآخرة الذي يبتدئ كما رأينا بدفن الميت في القبر ولذلك فالجنائز الصالحة تصيح : «قدّموني قدّموني والجنائز غير الصالحة تصيح : يا ويلها أين يذهبون بها»⁽¹⁾.

واتباع الجنائز من الطّقوس التي لا تؤديها النساء : «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»⁽²⁾ وحمل الجنائز ينسب في الحديث إلى الرّجال : «إذا وضعت الجنائز واحتملها الرّجال»⁽³⁾. يقول القسطلاني في تفسير هذا الأمر : «حمل الرّجال الجنائز دون النساء لضعفهنّ عن مشاهدة الموتى غالباً فكيف بالحمل مع ما يتوقع من صراخهن عند حمله ووضعته وغير ذلك من وجوه المفساد»⁽⁴⁾. فالمرأة وراء الجنائز لا يمكن أن تكون سوى نائحة. قال عمر بن العاص عند احتضاره : «إذا أنا مت فلا تصحبني نائحة ولا نار»⁽⁵⁾. والمرأة كما أسلفنا كائن دنيوى فلا يمكن أن تذكر الرّجل إلا بالدنيا والمقام يستدعي تذكر الموت والآخرة ولا يمكن إلا أن تعبر عن جزعها عندما يريد الرّجل مغالبة الجزع.

(1) بخ. كج. ب. حمل الرجال الجنائز دون النساء.

(2) بخ. كج. ب. اتباع النساء الجنائز.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. حمل الرجال الجنائز.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 419.

(5) مس. ك. الإيمان.

أما اتباع الجنائز بالنار فالمقصود به حرق البخور إكراماً للموتى⁽¹⁾. وقد فسر قوبى Goeje النهي عن هذه العادة بإعراض المسلمين عن عادات العرب في الجاهلية. يقول : «ليس مردّ هذا النهي (أي النهي عن اتباع الجنائز بمبخرة) إلا الرغبة في تجنب كل ما يذكر بزمان الجاهلية»⁽²⁾. وليس هذا التأويل مقنعاً لأن الكثير من طقوس الموت قد عرفها العرب في الجاهلية ولم ينع عنها الإسلام بل لعله من الأولى أن نردّ هذا النهي إلى تطهير المسلمين من النار وهي مرادفة لجهنم في القرآن⁽³⁾. والجنائز يذهب بها إلى الآخرة وليس من باب التفاؤل بمصير الميت اتباعه بالنار وإن كانت وظيفة هذه العادة في الجاهلية التطهير مثلاً أو اتقاء الأرواح الشريرة أي كونها طقساً اتقائياً (rite prophylactique). ثم إن النار نجسة في الإسلام فهي التي خلق منها الشيطان والجنّ وهي قوى ما ورائيّة شريرة. قال إبليس لربّه عندما أمره بالسجود لآدم : «أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ»⁽⁴⁾. ثم إن النار هي التي يعبدوها المجوس دون الواحد الأحد.

(1) أنظر :

Goeje, "L'encensement des morts chez les anciens Arabes",
Actes du XIV^e Congrès International d'orientalisme, Alger,
1905, Section I, p. 4.

(2) المرجع نفسه ص 6.

(3) أنظر عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، القاهرة
دار الكتب المصرية، 1364 ص 3، مادة «نار»، فقد ذكر 118 استعمالاً
لهذه اللفظة مرادفاً لـ «جهنم».

(4) سورة الأعراف عدد 7 آية 12.

ونجد في أحاديث الصحابة وفي تراجم البخاري تفاصيل أخرى لطقس اتباع الجنائز تعبر عن حاجيات طقوسية جديدة لعل الأحاديث النبوية ضاقت عنها. فبالإضافة إلى النهي عن اتباع الجنائز بنار - وهو ما لم يُرفع إلى النبي - نجد أمراً بالرفق بالنعش فقد قال ابن عباس لحاملي ميمونة زوج النبي وقد توفيت سنة 50هـ: «لا تزعزعوا ولا تزلزلوا وارفقوا»⁽¹⁾. وقد اختلف في كيفية اتباع الماشي الجنائز. جاء في ترجمة البخاري على باب السرعة بالجنائز: «وقال أنس (رض): أتم مشيعون فامشوا بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقال غيره: قريباً منها».

• القيام للجنائز

هو طقس تضاربت آراء الصحابة والمحدثين حوله فمنهم من يثبت له صراحة الحديث بذلك ومنهم من يعتبره منسوخاً.

فقد أمر الرسول بالقيام للجنائز حتى توضع أو تختفي عن الأنظار: «إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشياً معها فليقم حتى يخلفها أو تخلفه أو توضع من قبل أن تخلفه»⁽²⁾. ولهذا الحديث المرفوع إلى النبي ما يدعمه من سلوك الصحابة: «كنا في جنازة فأخذ أبو هريرة (رض) بيد مروان فجلسا قبل أن توضع. فجاء أبو سعيد فأخذ بيد مروان فقال: قم فوالله لقد علم هذا أن

(1) مس. ك. الرضاع.

(2) بخ. كج. ب. متى يقعد إذا قام للجنائز. ومس. كج.

النبي ﷺ نهانا عن ذلك فقال أبو هريرة: صدق»⁽¹⁾. ولعل معنى القيام للجنائز إجلال النفس التي يبعثها الله في الإنسان ثم يقبضها: «كان سهل بن حنيف وقيس قاعدين بالقادسية فمروا عليهما بجنازة فقاما فقبل لهما إنها من أهل الأرض فقالا: إن النبي ﷺ مرّت به جنازة فقام فقبل له: إنها يهودي فقال أليس نفساً»⁽²⁾.

ولكن القائلين بنسخ القيام للجنائز يقدمون صورة أخرى من هذا الحديث قال الحسن: «مرّ بجنازة يهودي وكان رسول الله ﷺ على طريقها جالساً فكره أن تعلو رأسه جنازة يهودي فقام»⁽³⁾. وهم يعودون إلى حديث آخر لعلي بن أبي طالب. قال واقد بن عمر: «رأى نافع بن جبير ونحن في جنازة قائماً وقد جلس ينتظر أن توضع الجنازة لما يحدث أبو سعيد الخدري فقال نافع: فإن مسعود بن الحكم حدثني عن علي بن أبي طالب أنه قال: قام رسول الله ﷺ ثم قعد»⁽⁴⁾. وفي هذا الحديث لبس وهو لا يدل بالضرورة على نسخ القيام للجنائز: «قال البيضاوي فيما نقله عنه صاحب شرح المشكاة: «يحتمل قول علي «ثم قعد» أي بعد أن جازت به وبعدت عنه فعلة الآخر قرينة في أن المراد

(1) بخ. كج. ب. متى يقعد إذا قام للجنائز.

(2) المصدر نفسه، كج. ب. من قام لجنازة يهودي. ومس. كج.

(3) العيني، عمدة القاري م 4 ج 8 ص 108.

(4) بخ. كج. ب. قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز.

بالأمر الوارد في ذلك النذب». ويرجح القسطلاني الوجه الأول من تأويل الحديث لأن «احتمال المجاز أولى من دعوى النسخ»⁽¹⁾.

ونسخ القيام للجنائز هو رأي الأغلبية السنية فقد قال به مالك وأبو حنيفة والشافعي⁽²⁾. ويبدو أن هذه الأغلبية أرادت أن يكون القيام منسوخاً رغم صراحة الأحاديث المتفق عليها بين الشيخين بالقيام ورغم وجود وجهين في تأويل حديث علي وهو النصّ الوحيد الذي يعودون إليه. فلا بد أن يكون لهذا النسخ أسباب عميقة ولا بد أن نبحت عنها في غير النصوص.

فالقيام للجنائز إعظام وإجلال للنفس البشرية كما أسلفنا ولكن القيام سلوك شعائري نجده في الصلاة وهو في الصلاة إعظام وإجلال لله. فالله وحده الذي يجب أن يخص بهذا الإجلال لا الجنائز أو النفس وقد شعر القسطلاني بخطر هذا الالتباس لا سيما أنه لا يسرى نسخ القيام فاعتبر القيام للجنائز «إعظاماً لمن يقبض الأرواح»⁽³⁾.

ثم إن القيام للجنائز عادة جاهلية وهو في ذلك لا يختلف عن الغسل والتكفين والتسجية وغير ذلك من طقوس الموت. إلا أنه عادة جاهلية وعى الحديث بأنها جاهلية وعبر عن ذلك : «أن القاسم كان يمشى بين يدي الجنائز ولا يقوم لها ويخبر عن عائشة

(1) إرشاد الساري ج 6 ص 177.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 26.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 417.

قالت : كان أهل الجاهلية يقومون لها يقولون إذا رأوها كنت في أهلك ما أنت مرتين»⁽¹⁾. وقد اختلف الشراح في تأويل «كنت في أهلك ما أنت مرتين» ولكنهم ربطوا هذه العبارة بعقائد جاهلية وهو ما يؤكد الطابع الجاهلي لهذا الطقس : «كنت في أهلك (أي الذي) أنت فيه (كنت في الحياة مثله) إن خيراً فخير وإن شراً فشر، وذلك فيما يدعونه من أن روح الإنسان تصير طائراً مثله وهو المشهور عندهم بالصدى والهام مرتين. أو المعنى : كنت في أهلك شريقاً مثلاً فأني شئ أنت الآن ؟ فما حينئذ استفهامية أو «ما أنا فيه» ولفظ مرتين من تنمة المقول أي كنت مرة في القوم ولست بكائن فيهم مرة أخرى كما هو معتقد الكفار حيث قالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا»⁽²⁾.

هذا هو الوجه الأول من علاقة الأحياء بالميت وهو يتضمن سلوكهم الطقوسي بإزائه وفعلهم به مريضاً أو محتضراً أو جثة أو جنازة والوجه الثاني من هذه العلاقة يتضمن شعورهم بغيابه وتعبيرهم عن هذا الشعور (البكاء والبكاء الطقوسي) أو مشاركتهم إياه هذا الغياب والموت (الحداد) أو تذكيرهم إياه وقد واروه التراب (زيارة القبور) أو رغبتهم في تخليد هذه الذكرى (بناء القبور).

(1) بخ. ك. المناقب. ب. أيام الجاهلية.

(2) إرشاد الساري ج 6 ص 118.

الفصل

الثاني

2

الأحياء

إنَّ ما يغلب على تشريع الحديث لعلاقة الأحياء بالأموات بقطع النظر عن عنايتهم بالمحتضر وجثته هو النهي : فنهي عن النواح أو «البكاء الطقوسي» ونهي عن بناء القبور ونهي عن الإحداد أكثر من ثلاث وإن كنا نجد في مقابل ذلك سماحا بالبكاء وسماحا بزيارة القبور مثلاً . والباعث على هذه الطقوس الإيجابية القائمة على الأمر - والسلبية القائمة على النهي - إما أن يكون غياب الميت والشعور به أو ذكره والرغبة في إحيائها .

1- غياب الميت

قد يشعر الأحياء بغياب الميت فيعبّرون عن ذلك بالبكاء «العاري عن النوح» أو بالبكاء الطقوسي وقد يشاركونه هذا الغياب فيحدّون عليه .

أ- البكاء والبكاء الطقوسي

البكاء هو تحلل اللغة ونفيتها وهو يعبر عن إحساس الأحياء بالضياع والفوضى أمام جثة الميت . ولكن المجموعة قد تجعل له منافذ ثقافية فيكون «بكاء طقوسياً» ولعل هذا هو شأن النواح الذي عرفه عرب الجاهلية ونهى عنه الإسلام .

فالنواح واجب تؤديه النساء في حقّ الميت . جاءت أم حارثة ابن سُرّاقة النبيّ فقالت : «يا نبيّ الله أخبرني عن حارثة وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب فإن كان في الجنة صبرت وإلا اجتهدت عليه في البكاء»⁽¹⁾ . فالنواح أو البكاء الطقوسي يكون نتيجة لقرار واعٍ يأخذه الحي وليس تعبيراً تلقائياً عن الحزن قالت أم سلمة : «لما مات أبو سلمة قلت : غريب وفي أهل غربة لأبكيه بكاء

(1) بخ . ك . الجهاد والسير ، ب . من أناه سهم غرب .

يُتحدّث عنه فكنت قد تهيأت للبكاء عليه...»⁽¹⁾ وقد يكون هذا البكاء واجباً تؤديه امرأة في حق امرأة أخرى توفي عنها أحد أقربائها وسبق لها أن شاركت هذه المرأة في البكاء على ميت فهو بمثابة الدّين يقرض ثم يسترد. وهذا هو معنى «الإسعاد»: «بايعنا رسول الله ﷺ فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيئاً ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت: أسعدتني فلانة أريد أن أجزئها فما قال لها النبي ﷺ شيئاً فانطلقت ورجعت فبايعها»⁽²⁾. وفي حديث أم سلمة: «فكنت قد تهيأت للبكاء عليه (أي على أبي سلمة) إذ أقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدني»⁽³⁾.

وقد عرف الحديث هذا التمييز بين النوعين من البكاء كما أسلفنا فجعل البكاء التلقائي مباحاً ونهى عن البكاء الطقوسي الذي يصحبه سلوك معين كأشد ما يكون النهي.

فالرسول لم ينه عن «دمع العين» وقد نسب الحديث إلى الرجال خاصّة. قال جابر بن عبد الله: «لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه أبكي وينهونني والنبي ﷺ لا ينهاني»⁽⁴⁾. وكان الرسول نفسه يبكي كما رأينا⁽⁵⁾. وقد قال لعبد

(1) مس. كج.

(2) بخ. ك. التفسير. سورة الممتحنة.

(3) مس. كج.

(4) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفنه ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(5) أنظر بخ. كج. ب. قول النبي ﷺ إنا بك لمحزونون ومس. ك. الفضائل.

الرحمان بن عوف لما عاب عليه بكاءه إبراهيم ابنه: «يا ابن عوف إنها رحمة (...). إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون»⁽¹⁾ فهو بكاء لا جزع فيه ولا سخط على مشيئة الله.

أما البكاء الطقوسي فيختص به النساء فهن النائحات والمعولات والنادبات. ولا يقتصر في هذا البكاء على ذرف الدموع بل إن أنواعاً أخرى من السلوك تصاحبه. فمن ذلك إذابة الجسد «بلطم الخدود» وشق الجيوب و «النقع» أي وضع التراب على الرأس و «الحلق» أي حلق الشعر ومن ذلك الصياح وإرسال ضروب من الأصوات «كاللقلقة والصلق والرنين». ومن ذلك «دعوى الجاهلية» كواجبلاه واعضداه⁽²⁾ قال الرسول ﷺ «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»⁽³⁾ وقال أبو موسى الأشعري عندما أقلت امرأته تصيح برنة: «أنا بريء مما برئ منه رسول الله ﷺ فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة والحالقة والشاقة»⁽⁴⁾. وقال عمر: دعهن يبكين على أبي سليمان ما لم يكن نقع أو لقلقة. والنقع التراب على الرأس

= بخ. كج. ب. البكاء عند الميت ومس. كج.

بخ. كج. ب. الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه، ب. قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه، ب. من يدخل قبر امرأة.

(1) مس. كج.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 406.

(3) بخ. كج. ليس منا من شق الجيوب ومس. ك. الإيمان.

(4) مس. ك. الإيمان.

واللقلقة الصوت⁽¹⁾ وفي هذا السلوك المصاحب للبكاء ما لا يخفى من محاكاة للفوضى والعبث وهما سمتا العالم كما يدركه الأحياء وقد رزؤوا صاحبهم. فالبكاء الطقوسي مسرحة لهذا الموت ولحزن الأحياء له.

والطابع المأسوي لهذا البكاء مناف لطبيعة الدين الإسلامي الذي جعل الكون نظاماً إلهياً لا عبث فيه ولكن حكمة وعقل. وقد نسب الحديث هذا البكاء إلى الشيطان : فعندما تهيأت أم سلمة للبكاء على زوجها وأقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدوا «استقبلها رسول الله ﷺ وقال : أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتاً أخرجته الله منه مرتين»⁽²⁾. وفي بعض الأخبار نزل الشيطان من الجنة وهو يرنّ والرنين «الصوت الشجيّ والرنة صوت في فرح أو حزن»⁽³⁾ : «جاءت امرأة من الأنصار واضعة يدها على رأسها ترنّ فقال رسول الله ﷺ . فعلت فعل الشيطان حين أهبط إلى الأرض وضع يده على رأسه يرنّ وأنه ليس منا من حلق ولا من خرق ولا من سلق»⁽⁴⁾ (أى صاح أو خمش وجهه عند المصيبة). ولا غرابة في اعتبار النواح محاكاة للشيطان فالشيطان هو أول من أحلّ بالنظام الإلهي وشق عصا الطاعة. والنواح تعبير عن الضياع والفوضى والنائح يصيح ولا يتكلم لأنه عاجز عن فهم

(1) بخ. ك. الجناثر. ب. ما ينهي من الخلق عند المصيبة.

(2) مس. كج.

(3) لسان العرب، ج 1 ص 1235.

(4) ابن سعد، الطبقات ج 3 ص 19.

هذا النظام الإلهي ولأن التصورات الجماعية التي رأينا لا يمكن أن تكون حاضرة في ذهنه في لحظات الضياع هذه.

ومن المسائل المتعلقة بالبكاء الطقوسي والتي خاض فيها الحديث ما يترتب عنه من جزاء وعقاب في الآخرة : «فالنائحة إذا لم تتب تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب»⁽¹⁾. ولكن العقاب قد يسلط على موضوع النواح لا على النائح : «إن الميت يعذب ببكاء الحي»⁽²⁾.

وهذا الحديث يخالف مبدأ المسؤولية الفردية وهو ما جعل عائشة تردّ على رواته : «رحم الله عمر (أى عمر بن عبد الله) والله ما حدث رسول الله ﷺ : إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه وقالت : حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾»⁽³⁾. وقالت عائشة أيضاً : «إنما مرّ رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها هلها فقال : : إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها»⁽⁴⁾. ولكن البخاري ذكر آيات وأحاديث مناقضة للآية ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. ف «كلكم راع ومسؤول عن رعيته» أى أن المسؤول عن بكاء النساء وليّ أمرهن «وقوا أنفسكم وأهليكم

(1) مس. كج.

(2) بخ. ك. الحوات، ب. إذا أحال دين الميت على رجل جاز.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. قول النبي : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه

والآية المذكورة هي الآية 18 سورة 35 فاطر.

(4) المصدر نفسه ومس. كج.

نارا» «ولا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وذلك لأنه أول من سنّ القتل». إلا أنّ البخاريّ توصّل إلى التوفيق بين الأمرين أي مسئولية الفرد عن خطاياهم وعذاب الرجل في قبره لبكاء أهله عليه : «باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه، إذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى : ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ فإن لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة (رض) : لا تزر وازرة وزر أخرى وهو كقوله تعالى : «وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء» وما يرفض من البكاء في غير نوح وقال النبي ﷺ لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وذلك لأنه أول من سنّ القتل»⁽¹⁾.

وقد ربط ابن هشام النهي عن النوح بغزوة أحد : «مرّ رسول الله ﷺ حين انصرف من أحد وبنو عبد الأشهل نساؤهم ييكن على قتلاهم فقال رسول الله ﷺ : لكن حمزة لا بواكي له فبلغ ذلك سعد بن معاذ فساق نساءه حتى جاء بهنّ إلى باب المسجد ييكن على حمزة. فقالت عائشة : فخرجنا إليهنّ نبكي معهن فنام رسول الله ﷺ ونحن نبكي ثم استيقظ فصلى صلاة العشاء الآخرة ثم نام ونحن نبكي ثم استيقظ فسمع الصوت فقال : ألا أراهن ها هنا إلى الآن؟ قولوا لهنّ فليرجعن ثم دعا لهنّ ولأزواجهن ولأولادهن ثم أصبح فنهي عن البكاء كأشد ما نهى

(1) بخ. كج. الباب المذكور. الآية ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ هي الآية 6 سورة عدد 66 التحريم والآية «وإن تدع مثقلة...» هي الآية 18 سورة عدد 35 فاطر.

عن شيء»⁽¹⁾. وما يمكن أن نحفظ به من هذا الحديث هو أن الرسول لم ينه عن النواح منذ بدء الدعوة. إلا أن بعض المعطيات قد تؤيد ما ذهب إليه ابن هشام من نهى الرسول عن النواح إثر معركة أحد (3 هـ) فهو لم ينه عن ندب النساء قتلى بدر. قالت الرُبّع بنت مُعوذ : «دخل عليّ النبي ﷺ غداة بنى فجلس على فراشي كمجلسك مني (تخاطب خالد بن ذكوان) وجويريات يضربن بالدفّ يندبن من قتل من آبائهن»⁽²⁾. وقد ارتبط هذا النهي بأحداث متأخرة نسبياً. فقد أخذ الرسول على النساء أن لا ينحن⁽³⁾ عند بيعة لعلها بيعة الرضوان وقد كانت سنة 6 هـ ونهى عن النواح عند وفاة أبي سلمة سنة 4 هـ⁽⁴⁾.

والنواح أو البكاء الطقوسي من الأمور التي يفترق فيها الواقع الاجتماعي عن النصوص رغم نهيتها ووعيدها. وقد عبرت النصوص نفسها عن هذا «الطلاق بين الواقع والتشريع» فجعل الحديث الرسول يتباً بعدم ترك أمته للنواح : «أربع من أمتي لا يتركوهن الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة»⁽⁵⁾. فالنياحة أمر يصعب تركه إلا على قلة قليلة

(1) ابن سعد، الطبقات ج 3 ص 18 أنظر كذلك ابن هشام السيرة النبوية ج 3 ص 49.

(2) بخ. ك. المغازي، باب.

(3) بخ. كج. ب ما ينهي عن النوح ومس. كج.

(4) مس. كج.

(5) المصدر نفسه.

من النساء : قالت أم عطية : «أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح فما وفّت منا امرأة غير خمس نسوة»⁽¹⁾ . وقد رثت فاطمة أباهما بما يشبه دعوى الجاهلية : «لما ثقل رسول الله ﷺ جعل يتغشاه فقالت فاطمة عليها السلام : واكرب أباه فقال لها : ليس على أبيك كرب بعد اليوم . فلما مات قالت : يا أبتاه أجاب رباً دعاه يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه يا أبتاه إلى جبريل ننعاه»⁽²⁾ .

ب- الحداد وإنهاؤه

يعرف الحداد خاصة بمجموعة من الممنوعات . «فالحدّ أو الحداد لغة : المنع واصطلاحاً ترك التزيّن بالمصبوغ من اللباس والخضاب والتطيب»⁽³⁾ . فالحدّ أو الإحداد أو الحداد مشاركة الأحياء الميت في موته بتأديتهم لمجموعة من الطقوس السلبية خاصة وانعزالهم عن مجموعة الأحياء . فالامتناع عن التطيب والتزيّن وارتداء المصبوغ من اللباس هو امتناع رمزي عن الحياة وهو من قبيل التضحية⁽⁴⁾ : فلا بد للأحياء أن يتخلوا عن جزء من حياتهم يقدمونه قرباناً للموت حتى لا تلحق بهم خسائر أخرى . ولما كان الحداد موتاً رمزياً فلا بد للحدادين من بعث ولا بد من إنهاء للحداد

(1) أنظر الهامش (22) .

(2) بخ . ك . المغازي ، ب . مرض النبي ووفاته .

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 397 .

(4) Hertz, Contribution, p. 40.

طقوسي هو الآخر . ويمكن أن نعرف الحداد أيضاً بالعودة إلى مفهوم النجاسة فنجاسة الميت تلحق أهله ولا سيما زوجته فلا بد من عزل هؤلاء عن المجموعة حتى لا تتسع رقعة النجاسة ولا تنتقل عدوى الموت إلى بقية الأحياء .

وقد خلط لامنس Lammens في حديثه عن طقوس الموت في الإسلام بين أربعة مفاهيم مختلفة هي البكاء التلقائي والبكاء الطقوسي والحداد وإنهاء الحداد . فقد جعل استغفار الرسول لبكائه ابنه (هو بكاء «عارٍ عن النوح» أباحه الرسول كما رأينا) ونهيه عن البكاء (أي البكاء الطقوسي) وتطيب أم حبيبة بعد ثلاثة أيام من موت أبيها (أي طقوس إنهاء الحداد) دليلاً على «رواقية مضادة للطبيعة أمر الحديث في بدايته بلزومها»⁽¹⁾ . وقد اعتبر البكاء مظهراً من مظاهر الحداد : «قساوة (الحديث) هذه سرعان ما أدت إلى منع أكثر مظاهر الحداد براءة أي البكاء»⁽²⁾ . وقد فات لامنس أن الحداد ليس بكاء أو أزمة عاطفية أو حسرة على الميت⁽³⁾ وإنما هو مجموعة من الطقوس ذات وظيفة محددة .

وقد قصر الحديث الحداد على النساء وجعل رواته في ما تعلق بهذا الموضوع نساء وشرّع خاصةً لحداد المرأة على زوجها . «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إن ابنتي توفي

(1) Fatima et les filles du Prophète. pp. 119-120.

(2) المرجع نفسه ص 119 .

(3) أنظر مثلاً : Contribution, p. 38 .

عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها فقال رسول الله ﷺ :
لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول : لا . قال رسول الله ﷺ :
إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمى
بالبصرة على رأس الحول قال حميد : وما ترمى بالبصرة على رأس
الحول ؟ فقالت زينب : كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت
حفشا ولبست شرَّ ثيابها ولم تمس طيباً حتى تمرَّ بها سنة ثم تؤتى
بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقلما تفتض بشئ إلا مات
ثم تخرج فتعطى بعة فترمى ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو
غيره . وسئل مالك (رض) : ما تفتض به ؟ قال : تمسح به
جلدها⁽¹⁾ . ويمكن إبداء بعض الملاحظات في شأن هذا الحديث :

* إنه يقارن بين الحداد في الجاهلية وفي الإسلام فقد كان
حداد المرأة على زوجها في الجاهلية يدوم حولاً كاملاً وهو في
الإسلام يدوم أربعة أشهر وعشرا والحادة في الجاهلية تدخل حفشا
أي كوخا حقيرا وتلبس شر ثيابها ولا تنظف أما في الإسلام فهي
تمتنع عن الاكتحال وكفى .

* إن العدد الذي عرّف به الحديث مدة الحداد هو نفسه الذي
نص عليه القرآن في الآية 234 من سورة البقرة ولا يمكن أن نتبين
أسباب اختياره⁽²⁾ ولكنه على كل حال يزيد على المطلقات وهي

(1) بخ. ك. الوضوء، ب. دفع السواك إلى الأكبر. ومس ك. الذكر والدعاء
والتوبة والاستغفار.

(2) أنظر : - I,dda - 1036-8. III, 1975, Encyclopédie de l'Islam

Y.L.DE Bellafonds)

ثلاثة قروء بالنسبة إلى الحرة أو وضع الحمل⁽¹⁾ . وإذا كانت العدة
نتيجة لضرورة عملية هي الحرص على عدم اختلاط الأنساب وإذا
كانت القروء الثلاثة كافية للتأكد من حمل المطلقة أو الأرملة فإن
أربعة أشهر وعشرًا تزيد عن الحاجة ولا يمكن أن تقتصر في
تفسيرها على هذا البعد العملي . فإن طول عدة الأرملة تعود إلى
أنها حادة ولا بد من عزلها عن المجموعة بما فيه الكفاية حتى لا
تلحق نجاسة الموت الآخرين .

* رغم هذه النجاسة فقد ضيق الإسلام مدة الحداد وخفف
من حدة مظاهره فلم تعد الزوجة التي تفقد زوجها تعزل تمامًا
وتسكن حفشا ولا تمس طيباً وتلبس شر ثيابها حولاً كاملاً .
وقساوة هذا الحداد انعكست على طقوس إنهائه فهي طقوس عنيفة
كثيراً ما تنتهي بموت طائر أو حيوان تنقل إليه الحادة كل نجاسة
الموت . فالإسلام بعقلنته النسبية للمقدس ضيق من مجال النجاسة
التي تلحق بالميت⁽²⁾ وزوجته وخفف من حدة الحداد .

وكذلك جعل الإسلام حداد المرأة على غير زوجها لا يزيد
عن ثلاثة أيام . وسبب اختيار هذا العدد واضح فهو وتر : «كنا
ننهي أن نحدّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر
وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب

(1) سورة البقرة عدد 2 آية 228 : «وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ» .

(2) أنظر ص 111 .

عصب»⁽¹⁾ أي الثوب الذي يصنع قبل نسجه لا بعده⁽²⁾.

ثم إن الاهتمام بإنهاء الحداد وضبط مدته أظهر في الحديث من الاهتمام بالحداد وطقوسه. فأغلب الأحاديث المتعلقة بالحداد تتحدث عن إنهائه: «توفي ابن لأم عطية (رض) فلما كان اليوم الثالث دعت بصفرة فتمسحت به وقالت: نهينا أن نحدّ أكثر من ثلاث إلا بزواج»⁽³⁾. ولما جاء نعي أبي سفيان من الشام «دعت أم حبيبة (رض) (وهي ابن أبي سفيان وزوج الرسول) بصفرة في اليوم الثالث فمسحت عارضيه وذراعيها وقالت: إني كنت عن هذا لغنية لولا أني سمعت النبي ﷺ يقول (الحديث)»⁽⁴⁾. وكذلك زينب بنت جحش لما تُوفِّي أخوها «دعت بطيب فمست ثم قالت: ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله على المنبر يقول (الحديث)»⁽⁵⁾. فإنهاء الحداد أمر واجب ولا دخل لحزن الأحياء على الميت فيه. ولما كان الحداد حالة نجاسة وموت كما رأينا، فإن إنهاءه يقوم على طقوس التطهير (التطيب) وعلى العودة الرمزية إلى الحياة.

(1) بخ. ك. الطلاق. ب. القسط للحادة عند الظهر ومس. ك. الطلاق.

(2) لسان العرب ج 2 ص 791.

(3) بخ. كج. ب. حدّ المرأة على غير زوجها.

(4) المصدر نفسه ومس. ك. الطلاق.

(5) بخ. كج. ب. حد المرأة على غير زوجها.

2- قبر الميت

يقوم الحى بعد موت الميت ودفنه بعملية تحطيم وتأليف ذهنيين⁽¹⁾ تجعله يسلم شيئاً فشيئاً بأن الميت لم يعد شخصاً وكائناً حياً ويقتنع تدريجياً بأن الميت أصبح قبراً وأن علاقته به هي علاقة بهذا القبر. وقد تردد الحديث بين الدعوة إلى الاهتمام بالقبور والخوف من عبادتها فهو لذلك ينهى عن بناء القبور والصلاة إليها ويسمح بزيارتها وينهى عن الجلوس عليها وإن كان في ذلك الكثير من التردد.

أ- بناء القبر والصلاة إليه

نهى الرسول عن بناء القبور بل أمر بتسطيحها وإن رُئي قبره مسنماً لا مسطحاً⁽²⁾. فقد أمر فضالة بن عبيد أن يسوي قبر أحد المسلمين بالأرض ثم قال: «سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها»⁽³⁾. يقول القسطلاني في تفضيل التسطيح على التسنيم: «أكثر الشافعية على أن التسطيح أفضل من التسنيم لأنه ﷺ سطح قبر إبراهيم وفعله حجة لا فعل غيره»⁽⁴⁾. وقد نهى الحديث أيضاً عن ضرب القباب على القبور «فلما مات الحسن بن علي (رض) ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعوا

(1) أنظر: Hertz, Contribution, pp. 90-91.

(2) بخ. كج. ب. ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر (رض).

(3) مس. كج.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 477.

صائحاً يقول : ألا هل وجدوا ما فقدوا فأجابه الآخر : بل بشوا فانقلبوا». «ورأى ابن عمر (رض) فسقاطاً على قبر عبد الرحمان - لعله عبد الرحمان بن عوف - فقال : انزعه يا غلام فإنما يظله عمله»⁽¹⁾.

وقد يعود هذا النهي إلى خوف الرسول وصحابته من عودة الوثنية وعبادة التماثيل والأنصاب. قال علي بن أبي طالب لأبي هياج الأسدي : «ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ : أن لا تدع تماثلاً إلا طمسته ولا قبراً مشرقاً إلا سويته»⁽²⁾. ويمكن أن نرد هذا النهي أيضاً إلى الخوف من تحويل المسلمين القبور إلى مساجد كما فعل النصارى : «لما اشتكى النبي ﷺ ذكرت بعض نسائه كنيسة رأيتها بأرض الحبشة يقال لها مارية وكانت أم سلمة وأم حبيبة (رض) أتتا أرض الحبشة فذكرتا من حسنهما وتساوير فيها فرفع رأسه فقال : أولئك شرار الخلق عند الله»⁽³⁾ لذلك قال الرسول : «لا تصلوا إلى القبور»⁽⁴⁾ ولكن عمر رأى أنس بن مالك يصلي عند قبر فقال : «القبر القبر ولم يأمره بالإعادة أي بإعادة الصلاة»⁽⁵⁾. وهذا يدل على عدم رسوخ هذا

(1) بخ. كج. ب. الجريد على القبر.

(2) مس. كج.

(3) بخ. كج. ب. بناء المسجد على القبر - ومس. ك. المساجد. وانظر كذلك بخ. كج. ب. ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور - ومس. ك. المساجد.

(4) مس. كج.

(5) بخ. ك. الصلاة، ب. هل تنبش قبور الجاهلية وتُتخذ مكانها مساجد.

النهي منذ عهد الصحابة الأوائل ويعكس ما في الواقع الاجتماعي من مخالفة للنصوص كلما تعلق الأمر بعلاقة الأحياء بالموتى. وقد كانت القبور في مقبرة البقيع نفسها تعلوها قباب عالية وذلك قبل أن يهدمها الوهابيون وأن يحيوا هذا النهي عن بناء القبور⁽¹⁾.

فأما أن تعكس هذه المرويات خوف الحديث من ظهور كائنات أخرى تعبد من دون الله هي الموتى وقد قبروا وأصبحوا أجداداً وحولتهم الذاكرة الاجتماعية أو المخيلة إلى كائنات خرافية أو من ظهور أمكنة مقدسة دون المسجد أو دون بيت الله تزار ويحج إليها، وإما أن تعكس رد الفعل السني وقد ظهرت هذه الكائنات التي تعبد من دون الله (هذا شأن الأولياء الصالحين في العصر الوسيط) وظهرت هذه الأماكن المقدسة الجديدة.

ب- الجلوس على القبر

لئن حذر الحديث المسلمين من تقديس القبور واتخاذها مساجد فإنه نهى عن انتهاك حرمتها بالجلوس عليها : «نهى الرسول ﷺ أن يقعد على القبر» وقد يرتبط النهي عن الجلوس على القبر بالنهي عن بنائها : «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص

(1) أنظر : Encyclopédie de l'Islam, 1975, I/987 (Baki al Gharkad)

Wensinck Bazmee Ansari

- أنظر كذلك : Encyclopédie, de l'Islam, 1975, IV/367-70 (Kabr)

S. Thomine) وقد اعتبر كاتب هذا المقال بناء القبور أحسن مثال على

الطلاق بين النظرية والتطبيق ص 370.

القبر وأن يُقعد عليه وأن يُبنى عليه⁽¹⁾. وقد يرتبط بالنهي عن الصلاة إليها : «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها»⁽²⁾. أما حديث أبي هريرة في الجلوس على القبر فهو لا يخلو من المبالغة والتمثيل بالصورة : «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه خير له من أن يجلس على قبر»⁽³⁾.

ولكن هذه الأحاديث التي أوردها مسلم دون البخاري تناقضها مرويات أخرى ذكرها البخاري في عناوينه. قال خارجة بن زيد «رأيتني ونحن شباب في زمن عثمان (رض) وإن أشدنا وثبة الذي يشب قبر عثمان بن مظعون حتى يجاوزه وقال عثمان بن حكيم : «أخذ بيدي خارجة فأجلسني على قبر وأخبرني عن عمه يزيد بن ثابت قال : كان ابن عمر (رض) يجلس على القبور»⁽⁴⁾. ولعل هذه الآثار التي ذكرها البخاري واقتصر عليها في حديثه عن الجلوس على القبور أقرب إلى تمثيل عقلية العرب في الجاهلية وفي الإسلام الأول. فيبدو أن العرب لم يولوا احتراماً كبيراً لكل القبور. فقد أمر الرسول عندما قدم المدينة بنبش قبور المشركين لبناء المسجد ولم يثر هذا الأمر أي اعتراض من أهل المدينة على ما يبدو⁽⁵⁾ ولم تكن المقابر فضاء متميزاً معزولاً عن غيره من الأمكنة

(1) مس. كج.

(2) المصدر نفسه.

(3) مس. كج.

(4) بخ. كج. ب. الجريد على القبر.

(5) المصدر نفسه. ك. المساجد. ب. هل تنبش قبور مشركي الجاهلية... ومس.

ك. المساجد.

ف «بينما النبي ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه إذ حادت به فكادت تلقيه وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة...»⁽¹⁾. ولا تكتسي مقبرة البقيع نفسها أهمية قصوى في عهد الرسول فقد دفن الرسول في بيته ولم يدفن بالبقيع حيث قبور أبنائه وقبور الصحابة الأوائل. ويذكر المؤرخون أن المسلمين في البداية لم يتخذوا مقابر خاصة بهم منفصلة عن قبور المشركين. يقول الأزرق في أخبار مكة : «حدثنا أبو الوليد قال : وأخبرني جدي عن الزنجي قال : كان أهل الجاهلية وفي صدر الإسلام يدفنون موتاهم في شعب الصفي صفي الشباب وفي الشعب اللاصق بشيئة المدنيين الذي هو مقبرة أهل مكة اليوم»⁽²⁾.

فلعل النهي عن الجلوس على القبور نتيجة لظهور حاجيات طقوسية متأخرة ولرغبة مستمرة في إيجاد أمكنة مقدسة جديدة.

ج- زيارة القبور

يبدو الرسول من خلال الحديث محترزاً من زيارة القبور فقد نهى عنها ثم نسخ هذا النهي عند فتحه مكة : «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكراً»⁽³⁾. «وزار الرسول ﷺ قبر أمه فبكى

(1) مس. ك. الجنة.

(2) أخبار مكة ص 209.

(3) مس. كج.

وأبكى من حوله فقال : استأذنت ربّي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي⁽¹⁾.

ولعل لزيارة القبور وظيفتين أساسيتين أولاهما الاستغفار للميت : فقد أتى جبريل الرسول في إحدى الليالي وقال له : «إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم»⁽²⁾ فكان الرسول كلما خرج إلى البقيع : «اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد»⁽³⁾. وقد يريد الأحياء التخفيف من عذاب الميت في قبره فيضعون له الجريد كما فعل الرسول⁽⁴⁾. وذلك لأن الجريد «يسبح مادام رطباً فيحصل التخفيف ببركة التسبيح وليس لليابس تسبيح»⁽⁵⁾ والوظيفة الثانية هي تذكر الموت والاعتاظ به. قال الرسول : «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت»⁽⁶⁾. وكان الرسول يجلس في البقيع ويجلس أصحابه حوله فيعظهم⁽⁷⁾.

وليس في الاستغفار أو الاعتاظ ما يقترب من نشاط عبادة الموتى التي تقوم على طلب حمايتهم وتقديسهم. ففي الاستغفار

(1) بخ. كج. ب. الميت يسمع خفق النعال. ومس. ك. الطهارة.

(2) كج.

(3) المصدر نفسه.

(4) بخ. كج. ب. عذاب القبر عند الغيبة والبول. ومس. ك. الطهارة.

(5) إرشاد السارى ج 4 ص 319.

(6) مس. كج.

(7) بخ. كج. ب. موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله ومس. ك. القدر.

حماية الأحياء والأموات لا العكس والاعتاظ بالموت يقوم على إدراك حقارة الإنسان الذي يرد إلى التراب وعظمة إلهه. ولكن وجود هاتين الوظيفتين لا يمنعنا من اعتبار زيارة الرسول للبقيع بذورا لنوع من عبادة الأجداد أو مبرراً لها لاسيما أن زيارة الرسول لها كانت دورية كما رأينا (كلما كان ليلته من عائشة) وأنه كان يحيي موتى البقيع المؤمنين : «السلام عليكم دار قوم مؤمنين»⁽¹⁾.

ولعل ما يضيفي طابعاً مؤثراً على زيارة الرسول البقيع ويزيدها أهمية جعلها آخر عهد الرسول بالحياة أو جعلها سبباً في مرضه : «فكان أول ما ابتدئ به من ذلك فيما ذكر لي أنه خرج إلى بقيع الغرقد من جوف الليل فاستغفر لهم ثم رجع إلى أهله فلما أصبح ابتدئ بوجعه من يومه ذلك»⁽²⁾. ولعل ما يزيدها أهمية أيضاً أن جبريل هو الذي أتى إلى الرسول وعلمه إياها كما علمه الوضوء والصلاة.

ويمكننا وقد تم وصف هذه الطقوس الجنائزية أن نبين مدى خضوعها للمراحل التي رسمها علماء الاجتماع لطقوس الموت وهي العزل والهامش والإدماج فنقول أن طقوس الموت في الحديث تتبع هذا التقسيم. فالميت يعزل ليغسل ويكفن ويعزل بعض أقاربه فيلزمون الحداد. ثم يدمج الميت في مجتمع الأموات عندما يصل إلى عليه ويدفن ويدخل عالم الآخرة ويعود أهله أيضاً إلى مجموعة

(1) مس. كج.

(2) ابن سعد، الطبقات ج 4 ص 319.

الأحياء عندما ينهون حدادهم عليه . لكننا نلاحظ تقلصاً شديداً لفترة الهامش . فهي في بعض المجموعات تدوم بضع سنوات ينتظر الأحياء فيها تحلل جثة الميت ليشهدوا حفلهُ الجنائزي النهائي . ويحتفظ الأحياء في مجموعات أخرى بالميت ليلة أو ليلتين قبل أن يودعوه التراب . أما الحديث فقد أمر بالإسراع بدفن الميت إكراماً له وأمر بالإسراع في السير بجنائزته ثم إنه قصر الحداد على النساء وجعله لا يتجاوز ثلاثة أيام إن كان حداداً على غير زوج وأربعة أشهر وعشراً إن كان على زوج . والصلاة على الجنائز هو الحفل الجنائزي الأول والأخير ولا حفل بعده لإحياء ذكرى الميت . فلا يوجد في الحديث ما يوجد في الواقع الإسلامي من احتفال بالموتى في اليوم الثالث من موتهم أو اليوم السابع أو الخامس عشر أو الأربعين .

■ نتائج البحث ■

يمكن أن نُفصل في تقديمنا لنتائج هذا البحث بين أمرين هما أولاً الخطاب الحديثي في حد ذاته، أي طريقة الصحيحين في التعبير عن الموت، وثانياً موضوع الموت نفسه كما طرقه الصحيحان.

1- الموت والخطاب الحديثي

كثيراً ما قارنا في هذا البحث بين الحديث كما يمثلها الصحيحان والقرآن، لا لأن العلاقة بين مصدري التشريع هذين وثيقة فحسب بل لأن الحديث كثيراً ما عبّر عنه بطريقته الخاصة. فعناوين البخاري (أو «تراجمه») التي يحشد فيها الآيات القرآنية حشداً والآيات التي يوردها المحدثون في متونهم توجيهاً لنا بأن الحديث يكرر ما جاء في القرآن وقد يشرحه أو يفصل مجمله. ولكننا ذكرنا أمثلة تدل على أن العلاقة بينهما ليست علاقة تجانس وتوازٍ مطلق كما يحاول رواة الحديث أن يوهمونا.

الموت وطقوسه

فللقرآن والحديث ميول مختلفة في طرقهما لموضوع الموت أو تشريعهما له. فإن كان القرآن يلح على تقدير الله للأجال والأعمال وقدرته على إحياء الموتى فإن الحديث يهتم بقضايا أخرى كأشراط الساعة وعذاب القبر وتفصيل ما جاء في نعيم الجنة. وإن سكّ القرآن عن الطقوس الجنائزية ولم يشرع لها كما شرع للصوم أو الحج فإن الحديث جعل لها كتاباً هو كتاب الجنائز وشرع لعلاقة الأحياء بالميت قبل موته، وهو مريض ومحتضر، وبعد موته، وهو جثة وجنازة، وبعد دفنه وهو قبر وذكرى.

وقد ضربنا أمثلة على «ادعاء» الحديث شرح آيات قرآنية وذكره لأمر لم ترد في القرآن. فمن ذلك ذكر البخاري ومسلم آيات في عذاب القبر لا تدل على فتنة القبر وسؤال المملكين كما يصورهما الحديث. ومن ذلك عنوان البخاري الحديث الذي يصف ذبح الموت بآيات لا علاقة لها البتة بالإتيان بالموت في صورة كبش

■ نتائج البحث ■

وذبحه إعلاناً عن بدء الحياة الآخرة الأبدية. وقد رأينا الحديث يشرح الآية «وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ» فيجعل أرواح الشهداء طيوراً خضراً تخلق في سماء الجنة وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش.

وليس مردُّ هذا الاختلاف إلا تعدُّ مصادر الحديث وتعدّد أصواته ونزعاته وكونه ذا طبيعة «تقبلية» كما يقول قلديهر. فمن هذه المصادر «الفكر الشعبي» الذي يريد العودة إلى الإحيائية. فهو لا يكتفي بالله مصدراً واحداً للقداسة بل يجعلها تتسع لكائنات أخرى كالرسول الذي يصوره الحديث صاحب كرامات، ولا يكتفي بالأمكنة المقدسة الأصلية بل يجعل الرسول يحرم الجلوس على القبور مع أن الصحابة الأوائل كانوا يثبون فوقها ويجلسون عليها. وهو لا يجعل النجاسة مصدراً واحداً هو الكفر والشرك بالله بل يعود إلى مصادرهما القديمة كالدم والجنّة وإن كانت لمؤمن وإن قال الرسول: «المؤمن لا ينجس حياً أو ميتاً». ثم إنه يقول بانتقال النجاسة والبركة إلى ما يجاورهما فيجعل نجاسة القابر إن كان قد «قارف في ليلته» تنتقل إلى الميت المقبور، ويجعل بركة الرسول تنتقل إلى المسلمين عبر أثوابه التي يريدونها كفنّاً لهم وعبر يده ورقاه. ثم إن من مظاهر هذا الفكر الشعبي حاجته إلى التجسيم والتعبير بالصورة وعجزه عن التجريد. فهو لا يتصور وجوداً روحياً خالصاً بل يجعل للروح رائحة ويجعلها «تسرح» وتأكّل «وتستهي». ويجعل عذاب القبر عذاباً جسدياً فيصف ضرب الملائكة للميت والأداة المستعملة في الضرب ويصف صياح

الموت وطقوسه

الميت لذلك، ولا يتصور موتاً ثانياً مجازياً هو حياة الجحيم وإنما يجعل الموت الثاني - والثالث أيضاً - انقطاعاً عن الحياة ماثلاً للموت الأول. وقد اختلطت هذه العناصر الشعبية بأخرى قد تكون من رواسب الوثنية والإحيائية الأولى. فمن ذلك جعل الإنسان يؤثر في العالم العلوي وجعل العرش - عرش الله - يهتز لجنازة أحد الصحابة كما كانت تكسف الشمس في الجاهلية وتنزل النيازك لموت عظيم، ومن ذلك تصوير الروح في شكل طائر كما كانت تصور في الجاهلية.

كما نجد في الحديث عناصر مناقضة لهذه تدعو إلى التوحيد المطلق وهي تعود إلى السنيّة الأولى التي يمثلها القرآن أحسن تمثيل. ونجد عناصر سنية متأخرة ترد الفعل على العناصر الشعبية المضافة، منها الحديث عن موت من يفارق الجماعة ويخرج عن طاعة إمامها والتنبؤ بظهور الخوارج ومنها النهي الشديد عن بناء القبور ونسخ القيام للجنّازة رغم ما بيناه من صراحة الأحاديث بالقيام ونفي الإتيان بالموت بهيئة كبش وذبحه والاقتصار على ذكر الإعلان عن انتهاء الموت وبدء الخلود.

ففي الحديث مراكمة لعناصر عقائدية مختلفة هي أفعال وردود أفعال بين الإحيائية العربية «الأول» والفكر الشعبي. وهو بمثابة الإحيائية الثانية. و «السنيّة الأولى» التي يمثلها القرآن وجزء ضئيل من الحديث و «السنيّة الثانية» الموحدة المعقلنة ولعل هذه الطبقات التي تؤلف الخطاب الحديثي تتضح بهذا الرسم :

■ نتائج البحث ■

1	الإحيائية والوثنية
2	القرآن أو السنية الأولى
3	رد الفعل الإحيائي أو «الفكر الشعبي»
4	رد الفعل السني أو السنية الثانية

وليس الحديث باختلاف نزعاته هذه وتعدد أصواته مجرد نص «تشريعي» بل إنه موسوعة طريفة ثرية بالوقائع الخيالية والواقعية وإن لم يكن ثراء الصحيحين في مثل ثراء مجموعات الحديث الأخرى لحصر الشيخين مروياتهما في جزء من المتناقل في القرن الثالث. والحديث يقوم وثيقة عن الواقع الاجتماعي وقد افترق عن النصوص. فقد جعل الرسول يتنبأ، كما رأينا، بأن أمته لن تترك النواح أو البكاء الطقوسي وفي ذلك إخبار بالواقع الاجتماعي لا تبخل به النصوص إذا استنطقت وإن كانت حديثاً.

لكن هذا الثراء والتعدد يؤدي إلى نوع من الغموض في ذهن القارئ الذي يقارن ويعقد العلاقات بين الأحاديث. فإننا لا نعلم أن كانت الجنة والنار كما يصورهما الصحيحان قد دخلهما أصحابهما أم أن ذلك لا يكون إلا إذا «نفخ في الصور» و «زلزلت الأرض زلزالها» و «انشقت القبور» عن الأموات وهو ما جاء في القرآن. ولا نعلم ما إذا كان الميت يموت بعد سؤال الملكين «موته الثاني» الذي نص عليه الحديث أم يحيا في قبره وقد «ملئى عليه

خضرا إن كان مؤمناً» أم يحيا في الجنة كما هو شأن أرواح الشهداء. وقد أرجعنا هذا الغموض إلى أن كل حديث يصف الآخرة هو بناء خيالي مستقل عن غيره من الأحاديث ورأينا الجنة تتخذ أشكالاً وأسماء مختلفة باختلاف الأحاديث وإن دلت كل هذه الأشكال والأحاديث على أنها فضاء ذو مراتبية.

وليست المقارنة بين الصحيحين هي التي سمحت لنا بإدراك هذا الاختلاف والتعدد والتمزج بين العناصر الأصلية في الحديث والعناصر العديدة المضافة إليه. فالبخاري ومسلم يتفقان على الكثير من هذه العناصر التي اعتبرناها متأخرة ناتجة عن رد فعل إحيائي أو سني (فهما يتفقان على ذبح الموت وعذاب القبر واهتزاز العرض لجنازة سعد بن معاذ مثلاً). وفضلاً عن اشتراكهما في نصف أحاديث المجموعة تقريباً (45.7%) ، فإن مروياتهما لا تتناقض إلا في مسائل محددة كالصلاة على المرجوم في حد والنهي عن الجلوس على القبور. وإن كنا لا ننكر أن البخاري أكثر احترازاً من مسلم في بعض المسائل وأن ما انفرد به من الأحاديث (1 ، 23%) . يقل عما انفرد به مسلم (1 ، 31%) فما جعلنا نميز بين نواة أولى افترضنا أنها ممثلة في الصحيحين وعناصر إضافية هو إعمال النظر في النصوص نفسها والعودة إلى محاولات الباحثين في التاريخ لبعض الألفاظ أو المؤسسات.

2- في العلاقة بين الطقوس والتصورات

إن تعدد مصادر الحديث وعناصره لا يحول بيننا وبين الخروج بنظام يحكم كل الأحاديث ويحكم طرفي الموضوع وهما التصورات والطقوس.

ويمكن أن نحصر هذه العلاقة بين التصورات والطقوس في ثلاثة أوجه هي أولاً المجانسة والتطابق وثانياً «التناج» وثالثاً «عدم التكافؤ».

فالمفاهيم التي تعرف نظرة المسلمين إلى الموت تؤدّي مجموعة من الوظائف وتخضع لمجموعة من المبادئ نجد نظيراً لكل منها في الطقوس الجنائزية. فوظيفة إعلاء الموت والحيلولة دون اعتباره نفياً للإنسان تطابقها مواجهة الطقوس لنجاسة الموت بما رأيناه من تطهير للجثة وستر وموارة. واعتبار الموت عودة إلى الوطن الأصلي ورجوعاً إلى الله يطابقه الدفن الذي هو عودة إلى التراب. وعناصر التوحيد وجعل الموت أمراً بيد الله تطابقها طقوس وعناصر طقوسية عديدة منها صفة صلاة الجنائز، فهي بلا ركوع ولا سجود لما يخشى من التباس عبادة الله فيها بعبادة الميت - ومنها نسخ القيام للجنائز والنهي عن بناء القبور أو تسنيمها، والنهي عن الصلاة إليها، ومنها انعدام طقوس إحياء الذكرى، والقول بأن الشمس لا تكشف لموت إنسان لأنه حدث لا أهمية له يطابقه النهي عن الحداد أكثر من ثلاث على غير الزوج. والقول بأن الكون نظام إلهي قدرت فيه الآجال والأعمار وبأن الله لا بد أن

الموت وطقوسه

يثيب على كل مصيبة تلحق بالإنسان بطابقه النهي الشديد عن البكاء الطقوسي لأنه محاكاة للفوضى التي يحدثها الموت ونفي للكلام المنظم للعالم. كما أن توحيد الله هو الذي أملى مبدأ الإيتار الذي خضعت له أغلب الطقوس الجنائزية (الإيتار في الأدعية وفي المعوذات وفي طقوس الإشفاء الأخرى وفي الغسل والتكفين والتكبير في الصلاة الخ) وذلك أن «الوتر الله الواحد والشفع جميع الخلق خلقوا أزواجاً وفي حديث النبي أن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن»⁽¹⁾. فكان الإيتار في حديث النبي تسبيح بالله الذي لم يتخذ زوجاً ولم «يتشفع». والانتظار الزهدي للموت (لقاء الله) تقابله الطقوس التي جعلت للتذكير بالموت وترهيد الناس في الدنيا وهي اتباع الجنائز وعيادة المرضى وزيارة القبور.

أما ما يطابق العناصر التي تعود إلى الإحيائية العربية أو إلى الفكر الشعبي وهي وجود كائنات تحتل مرتبة وسطى بين الله والإنسان ووجود قوى شيطانية تنازع الله في سلطته، فانتقال بركة الرسول إلى من حوله والمعوذات والوسائل السحرية التي منها النفث وانتقال النجاسة إلى ما يحيط بها وكذلك التفاصيل والعقائد المضافة إلى النواة الحديثة الأولى فإن ما يقابلها طقوس ثانوية وجزئيات في الطقوس الرئيسية يأمر بها الصحابة و تابعوهم ولا نجدها مرفوعة إلى الرسول ومنها معرفة موقع مشيع الجنائز والنهي عن اتباعها بنار.

(1) لسان العرب ج 3 ص.

وتخضع كل من الطقوس والمفاهيم لمبدأ الاقصاء أي إقصاء من لا حاجة للمجموعة إليه من الكائنات الاجتماعية أو الكفرة. فكما يصور الحديث بشاعة موت المشركين والمتحجرين والذين يفارقون الجماعة فإنه يحرمهم من الطقوس الجنائزية أو على الأقل يجعل إمكانية حرمانهم منها واردة.

والثنائيات التي «يقسم» بها الإسلام العالم تحكم مفهوم الموت وطقوسه معاً. فكما أن الموت على الفطرة وهو معنى من معاني لقاء الله يفترض الاضطجاع على اليمين لأن المؤمن من أهل اليمين والكافر من أهل الشمال الذين مآلهم جهنم، فإن بعض الطقوس الجنائزية تخضع لمبدأ التيمن أي البدء باليمين وتفضيله على الشمال (الغسل، المعوذات). وكما أن الأبيض هو لون الطهر والنقاء كما جاء في دعاء الرسول على جنازة («اللهم... نقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس») فقد استقر الرأي على أن يكون الكفن أبيض وكفن الرسول في ثلاثة أثواب بيض. وكما أن أرواح الشهداء تتجسد طيوراً خضراء - والخضرة لون آخر مناقض للسواد وله في الإسلام معانٍ حافة إيجابية - وكما أن قبر المؤمن «يملاً» عليه خضراً بعد أن يجيب عن سؤال الملكين فإن وضع الجريد الرطب - أي الأخضر - على القبر يخفف على صاحبه العذاب. وكما أن المرأة في الطرف السلبي من هذه الثنائيات لأنها كما رأينا مخلوق دنيوي أقرب إلى النجاسة منه إلى الطهارة، وكما أنها لا تجاهد فهي لا تؤدي بعض الطقوس كاتباع الجنائز وإليها يوجه

النهي عن النواح. ولما كان الحداد حالة نجاسة يُعزل فيها أهل الميت عن بقية المجموعة لئلا تلحق بها خسارة أخرى فإنه كان من حظ المرأة وليس في الحديث ما يدل على مشاركة الرجل لها فيه. وفيما يلي جدول محوّل لوجوه التطابق بين التصورات والطقوس:

الطقوس	التصورات
اعلاء الموت وعدم اعتباره نفياً للإنسان.	مقاومة نجاسة الجثة.
الموت رجوع الروح إلى الله وعودتها إلى الوطن الأصلي.	الدفن عودة الجسد إلى التراب الذي منه خلق.
الله يأمره الموت وهو سيد الكون الذي لا يموت والجن والإنسان يموتون.	صفة صلاة الجنازة (بلا ركوع ولا سجود). - نسخ القيام للجنازة. - النهي عن بناء القبور وتسليمها - انعدام طقوس إحياء الذكرى.
الشمس لا تكشف لموت إنسان	النهي عن الأحداد على الميت أكثر من ثلاث (إلا على زوج).
الكون نظام إلهي محكم قدرت فيه الأجل والأعمار وكل ما في الموت عقل وحكمة والله يؤجر على كل مصيبة تلحق الإنسان.	التشديد في النهي عن البكاء الطقوسي لأنه عجز عن اللغة المنظمة للعالم ومحاكاة للفوضى التي يحدثها الموت.
توحيد الله	الإيتار في طقوس الإشفاء وفي الغسل والتكفين والتكبير في صلاة الجنازة لأن الله وتر لا زوج له.

التصورات	الطقوس
الانتظار الزهدي لله .	الطقوس التي تذكر بالموت وترهّد الناس في الدنيا (اتباع الجنائز وعبادة المرضى وزيارة القبور) .
عقلنة المقدس وقصر الطهارة على الإيمان والنجاسة على الكفر .	التضييق من مجال النجاسة (الوضوء بعد غسل الميت غير واجب) . التخفيف من حدة مظاهر الحداد على الموتى .
المقدس يتعدى الله إلى الكائنات الأخرى .	بركة الرسول وانتقالها إلى المسلمين عبر أئوبه أو رقاءه . المعوذات والوسائل السحرية .
النجاسة لا تقتصر على الكفر وهي تنتقل إلى ما يحيط بها .	نجاسة القابر الذي قارف في ليلته تنتقل إلى الميت المقبور .
التفاصيل والعقائد الجديدة المضافة إلى النواة الأولى (تفصيل عذاب القبر، ذبح الموت، صفة الجنة إلخ . . .)	طقوس وعناصر طقوسية جديدة (النهي عن اتباع الجنائز بنار، النهي عن الجلوس على القبور)
موت المشركين والمنتهجرين والذين يفارقون الجماعة موت سلمي .	إلقاء قتلى بدرٍ من المشركين في «قلب بدر» بعد أن تركوا ثلاثاً . في الصلاة على المنتحر والمرجوم في حد خلاف .
اضطجاع من يموت على الفطرة على يمينه .	التبتمن في الغسل وفي المعوذات .
الأبيض لون الطهر والنقاء .	الكفن يكون أبيض .
أرواح الشهداء في جوف طيور خضر الملكين .	وضع الجريد (الأخضر) على القبر .

التصورات	الطقوس
المرأة مخلوق دنيوي أقرب إلى النجاسة منه إلى الطهارة وهي لا تجاهد والرجل يجاهد .	لا تتبع الجنائز وإليها بوجه النهي عن البكاء الطقوسي . هي تلزم الحداد والرجل لا يلزمه .

والوجه الثاني من العلاقة بين المفاهيم والطقوس هو النتائج بين الأمرين . ويتعلق الأمر في كل الحالات بتأثير التصورات الأخروية في طقوس الجنائز أو في علاقة الأحياء بقبر الميت :

التصورات	الطقوس
استعجال الآخرة	الإسراع بالجنائز
خلاص الميت في الآخرة	صلاة الجنائز
«يبعث كل عبد على ما مات عليه»	عدم غسل الشهداء وعدم تخمير رأس المحرم
«الأعمال بخواتيمها»	وضع الجريد على القبر لتخفيف عذاب القبر .

والوجه الثالث من هذه العلاقة هو الذي يجعلنا نوازن بين التصورات والطقوس ودور كل منها في مواجهة الموت . وقد تبين لنا أن كفة التصورات ولاسيما الأخروية منها هي الراجحة وأن الطقوس غير هامة في الإسلام الأول ولا يعود ذلك إلى أن العرب «لا مبالين بطبعهم» وأغلاظ أجلاف كما يقول لامنس وإنما يعود إلى أسباب أخرى عديدة اتضحت لنا بعد وصف الجانين التصوري والسلوكي :

أ - فطقوس الموت في الإسلام ليست شرطاً للخلاص في الآخرة كما هو الشأن في الكثير من المجموعات. فللشهداء المقام الأرفع من الجنة كما رأينا وهم لا يغسلون وقد لا يصلى عليهم. ولعل هذا يعود إلى عقلنة الإسلام للجزاء والعقاب. فعمل الإنسان هو الذي يجعله من أهل النار أو من أهل الجنة لا الطقوس الجنائزية التي تؤدي له، وإن كان اعتبار الحديث المنتحرين من أهل النار مهما كان عملهم يناقض هذه العقلنة. وقد رأينا أن الإسلام قلب الآية فيما تعلق بالموت العنيف فجعل الغرق وصاحب الهدم من الشهداء بينما يحرم مثل هؤلاء الموتى من الطقوس في أديان أخرى.

وليست طقوس الموت في الإسلام ذات طابع إلزامي كما هو شأن الصوم والصلاة وأغلب ما فيها من الأحكام يتراوح بين الندب والإكراه. ثم إن القرآن سكت عنها ولم يشرع إلا لحداد المرأة على زوجها والصلاة على المنافقين.

ب - تتسم طقوس الموت كما وصفها الصحيحان بالبساطة فهي لا تستجيب لجميع حاجيات المجموعة الدينية إلا إذا تعقدت. وقد عكس الحديث بداية هذا التعقد وطقوس الموت كما وصفها هيويس Hughes في معجمه الفلكلوري أحسن مثال على تعقدها بمرور الزمن. فطقوس الموت كما صورها الصحيحان تحمل بصفة عامة طابع البداوة العربية ذات المؤسسات البسيطة ولكنها تعكس أيضاً موقف الرسول منها. فقد حدّ الرسول من دور الطقوس ومن

مجال تطبيقها فجعل حداد المرأة على غير زوجها لا يزيد على ثلاثة أيام وحدادها على زوجها أربعة أشهر وعشراً بعد أن كان يدوم حولاً كاملاً وقد غلب النهي على تشريعه لعلاقة الأحياء بالميت فنهي عن البكاء ونهي عن بناء القبور ونهي عن الصلاة إليها إلخ وكل ذلك خوفاً من أن ترتد أمتة عن التوحيد إلى الوثنية كبني إسرائيل الذين عبدوا عجلًا من دون الله أو الكثير من الأمم البائدة التي ذكرها القرآن ووصف العذاب الذي سلطه الله عليها.

ج - لم ير الرسول داعياً لتغيير الطقوس المتعلقة بجثة الميت فاحتفظ بالطقوس الجاهلية وهي التسجية والغسل والتكفين والدفن ولم يتصور نمطاً آخر للطقوس الجنائزية. وإذا أسلمنا بثميلية بعض الأحاديث للوقائع التاريخية فإن الرسول لم يهتم بأغلب طقوس الموت ولم يشرع لطرقها إلا في السنين الأخيرة من دعوته. فقد شرع لطريقة الغسل عند وفاة زينب أو أم كلثوم سنة 8 أو 9 هـ واهتم بتكفين المحرم سنة 7 أو 9 هـ (عمرة القضاء أو حجة الوداع) وتعلم عليه المسلمون صلاة الجنازة عندما نعى النجاشي سنة 9 هـ ونزلت الآيات التي تنهي عن الصلاة على المنافقين في نفس السنة.

د - لاحظنا مراراً عديدة تدخل الضرورة العملية في طقوس الموت حسب الصحيحين وهو ما ينافي عنصراً من عناصر تعريف الطقوس لأن الطقوس نشاط رمزي لا يمكن أن نفسره بمقتضيات الواقع العملي. فالتكفين مثلاً لم يتضح في البداية لأن الواقع

العملي اقتضى تكفين الرجلين من الشهداء في ثوب واحد. ثم تردد المسلمون في عدد الأكفان وفي لونها وترددوا في تكفين الرسول (ألبسها ثم نزعته عنه) إلى أن أستقر الأمر على الكفن الثلاثي وعلى اللون الأبيض. وهذا شأن الدفن فقد غيّرت الضرورة العملية من وجه هذا الطقس فدفن المسلمون الرجلين في حفرة واحدة.

هـ - يبدو أن طقوس الموت لم تستقر كغيرها من الطقوس ولم تتضح إلا بعد وفاة الرسول ولكننا نلاحظ تردداً كبيراً حول الكثير من جزئياتها كالدفن بالليل وعدد التكبيرات في الصلاة وعدد الأكفان والصلاة على المرجوم في حد ووضع قطيفة في القبر وموضع صلاة الجنازة. فلم يكن الصحابة - في ما يبدو - على علم دقيق بها. فقد رُئي أنس يصلي عند قبر فنهاه عمر عن ذلك وكبر على جنازة ثلاث تكبيرات ثم أعاد الصلاة وكبر أربعاً وقد سأل عمر عائشة عن عدد الأثواب التي كفن فيها الرسول ولم يكن على علم بذلك.

ولا يدري المسلمون على وجه الدقة ماذا فعل بالرسول عند موته فقد ذكر تكفينه ولم يذكر غسله والصلاة عليه. قال النووي شارح صحيح مسلم: «قال القاضي عياض (رض): ذكر مسلم (رض) تكفين النبي ﷺ وإقباره ولم يذكر غسله والصلاة عليه ولا خلاف أنه غسل واختلف هل صلى عليه. فقليل: لم يُصل عليه أحد أصلاً وإنما كان الناس يدخلون أرسالاً يدعون

وينصرفون. واختلف هؤلاء في علة ذلك فقليل لفضيلته فهو غني عن الصلاة عليه. وهذا ينكسر بغسله وقيل بل لأنه لم يكن هناك إمام وهذا غلط فإن إمامة الفرائض لم تتعطل ولأن بيعة أبي بكر كانت قبل دفنه وكان إمام الناس قبل الدفن والصحيح الذي عليه الجمهور أنهم صلوا عليه فرادى فكان يدخل فوج يصلون عليه ثم يخرجون ثم يدخل فوج آخر فيصلون كذلك ثم أدخلت النساء بعد الرجال ثم الصبيان وأما آخر دفنه ﷺ من يوم الاثنين إلى ليلة الأربعاء أو آخر نهار الثلاثاء للاشتغال بأمر البيعة⁽¹⁾.

ويبدو أن الإسلام لم يُعن بطقوس التحول عامة أي طقوس الولادة والتعميد والزواج والموت فلا وصف في الصحيحين للختان وليس في «باب العقيدة» ما يمكن أن يعد طقوساً للولادة ولا في «كتاب النكاح» فكل ما فيه أحكام فقهية. والإسلام في ذلك يختلف عن المسيحية التي تقن الولادة والتعميد والتنصير والزواج والموت واليهودية التي تقن الولادة والختان والزواج والموت⁽²⁾.

فحياة المسلم كما يصورها الصحيحان أو كما يريد الإسلام تمر على وتيرة واحدة ولا تحول فيها سوى الموت. وهي متجهة نحو الآخرة أكثر من اتجاهها نحو أي شئ آخر وقد بينا في الفصل الثالث من القسم الأول مدى حضور التصورات الأخروية في

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 36.

(2) أنظر: Bousquet, Les Grandes pratiques rituelles de l'Islam, p.

الأذهان ومدى ضلالة الموت نفسه إذا ما قورن بالأحداث التي تعقبه من عذاب في القبر وبعث وموت ثانٍ وموت ثالث وحياة أخرى. وقد رسمنا محوراً لحياة الفرد كما يصورها الصحيحان ولاحظنا أن الحياة الدنيا لا تشغل إلا حيزاً صغيراً منه. بل إن الأخروية طغت على الطقوس وأدت أحياناً إلى حذفها فلا يُخمر رأس المُحَرَّم لأنه سيبعث قريباً وسيبعثه الله محرماً ولا يُغسل الشهداء لأن الله يبعثهم في دمائهم. وقد كان المجاهدون يشتمون رائحة الجنة وهم في طريقهم إلى المعركة وكان الرسول يرى الجنة والنار في يقطته وفي منامه. وحين توفي الرسول كانت الآخرة بما وصفناه من أحداث هي الحاضرة في ذهن المسلمين عوض طقوس الموت فقد ظنوا أنه سيحيا ويشهد قيام المسيح الدجال وفناء الكون وقال له عمر: «بأبي أنت يا نبي الله لا يجمع عليه موتين أما الموتة التي كتبها عليك فقد متهّا».

ولابد أن نعود إلى علاقة التجانس بين الطقوس والتصورات فنقول إن في كل منها طرقاً لمواجهة الموت واستراتيجية تعتمد إليها كل المجتمعات لنفيه فالهدف كوني ولكن الطرق تختلف. وإن هذه الطرق كما يصورها الحديث متعددة فمنها ما أشرنا إليه من تحويل الأنظار عن الموت ولفتها إلى الآخرة وإثارة خيال جميع المسلمين في هذا الاتجاه، ومنها إعلاء الموت بجعله «لقاءً لله» أو «شهادة» في سبيله، ومنها اعتبار الموت أمراً منطقيّاً معقولاً فهو عودة إلى الله أو عودة إلى الأرض - الأم لأن الذهاب لابد أن يؤوب وهو

«جود بالنفس إلى الله» لأن الله هو الذي «يأخذ ويعطي» وكل ما يعطى لابد أن يسترد، وهو قبض الروح إلى الله لأن الله هو الباسط والقباض ولابد لكل بسط من قبض، وهو «إجابة لرسول الله أي لملك الموت» لأن النداء لابد أن يُلبى، «ولحاق بالرسول أو بالرفيق» لأن لكل سابق لاحقاً. وقد يعتمد الحديث أيضاً إلى تحويل الأنظار عن الحياة الدنيا ولفتها إلى الموت فيخلق بين الإنسان والموت ألفة ويرسخ الموت في الحياة اليومية ويوصي باتباع الجنائز وزيارة القبور لأنها تذكر به بل إنه يشجع عليه فيدعو إلى الشهادة وينهى عن الفرار من الطاعون، ويجعل الحديث بين الله والإنسان نظاماً من المبادلات أو من «التأمين» يعد الإنسان بأن «يُؤجر» على كل مصيبة تنزل به في دنياه أو يشاب أو تكفر ذنوبه. وطقوس الموت تطمئن الأحياء لأنها تخفف من حدة النجاسة في الجثة وتخفيها عن أنظارهم.

ونجاعة هذه المفاهيم والطقوس تتعدى الموت إلى أمور أخرى فقد رأينا أن لصلاة الجنازة مثلاً مضموناً سياسياً. فهي إعلان عن انتماء الميت للمجموعة الإسلامية أو تذكير به وهي دلالة على ولاء الميت والأحياء المصلين عليه للإمام. وحرمان الأشخاص اللاجتماعيين والأعداء من طقوس الموت حماية للمجموعة وتأكيد لوحدها وسلطتها. يقول القسطلاني: «يجب دفن الذميّ وتكفينه وفاء بدمته كما يجب إطعامه وكسوته حيا وفي معناه المعاهد والمؤمن بخلاف الحربي والمرتد والزنديق فلا يجب تكفينهم ولا

دفنهم بل يجوز إغراء الكلاب عليهم إن لا حرمة لهم وقد ثبت أمره ﷺ بإلقاء قتلى بدر في القليب بهيئتهم⁽¹⁾. وفي نظام الطقوس والتصورات إعادة إنتاج للنظام الاجتماعي. فطقوس المرأة تختلف عن طقوس الرجل والمرأة لا تتخطى وضعها النسائي بموتها كما أنها لا تجاهد ولا تستشهد. وفي الدفن الجماعي تراعي مراتبية الحالات الشخصية كما حددها الفقه: «يقدم الرجل ولو أميا ثم الصبي ثم الخنثى ثم المرأة»⁽²⁾. بل إن في الصلاة على الجنازة ما يحمي نظام المعاملات المالية فقد كان الرسول لا يصلي على من له دين ولم يترك مالا لقضائه ثم أصبح يؤدي ديون الموتى من مال المسلمين ويصلي عليهم.

فالحدث الذي يتوقع أن يختل به توازن المجموعة وهو موت أحد أفرادها ليس سؤا مناسبة لشدة أزر هذه المجموعة وحمايتها من الخارجين عنها.

ولكن نجاعة هذه المفاهيم والطقوس في جعل الفرد يواجه موته وموت الآخرين محدودة أحيانا رغم قوة المعتقدات الجنائزية وتمكنها من النفوس. فقد عرفنا في حديثنا عما اعتبرناه «موتاً معيشاً» بمجال لا سيطرة فيه للتصورات الدينية، وبلحظات دنيوية يعيش فيها المؤمن موته بصفة فردية فيدرك أنه نفي له وخاتمة. وقد ضربنا أمثلة على كره الرسول نفسه لموته ورغبته في دفعه عنه

(1) إرشاد الساري ج 5 ص 391.

(2) المصدر نفسه ج 5 ص 442.

وبكائه لموت الآخرين وإن كان يتصور أنهم في الجنة. وقد حاول الحديث وحاولت الشروح من حوله إخفاء مثل هذه العناصر كما رأينا أو تحويل وجهة المعنى فيها. ثم إننا عرفنا في حديثنا عن الطقوس بمجال آخر من الدوافع اللاشعورية القوية التي تجعل الجنة نجسة وإن كانت جثة مؤمن وإن طُهرت وكفنت وستر عن الأعين.

فالمجموعة - ولا سيما تلك التي تسيطر على الواقع بالكلمة والرمز - تعد أفرادها بالبعث وتطمئنهم «وتطيب أنفسهم على أمواتهم» ولكنها لا يمكن أن تعدهم ببعث شبيه ببعث الشمس أو القمر كما يقول هارتز⁽¹⁾، أي ببعث لا يؤجل إلى يوم القيامة بل يكون إثر الموت، ولا يمكن أن يكون وعدها بالجنة متحققاً قريباً فيكون الاطمئنان إلى الموت اطمئناناً مطلقاً. فلا غرابة أن تتزاح التصورات الدينية التي تحجب الموت عند اقترابه أو حلوله بالآخرين فتجعله يظهر بكل بشاعته ووحشيته. ولا غرابة أن يجعل الحديث الرسول يتنبأ بأن أمته لن تترك البكاء الطقوسي لأن البكاء تعبير عن ضياع الإنسان وقد بدا له الموت بصورته هذه ولأن البكاء بما يصاحبه من إيذاء للجسد ومن أصوات غير لغوية مَسْرَحَة للفوضى وللعبت لذلك اعتبره الإسلام «من عمل الشيطان».

(1) Hertz, Contribution, p. 78.

■ خاتمة ■

حاولنا في هذا البحث من الموت في الصحيحين أن نجمع بين أمرين هما : بينهما هما الاستماع للغة هذين الأثرين وتأديتها والحديث عنهما بلغة عصرنا ومفاهيمه الوصفية والمجردة . وقد جعلنا هذه النصوص تنطق أحياناً بما حاولت السكوت عنه وفي ذلك الكثير من المغامرة . وحاولنا أن نميز فيها بين نواة تاريخية تعكس عصر الرسول وعناصر متأخرة ذات مصادر شعبية أو سنية وذلك لا يخلو من العسر أيضاً . وعذرنا في كل هذه المغامرة أن هذا البحث مبنيٌّ كغيره من البحوث على فرضيات ومسلّمات وأننا أحطنا القارئ علماً بها وأشعرناه دائماً بأن الأمر قد لا يتعلق إلا ببناء ذهنيٍّ وأن وجهة النظر المعتمدة ليست إلا وجهة واحدة في النظر إلى الموضوع لا بد أن يوجد ما يكملها أو يناقضها .

ولعل ما يزيد هذه الوجهة وهذا البحث نسبية تعدد مستويات الطرق فيه فمجاله أثران لا أثر واحد ، وموضوعه التصورات

والطقوس لا أحد الجانبين ، وتناول الصحيحين بالبحث لا يكون بمعزل عن الجهاز التأويلي المحيط والنظر في طقوس الموت لابد أن تدعّمه أبحاث علماء الاجتماع والانثروبولوجيا . ثم إن النصوص نفسها متعددة المعاني متعددة المضامين ولا يمكن أن نحيط بكل ما فيها وأن نحاول الخروج بنظام يحكمها . ولعل قيمة هذا البحث تنهض في أمر واحد وهو أنّه لم يعتبر الإسلام أو الحديث ماهية وجوهرًا ولم يحاول أن يعرفه بطريقة واحدة ، وإنما اعتبره حصيلة تراكم تاريخي وبين تعدد عناصره وأبعاده بالانطلاق من وجه واحد من وجوهه المتعددة . وحسبه أنه عرف بالفكر السنّي الموحد المعقلن كما عرف بنقيضه أي الفكر «الشعبي» في حنينه إلى الإحيائية والوثنية ، وعرف بالموت الديني المعلى كما عرف باللحظات الدنيوية التي لا يكون الموت فيها ثقافياً دينياً بل وحشياً فردياً .

الملاحق

في الشهادة والإنتحار

هل يمكن الانطاق من مفهوم «الموت الإرادي» أو «إرادة الموت» أو «حب الموت» (libido moriendi) للجمع في دراسة واحدة بين مفهومي الشهادة. أي التضحية بالنفس، والانتحار، بالمعنى الواسع الحديث للكلمة، أي قتل الإنسان نفسه؟ هل هما مفهومان من نفس القبيل؟ إذا كانت الشهادة عنواناً لمجموعة من الدوال الدينية أو الدينية - القومية في عصرنا الحديث⁽¹⁾، مؤسسة لجسد الأمة وذاكرتها، وكان الانتحار مجرد فعل فردي أساسه العزلة، أفلا يمكن الجمع بينهما باعتبارهما على الأقل طرفين في زوج تقابلي؟

إن الباحث في هذين المفهومين يجد نفسه في مفترق طريقتين

(1) انظر في هذا الصدد مقال : Romdane Babadji, "Le martyr et l'Etat : de droit", in Intersignes, n. 10 (printemps 1995), pp. 117-132.

مختلفين، أولهما طريق لفك الأسطورة عن مفهوم الشهادة الديني، وهي عملية أدّى إليها تطور بعض العلوم الإنسانية، كعلم الاجتماع وعلم التحليل النفسي. فقد وحد دوركهايم بين المفهومين في أول دراسة نظامية عن الانتحار بأن قدّم تعريفاً عاماً له: «الانتحار هو كلّ حالة موت منجّرة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن فعل إيجابي أو سلبي تأتيه الضحية وهي واعية بأن من شأنه أن يحدث هذه النتيجة»⁽¹⁾. وجعل الشهادة تنصهر في ما أسماه بـ «الانتحار الإيثاري» (suicide altruiste). وقد ذهب مذهبه بعض دارسي الانتحار مثل دوشاي (Deshaies). فهو يعتبر التمييز بين الانتحار والتضحية مصادرة على المطلوب⁽²⁾. واعتبر بعض

(1) Durkheim Emile, Le Suicide, PUF, Paris, 1960, p. 30.

(2) انظر : Meynard Léon, Le suicide : étude morale et metaphysique, Paris, 1954, p. 65.

المحللين النفسانيين الشهادة قائمة على دوافع غير الدوافع المصرح بها فهي نوع من الإعلاء لزرعات الإنسان التدميرية الدفينة الهادفة إلى العودة إلى حالة الاستقرار اللاعضوي. الطريق الثاني هو طريق بعض فلاسفة الأخلاق ممن شنعوا على دوركهايم تعريفه الموسع للانتحار واعتبروه قائماً على خطأ غير مقبول من وجهتي النظر المسيحية والفلسفية⁽¹⁾. فهو يخلط، حسب رأيهم، بين فعل عدم الهروب من الموت وفعل قتل الإنسان نفسه⁽²⁾. ثم إن دوافع الشهادة أخلاقية ودوافع الانتحار لا أخلاقية⁽³⁾؛ الأول انتصار لغاية لا شخصية، والثاني انتصار لقابلية شعورية متغلبة على الاعتبارات الغائبة السامية⁽⁴⁾.

ولعل لهذه الخصومة حول الشهادة والانتحار مسوغاتها في تاريخ الديانة المسيحية. فحدثها المؤسس هو تضحية المسيح بنفسه بصفة إرادية وهو ما يعبر عنه بعضهم «بالشهادة الإرادية». ولا شك أن هذا النوع من الشهادة وثيق الصلة بالانتحار. وهذا ما جعل أهل الكنيسة يترددون طيلة ثلاثة قرون في تحريم الانتحار وتمييزه عن الشهادة. ثم ابتدأت الإدانة تتضح شيئاً فشيئاً ابتداء من القرن الرابع، ومنعت الطقوس الجنائزية عن المنتحرين في النصف

(1) Landeherg Paul-Louis, L'expérience de la mort, suivi de :
Le problenc moral du du Siucide, Paris, Seuil. 1954, p.
124.

(2) المرجع نفسه، ص 125.

(3) Meynard, Le suicide, p. 64.

(4) المرجع نفسه، ص 71.

الثاني من القرن السادس، بل عد الانتحار أفدح من القتل⁽¹⁾. ونحن نرى أن أهمية قضية الانتحار في الفكر الغربي قديماً وحديثاً تعود إلى جملة من العوامل منها طبيعة العقوبات التي سلّطت على المنتحر. فهو لا يحرم من الجنة والطقوس الجنائزية فحسب، بل يعاقبه القانون بأن تشق جثته ويطاف بها وبأن تفتك أملاكه وتحرم عائلته من الميراث. ولذلك فقد كان من الضروري أن تطرح قضية منع العقوبات على الانتحار في العصر الحديث. وقد صدر سنة 1791 بفرنسا أول قانون جنائي لا يعتبر الانتحار جناية يعاقب عليه القانون المدني⁽²⁾. ولا شك أن نبي الإسلام لم يستشهد في مواجهة المشركين والحدث المؤسس للإسلام غير الحديث المؤسس للمسيحية. ثم إننا نرى أن قضية الانتحار لم تطرح في الإسلام لاعتبارات عديدة منها عدم فداحة العقوبات المسلطة على قاتل نفسه وطبيعتها. فأهم حكم يعاقبه هو حكم من أحكام الآخرة إذ هو يحرم من الجنة. أما فيما يخص أحكام الدنيا فهو يغسل ويدفن واختلف الأئمة في جواز الصلاة عليه ولكن أغلبهم يذهب إلى وجوبها فقتل الإنسان نفسه «هدر في الدنيا معتبر في الآخرة حتى يؤثم عليه فعند أبي حنيفة و محمد يغسل ويصلى عليه وعند أبي يوسف يغسل ولا يصلى عليه»⁽³⁾. وفي رسالة أبي زيد القيرواني:

(1) Minois Georges, Hisioire du suicide :la société occidentale
face à la mort volontaire Payard, 1995, pp. 36-43.

(2) المرجع نفسه، ص 362.

(3) الجزائري عبد الرحمن، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، دار الآخرة 281/5.

«ولا يغسل الشهيد في المعترك ولا يصلى عليه ويدفن بثيابه ويصلى على قاتل نفسه ويصلى على من قتله الإمام في حدّ أو قود ولا يصلى عليه الإمام»⁽¹⁾. وقد جاء في «الجامع الوجيز» لابن البزّاز (ت. 827) : «ولا يصلى على قاتل نفسه والأصحّ أنه يغسل ويصلى عليه كما هو رأي الإمامين وبه أفتى الإمام الحلواني»⁽²⁾.

ولكنّ عدم انبناء الإسلام على حدث شهادة/انتحار كما هو شأن المسيحية لا يعني ضالة دور الشهادة في بناء الذاكرة والمخيلة الإسلاميتين، ولا يعنى أن الفروق واضحة بين الشهادة والانتحار وأنّ الأصول غير ملتبسة. ثم إنّ ضالة البعد التشريعي لمسألة الانتحار وانحصار الأحكام الدنيوية المسلطة على المنتحر في عدم الصلّة عليه أحياناً، لا يجعلنا في غنى عن طرح القضية من وجهة نظر أخلاقية حديثة وعن مساءلة نصوصنا القديمة حول مسألة ما فتئ الصمت يلقفها.

ولنعد إلى مسألة «الطريقين» الذين يجد الباحث في مفهومي الشهادة والانتحار نفسه في مفترقهما فنقول : إنّنا نبقى في مفترقهما، فنحن لا نتجاهل الاعتراضات الأخلاقية عن ردّ الشهادة إلى الانتحار، وهذا ما سيجعلنا ننزل الثنائية في محلها من التصوّرات والمؤسّسات الإسلامية لكي نطرح القضية الأخلاقية من

(1) ابن أبي زيد القيرواني، الرسالة، طبعة عربي وفرنسي، كوثر عبد اسلام البحيري، القاهرة، دار الكتاب المصرية، بيروت، دار الكتاب اللبنانية، ص 34.

(2) ابن البزّاز، الفتاوى البزّازية، مصر، المطبعة اليمنية، ص 28.

جديد. ولكنّا نرى أيضاً أن «فك الأسطورة» ممّا يقتضيه الانطلاق من فضاء ما بين اللّغات وما بين الشرائع. فلولا المقارنة بين «القرارات اللّغوية» المتخذة في الغرب، والقرارات اللّغوية المتخذة في اللّغة العربية وتعريض مفاهيمنا الثقافية إلى محنة الترجمة لما أمكن طرح هذه القضية وفهم بعض جوانبها، ولما أمكن لنا خاصة أن نطمح إلى المشاركة في بناء معالم أخلاقية كونية للموت أصبحت اليوم تفرض نفسها.

إنّ الشهادة نوع خاسّ من «الأضحية» أو التضحية تَبْلُورَ في الفضاء الكتابي وخصوصيته تتمثل في عدم انبنائه على وهب شيء أو حيوان وإتلافه قصد التواصل مع المقدّس، بل قيامه على وهب الإنسان نفسه أي دمه قرباناً إلى الله؛ ففي الحديث: «صفة هذه الأمة في التوراة قربانهم دماؤهم». «القربان مصدر قرب يقرب أي يتقربون إلى الله بإراقة دمائهم في الجهاد وكان قربان الأمم السالفة ذبح البقر والغنم والإبل»⁽¹⁾. وقد كان من الضّروري أن تُملِي سياسة الأمة - المدينة تنظيمًا لفضاء الموت والحداد والجنّازة والعلاقات بين الموتى والأحياء. وأفضت سياسة الموت في الإسلام إلى خصّ الشهيد بطقوس خاصة تتمثل في رخصة دفنه في ثيابه وبدمائه دون غسل، واختلف الأئمة في وجوب الصلاة عليه. وهذه «الرخصة» هي التي تميزه طقوسياً عن «شهداء الآخرة» من

(1) ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف 6735/5، (مادة قرب).

غير كاملي الشهادة أي من الشهداء «بطريق الاتساع»⁽¹⁾. فالشهداء حسب الصحيحين خمسة: «المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله»⁽²⁾. بل اتسعت الشهادة إلى أصناف أخرى لم تذكر في هذا الحديث وهم الغرباء والموتى بداء الاستسقاء أو الإسهال أو ذات الجنب أو النفاس أو السل أو الصّراع أو الحمّى أو لدغ العقرب ونحوه والموتى في أثناء طلب العلم أو ليلة الجمعة وهؤلاء يغسلون ويكفنون ويصلى عليهم⁽³⁾. ويكاد التهاني ينفرد في تعريفه الشهيد بذكر شهيد العشق⁽⁴⁾، ففي هذا الأمر إشكال سنعود إليه. وهذه الأصناف ممن يتعرضون إلى موت عنيف أو استثنائي يحرمون من الطقوس الجنائزية في مجموعات أثنية كثيرة⁽⁵⁾. ويعلي الإسلام من شأنهم ويدخلهم في نظام «الرجاء» أو نظام التعويض الرمزي الذي أنشأه. أما قاتل نفسه فيبقى خارج هذا النظام رغم أن موته استثنائي عنيف.

ويقوم تحريم قتل الإنسان نفسه في الإسلام على مفارقة. فإن هذا التحريم لا يكاد يذكر في القرآن. فقد استند المشرعون في

(1) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، «باب الشهادة سبع سوى القتال» (وصحيح مسلم، «كتاب الإمامة».

(2) انظر التهاني، الكشف، بيروت، دار صادر، 739/2.

(3) كتاب الفقه، 528/1.

(4) الكشف، 739/2.

(5) انظر لصاحبة المقال: الموت وطقوسه من خلال، صحيح البخاري ومسلم، تونس، دار الجنوب 1997، ص 50-52.

ذلك إلى آية وحيدة تختلف في تأويلها هي: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا»⁽¹⁾. قال الواحدي في تفسير هذه الآية: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» أي لا يقتل بعضكم بعضاً لأنكم أهل دين واحد فأنتم كنفس واحدة. هذا قول ابن عباس والأكثرين وذهب قوم إلى أن هذا نهى عن قتل الإنسان نفسه ويدل على صحة هذا ما أخبرنا به أبو منصور محمد بن محمد المنصوري بإسناده عن عمرو بن العاص قال: «احتلمت في ليلة بادرة وأنا في غزوة ذات السلاسل فأشفقت على نفسي إن اغتسلت أن أهلك فتممت فصليت بأصحابي الصبح. فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟ فأخبرته الذي منعني من الاغتسال فقلت: إني سمعت الله يقول: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا»، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً»⁽²⁾.

فرغم أن سياق منع قتل النفس يدل على المعاملات والمبادلات بين الناس «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ»، ورغم ذهاب المفسرين الأوائل إلى أن قتل النفس المقصود هو أن يقتل المسلم المسلم، اعتبر الانتحار محرماً وعدّ من

(1) سورة النساء، الرقم 4، آية 29.

(2) الذهبي، الكباثر، بيروت، دار الفكر العربي، د. ت. 21، ولزريد التوسع انظر البليوغرافيا الإضافية في مثال: (Rosenthal) 1278-1280 EI 2 III.

الكبائر. وقد استند المشرعون في ذلك إلى مجموعة من الأحاديث منها خمسة مخرجة في صحيح البخاري ومسلم⁽¹⁾.

وقد يعني عدم دلالة الآية على تحريم الانتحار صراحة تردد البدايات واتسامها بالانفتاح النسبي كما هو الشأن في الديانة المسيحية، ولكنه يعني بالأساس أمراً هاماً من وجهة نظرنا يتمثل في أن الانتحار كان يمكن أن يكون غير محرّم في الإسلام. ولكن الإجماع على تحريمه، وهو فيما يبدو قد حصل تدريجياً وتاريخياً، دالّ على تأكيد الحاجة إلى إدانته. وهذه الحاجة تعود ولا شك إلى عوامل ديمغرافية وسياسية. فالعالم في العصور القديمة لم يكن معموراً بما فيه الكفاية والأمة الإسلامية الناشئة كانت في حالة تعبئة مستمرة للجهد ولمحاربة الأعداء. ولكن الحاجة إلى إدانة الانتحار تعود أيضاً إلى أسباب دينية رمزية عميقة سنحاول تبينها. ففي الانتحار شيء مما يستعظم ولا يحتمل ولا يطاق جعل «الشريعة أي شريعة شئت»⁽²⁾ تحرّمه وتنكره، بل وتعتبره أشنع من جريمة قتل النفس، فقد قيل: قاتل نفسه ألأم من قاتل غيره»⁽³⁾.

1 - هو تحد لمبدأ العبودية وملكية الله للإنسان، فالله صاحب

(1) انظر تحليلها في الموت وطقوسه.

(2) العبارة للتوحيدي في المقابسات، تحقيق حسن السندوي، مصر، المطبعة الرحمانية، ط 1، 1377 هـ - 1929 م، ص 219.

(3) العبارة لابن قتيبة في عيون الأخبار، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1348 هـ - 1930 م، ط 1، 217/3.

النفس ومالكها. ولعلّ عبارة «قتل نفسه» دالة على غيرية النفس خلافاً للانتحار، وهي التي كانت شائعة في النصوص القديمة. وحجة الملكية هذه هي التي استند إليها اللاهوتيون المسيحيون وهي التي تفسّر استعمال عبارة homicide de soi-même في السياق المسيح وتأخر ظهور لفظة suicide إلى أواخر القرن السابع عشر⁽¹⁾.

ثم إنّ نفس المنتحر الجزعة المستعجلة للموت غير النفس المسلمة التي ترجع إلى ربها «راضية مرضية مطمئنة».

2 - إنه خرق لنوع من المقدس الفرعي هو حرمة النفس.

3 - إنه خرق لنوع من المقدس السياسي، هو حرمة الأمة أو البشرية جمعاء. وهو مقدس ينبني على افتراض وحدة عضوية للأمة أو للبشرية، ويظهر هذا الافتراض في الآية: «كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَآئِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا»⁽²⁾. وقد قال الواحدي في تأويل «وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» أي «لا يقتل بعضكم بعضاً لأنكم أهل دين واحد فأنتم كنفس واحدة»⁽³⁾، وفي

(1) تاريخ الانتحار، ص 12.

(2) انظر تأويلها في: ابن حجر الملكي الهيثمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر، القاهرة، مطبعة حجازي 1356 هـ، 73/1 وما بعدها.

(3) الكبائر للذهبي، ص 121.

القرآن : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ» (1).

4 - إنه فعل لا رجعة فيه (Irréversible) خلافاً للقتل. فقاتل نفسه يسد أمامه باب التوبة وجميع أبواب الممكن. ولعل ما لا رجعة فيه الذي يُسلم المتحرر إليه نفسه، هو الذي يفسر الاعتقاد بتكرار قاتل نفسه للفعل ذاته في الآخرة، فهو يعاقب بتكرار ما أراد أن يقوم به مرة واحدة وأخيرة : ف «الذي يخلق نفسه يخنقها في النار والذي يطعننها يطعننها في النار» (2)، ومن «قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ بها في يده في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً»، ومن «شرب سماً فهو يتحساه» و «من تردى من جبل فهو يتردى منه في نار جهنم» (3).

5 - إنه لا يكاد يخضع إل أحكام الدنيا وإلى نظام العقوبات والحدود كالدنية والقصاص والكفارة. ولعلّ عدم عقابه في الدنيا يقابله عدم عفو الله عنه في الآخرة. يقول ابن عربي : «وقد ورد الخبر أنه من قتل شخصاً ولم يقتل به فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه وقال فيمن قتل نفسه : بادرني عبدي بنفسه حرّمت عليه الجنة ولم يجعله في المشيئة ولا جعل لعمله كفارة في

(1) السورة (4)، النساء، الآية 1.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، «باب ما جاء في قاتل النفس».

(3) صحيح البخاري، كتب الطب والدواء، «باب شرب السم والدواء». «باب وما يخاف منه والخيث وصحيح مسلم»، كتاب الإيمان.

مال فعلنا أن حق نفسه في حقه أكد عليه وأعظم في الحرمة من حق غيره» (1).

6 - إنه ضد «الاقتصاد الديني» الذي يؤسسه فعل التضحية خاصة. فالانتحار «هدر» وترجم هذه اللفظة بقولنا إنه عنف لا تحوّل وجهته لإنتاج المقدس ولا تنجّر عنه فائدة. فالشهيد يُضحي بنفسه في سبيل الله والمتحرر ينعدم لديه السبيل، أي المبدأ المفارق الذي يتوجه إليه الفعل. إنه إتلاف وإهلاك.

بقي عاملان انفرد بالتفكير فيهما والتعبير عنهما التوحدي. فهو كما سنرى، الصوت الوحيد الذي اخترق الصمت ولم يكتف بالنهي والتذكر بالعواقب، بل تساءل وشك (2) وقدم «الأحاديث» والأمثلة التي دفعه إليها انفتاح فكره على رحابة التجربة، ودفعته إليها كتابته الفلسفية (فهو أديب الفلاسفة وفيلسوف الأدباء) وقد تسامى تفكيره في الموضوع أحياناً إلى مرتبة التفكير ما بعد الأخلاقي الذي يتجاوز نطاق الشريعة أو الشريعة الواحدة.

1 - انتبه التوحيدي إلى وجه اللامعقول في الانتحار وإلى تضاعف المتحرر. يقول بعد أن يذكر حادثة انتحار سنعود إليها، «فقلت: من قتل هذا الإنسان؟ فإذا قلنا قتل نفسه فالقاتل هو

(1) ابن عربي، الفتوحات المكية، القاهرة، 1329هـ، 234/11.

(2) انظر الإشارة إلى جراءة التوحيدي على طرق هذا الموضوع في عبد المجيد الشرفي، حادثة أبي حيان في فصول، م14، عدد4، شتاء 1996، ص 13.

المقتول أم القاتل غير المقتول فإن كان أحدهما غير الآخر فكيف تواصل مع هذا الانفصال؟ وإن كان هذا، ذاك فكيف تفصلا مع هذا الاتصال؟⁽¹⁾.

2 - يقول التوحدي في مقابلة تحمل عنوان «في أننا نساق بالطبيعة إلى الموت وبالعقل إلى الحياة» وكأنه يشير إلى قتل الإنسان نفسه : «والضروري (أي الموت) لا يُسعى له لأنه واصل والاختياري لا يكسل عنه لأنه غير حاصل⁽²⁾. فإذا كانت الطبيعة تسوق إلى الموت، وهي مجال الاضطراب، وكان العقل يسوق إلى الحياة، وهو مجال الاختيار فكيف يختار الإنسان ما يضطر إليه اضراً وهو الموت؟ يبدو أن هذا السؤال قد أرقّ التوحدي فقد عاد إليه في حديث نقله عن أبي زكرياء الصيرمي أو نسبه إليه أو لنقل نقله عن أبي زكرياء الصيرمي كما «كتبه» التوحدي. فقد عدّد الصيرمي أحاديث النفس التي هي «دعائم همّه وأسس وساوسه» وذكر منها الموت قائلاً : «وذلك أنني ممنوع بتخليه عن كل استماع ولذة أتخيله تخيلاً غالباً موحشاً وربما غشى فؤادي من ذكره وياشر صدري من كربه ما يبلغ بى أنى أتمناه لأستريح⁽³⁾. فالخوف من الموت الذى نضطر إليه يدفعنا إلى الرغبة فيه وكأننا

(1) الهوامل والشوامل، ص 153.

(2) المقابسات، ص 243.

(3) المصدر نفسه، ص 273، وهذا القول شبيه بقول أبيغفور الشهير «إن الخوف من الموت هو الذى يدفع الناس أحياناً إلى الموت».

نهرب من المخوف باللجوء إليه. ولعلّ هذه الحجة هي التي يقدمها بعض الفلاسفة المعاصرين لتفنيد حجة شجاعة المنتحر. يقول مايار (Meynard) : «إن الخوف من الموت هو الذي يسوق إلى الموت كما تسوق النشوة إلى الخلاء وإن كانت تنكره⁽¹⁾».

وهكذا يبدو قاتل نفسه متلفاً لنفسه هاتكاً لحرمة نفسه وحرمة الأمة أو البشرية مشرعاً لنفسه (sui-juridis) خالفاً لجنته بتجسيده لموته. أو هو في أحسن الأحوال غير مستضيء بنور العقل، بل مُلبّ لنداء الطبيعة الطينية العيمياء. أما الشهيد فيبدو إيجاباً لهذه النعوت السالبة. إن دمه هو الذي يسري في جسد الأمة ويجعلها «نفساً واحدة».

ولكن الأطراف القصوى تمثل كالدائرة تنغلق والأضداد تتضايق وتتراكب. ففي هذه الشهادة ظل الانتحار وفي الانتحار ظل الشهادة، بل توجد أحاديث وأحوال تنتفي منها الشهادة ويتنفي الانتحار ويبقى ظاهما متّحدين، فليسا هما ماهيتين مستقرتين. وسنبين أولاً أوجه التشابه بين التجريبتين ثم نبين الصور التي يتخذها الانتحار وقد التبس بالشهادة.

1 - إن إرادة الموت أو شهوته قد تتضح في الشهادة، فتتخذ شكل «الشهادة الإرادية» كما في السياق المسيحي. يقول الرسول مبيناً فضل الجهاد: «ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية ولوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل»⁽¹⁾ الانتحار، ص 38.

أَقْتُل»⁽¹⁾، وعنه أنه قال : «من خير معاش الناس لهم رجل مسك عنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيلة فرع أو فرع طار عليه يبتغي القتل والموت مظانة أو رجل في غنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف أو بطن واد من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير»⁽²⁾. بل إن مبايعة النبي حسب بعض الأخبار كانت مبايعة على الموت. يقول سلمة بن الأكوع: «بايعت النبي ﷺ ثم عدلت إلى ظل الشجرة فلما خف الناس قال : «يا ابن الأكوع ألا تباع ؟ فقلت : قد بايعت يا رسول الله. قال : وأيضاً. فبايعه الثانية فقلت له : يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تباعون يومئذ؟ قال : على الموت»⁽³⁾. بل إن المجاهدين كما يصورهم الحديث كانوا يدركون الجنة ويشتمون رائحتها في نوع من الهذيان الأخروي: قال أنس بن النضر وهو في طريقه إلى القتال مخاطباً سعد بن معاذ : «يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر إني أجد ريحها من دون أحد»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الجهاد من الإيمان، صحيح مسلم كتاب الإمامة.

(2) مسلم، كتاب الإمامة.

(3) البخاري، كتاب الجهاد، «باب البيعة في الحرب أن لا يغزوا»، كتاب المغازي، «باب غزوة الحديبية»، كتاب أحكام، «باب كيف يبائع الإمام الناس»، «باب من بايع مرتين»، مسلم، كتاب الإمامة.

(4) البخاري، كتاب الجهاد، «باب قول الله تعالى ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾»، مسلم، كتاب الإمامة.

ولعل في الأديان الكتابية تركيبة انتحارية تتخذ شكل إرادة الشهادة في حالة الحرب والجهاد، وتتخذ شكل «حب لقاء الله» وانتظار «اليقين» واليأس من الدنيا وكره الجسد ولذا نذره في حالات أخرى.

2 - يشترك الانتحار والشهادة في الانعكاسية واستبطان التضحية على تفاوت بينهما فالشهيد كما أسلفنا، يتقرب إلى الله بنفسه عوض أن يتقرب له بشيء آخر. والمنتحر يتلف نفسه بنفسه لغاية في نفسه.

3 - للانتحار ذاكرة أضحوية، فيوم النحر «هو يوم الأضحى لأن البدن تُنحر فيه». ويجمع بين الانتحار بالمعنى الأصلي، أي طعن النفس في النحر «حيث يبدو الحلقوم من أعلى الصدر» والشهادة، أهمية الدم، هذا العنصر الحيوي القدسي. فالشهيد الكامل يعرف بدمه ويدفن بدمه ويبعث بدمه⁽¹⁾. و «يقال للسحاب إذا أنعق بماء كثير : انتحر انتحاراً يعرف بفرط سيلان الدم. قال الزاعي (يصف السحاب) {من الوافر}:

فمرّ على منازلنا وألقى بها الأثقال وانتحر انتحاراً⁽²⁾

4 - قارن التوحيد في نصّ فريد من نوعه بين البطل الشهيد والمنتحر. فقوى النفس ثلاث حسب ما بين مسكويه في «الهوامل

(1) «فكلم الشهيد يكون لونه يوم القيامة لون الدم وريحه ريح المسك»، انظر صحيح البخاري، كتاب الجهاد والصبر، «باب من يخرج في سبيل الله عز وجل». (2) اللسان، 4365/6 (نحر).

والشوامل: القوة الغضبية والقوة الشهوية والقوة الناطقة⁽¹⁾. والشهيد والمتحرر تحركهما القوة الغضبية التي يحتد بها الحس: «سمعت عيسى بن علي بن عيسى يقول: لما كان الحس يتحد بالنفس الغضبية حتى ترى لصاحبه (كذا) تعدى محسوسه بالحياة كرجل يتعرض للسيف والحرب والمقام الصعب ليفشو ذكره ويطيّر صيته ويعلو شأنه ويشار إليه بالأصابع ويتحدث بحديثه في المجمع لم يكن للعقل أن يُشرق بالحق ويستنير بالخير ويلتذ بالصدق ويتملى بالصواب وتستملي النفس عنه حقائق الموجودات ويشرف به على عواقب المطالبات والمقصودات حتى يجد صاحبه تعدى معقوله بهذه الحياة الموهبة الباطلة، لينال حياة تامة كاملة دائمة خالدة لا إثم فيها ولا تبعة ولا كدر ولا مشقة، هي حدة إلهية ونهاية عقلية وهيئة وجدية وحال ليس عليها بيان موصوف، بلفظ مستور أو مكشوف»⁽²⁾. ثم ذكر التوحيدي حديث رجل آخر أقيم عليه الحد وقتل نفسه وهو يطاف به في حركة بهلوانية عجيبة، فكلا الرجلين احتد به الحس وكلاهما قام بعمل بطولي، إلا أن الشهيد أشرق عليه العقل بالحق، فكانت حدته إلهية خلافاً للمتحرر. «فالصواب موكل به (أي البطل الشهيد) وناصر له بقدر ما كان الخطأ موكلاً بالأول (أي المتحرر فقد تقدم حديثه في المجلس وتأخر في النص) وواضعاً منه»⁽³⁾.

(1) الهوامل والشوامل، ص 1-153.

(2) المقابسات، ص 244.

(3) المصدر نفسه، ص 245.

5 - إن الشهادة حدث عمومي له بعد اجتماعي وسياسي خلافاً لأشكال أخرى من العبادة والتقرب إلى الله. وليس كذلك الانتحار كما نُظر إليه عامة، فهو فعل فردي سلمي قائم على إتلاف النفس. ولكننا مع ذلك نرى أنه حدث عمومي لا سيما إذا تم في مكان عمومي وعلى رؤوس الملأ. واللافت للنظر أن شهد «ضحى» و «نحر» جذور تدل كلها على النهار ووضحه وعلى الظهور والانتصاب. «شهد الله: بين وأظهر»⁽¹⁾. و«الضحية تعني ارتفاع النهار وضحي بالشاة: ذبحها ضحي النحر، هذا هو الأصل وقد تستعمل التضحية في جميع أوقات أيام النحر». ويبدو أن الظهور والبروز مما تقتضيه العبادة إذا كانت فعلاً اجتماعياً سياسياً ففي الحديث: «أن ابن عمر رضي الله عنهما رأى رجلاً محرماً قد أستظل فقال: «أضح لمن أحرمت له أى اظهر واعتزل الكن والظل... وليس بكلامه ضحي أي بيان وظهور وضحي عن الأمر بينه وأظهره»⁽²⁾، ونحر لنهار أوله ونحر الرجل في الصلاة: انتصب ونهد صدره»⁽³⁾.

وقد اجتمع الانتحار بالشهادة والتبس قتيل الآخرين بقاتل نفسه في لحظات ونصوص مختلفة وحدداً صوراً مختلفة منها ما يجعل العقل التشريعي الفقهي نفسه متردداً. إنها صور المشتبه

(1) اللسان. 349/4 ع (شهد).

(2) المصدر نفسه، 60/4-6265 (ضحى).

(3) المصدر نفسه، 64/6-4365 (نحر).

واللامتقرّر وصور العقبة (Aporie) ⁽¹⁾ التي تواجهنا عندما تستوي أطراف الثنائيات المؤلفة للنظام الثقافي الواحد.

1 - صورة المستشهد (بمعنى طالب الشهادة) المنتحر ونجدها في الحديث النبوي وهي صورة المجاهد الذي «جرح جرحاً شديداً ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه» ⁽²⁾. والمجاهد الذي أصيب بجراح شديدة «فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه» ⁽³⁾. ويمكن اعتبار هذا الانتحار من قبيل موت الرحمة (euthanasie) المسلّط على النفس فكيف يمكن أن تنتهي نفس الجريح راضية مرضية وهو في منتهى الألم والجزع ؟ إن هذا المنتحر راحم لنفسه.

2 - صورة المتواجد المستعجل للقاء الله المنتحر الشهيد، ولعلها تجسّد المحنة الحلاجية اليسوعية (la Passion). فقد «كان سبب وفاة أبي الحسين الثوري أنه سمع بهذا البيت (من الكامل):

لازلت أنزل من وداك منزلاً تتحيز الأبواب عند نزوله

فتواجد وهام في الصحراء فوق في أجمة قصب قد قطعت وبقيت أصولها مثل السيوف فكان يمشي عليها ويعيد البيت إلى

(1) Derrida Jacques, Apories: Mourir s'airendre aux lirnites de la vérité, Galilée, 1996.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والصبر، «باب : لا يقول فلان شهيد صحيح مسلم»، كتاب الإيمان.

(3) البخاري، كتاب الجهاد، «باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر»، ومسلم، كتاب الإيمان.

الملاحق

الغداة والدم يسيل من رجليه ثم وقع مثل السكران فورمت قدماه ومات رحمه الله» ⁽¹⁾. وقد أورد السراج خبراً آخر عن الثوري خير فيه الله بين أن يلبي رغبة له وبين أن يغرق نفسه. قال ابن عطاء: «سمعت أبا الحسين الثوري يقول: كان في نفسي من هذه الكرامات شيء فأخذت قصبه من القصبان وقعت بين زورقين ثم قلت: وعزتك لئن لم تخرج لي سمكة فيها ثلاثة أرتال فلاغرقن نفسي. قال: فخرج لي سمكة فيه ثلاثة أرتال قال: فبلغ ذلك الجنيد رحمه الله فقال: كان حكمه أن يخرج له أفعى تلدغه يعني أنه لو لدغته حية كان أنفع له في دينه من ذلك لأن في ذلك فتنة وفي لدغ الحية تطهير وكفارة» ⁽²⁾.

3 - صورة قريبة من السابقة، وهي صورة العابد الشهيد المنتحر بغتة. فقد أورد مغلطاي في «الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحيين» هذا الخبر عن رجل وصفه بأنه شهيد في العنوان: «وبه إلى ابن أبي الدنيا قال: حدثني أبو حاتم قال: أخبرني محمد بن عبد الكريم بن عبد الرحمن بن مصعب قال: كان عندما بالكوفة رجل من البحرين يقال له أسد بن مهلب وكنا نكتمه جور العمال مخافة أن يقدم عليهم. قال: فبينما هو على شاطئ الفرات فسمع تالياً «إن المجرمين في عذاب جهنم خالدون»

(1) السراج، اللمع، بغداد، مكتبة المثنى، القاهرة، دار الكتب الحديثة، 1960، ص 281.

(2) المصدر نفسه، ص 403.

فتمايل فلما قال التالي : «لا يفتر عنهم» سقط في الماء فمات⁽¹⁾.
فهل هو شهيد، والغريق شهيد أم منتحر تعمد الغرق؟ هل هو
شهيد العشق الإلهي والكلام الإلهي أم هو شهيد جور العمال؟

4 - صور العالم المنتحر في بيته يأساً من أهل عصره.
والأمثلة كثيرة عن هذا المنتحر نذكر منها الخبر الذي أورده
التوحيدي في المقابسات : «شاهدت في هذه الأيام شيخاً من أهل
العلم ساءت حاله وضاق رزقه واشتد نفور الناس عنه ومقت
معارفه له فلما توالى هذا عليه دخل يوماً منزله ومد جبلاً إلى
سقف البيت واختنق به وكانت نفسه في ذلك. فلما عرفنا حاله
جزعنا وتوجعنا وتناقلنا حديثه وتصرفنا فيه كل منصرف
(...)⁽²⁾. من قتل هذا الرجل قبل أن يقتل نفسه؟ هل هو
منتحر أم قتل؟

5 - صورة البطل المنتحر بين الأشهاد. يقول الوحيد في
«الهوامل والشوامل» مستأنفاً سؤالاً ثانياً عن الانتحار وكأن جواب
مسكويه في المسألة الأولى غير شاف للغليل: فسألت بعض
مشايخنا بمدينة السلام عن رجل اجتاز بطرف الجسر وقد اكتنفه
الجلالوزة يسوقونه إلى السجن؛ فأبصر موسى وميضة في طرف
دكان مزين فاخطفها كالبرق وأمرها على حلقومه فإذا هو يخور

(1) مغلطاي، الحافظ المين في ذكر من استشهد من المحبين، مخطوط إسطنبول،
فاتح 4143، ص 121.
(2) المقابسات، ص 219.

في دمائه قد فارق الروح وودع الحياة. فقلت. من قتل هذا
الإنسان؟⁽¹⁾. ويقول التوحيدي في النص الذي قارن فيه بين
البطل الشهيد والمنتحر وهو حديث «رواه في الوقت بعض
الحاضرين: زعم أنه رأى رجلاً قد ضربه السلطان بالسيّاط بالجناية
وأنه كان يُطاف به وهو عريان على جمل بين الأشهاد فبلغ مكاناً
وقف فيه الجمل قائماً وبسط يده على حائط كان إلى جانبه ثم
سمّرها بيده الأخرى بخنجر وبقي معلقاً وعبر الجمل وهو كذلك
فتعجب الناس من نفسه ومرارته ومن الأمر الذي هجم به على
ذلك وزينه في عينه»⁽²⁾.

ولنتأمل ما يجمع بين هذين الخبرين :

أ - إنّ المنتحرين مقام عليهما الحدّ ولا نعرف ما هي جناية
كلّ منهما. وقد يكونان ممن حكم عليهم بالقتل وعند ذلك يكونان
قد قتلا نفسيهما المقتولين،

ب - إنّ الفضاء الذي يقع فيه الحدث فضاء عموميّ مليء
«بالأشهاد».

ج - إن فعل الانتحار بهلواني بطوليّ في كلتا الحالتين.

د - إنّ المقام عليهما الحدّ متألّمان مهانان معنوياً وجسدياً،
وهما مهانان أمام الأشهاد.

(1) الهوامل والشوامل، 152-153.

(2) المقابسات، ص 244.

هـ- إن العموم الأشهاد غير مقيمي الحدّ. فقد تعاطفوا في الخبر الثاني مع المنتحر («فتعجب الناس من نفسه ومرارته ومن الأمر الذي هجم به على ذلك وزينه في عينه...»).

6 - إن المهدر لا يحقّ له أن يقتل نفسه وإلاّ أهدر دمه بنفسه وحرّم السّلطة من حقها في معاقبته. فموتهما فعل سلبيّ لأنّه إلغاء لحياتهما ولكنّه إيجابيّ لأنّه فكّ للقيد وإلغاء لسلطة واضع القيد. إن الانتحار حرّية سلبيةّ حسب بعض الفلاسفة المعاصرين ولكنه قد يكون «سلبية تحررية». ولتأمل الآن الخبر الثاني فهو في رأينا يجسّد جميع مقومات التراجيديا دون أن يكون «تراجيدياً» بالمعنى الإصطلاحيّ المحدد:

أ - إن هذا الفضاء العمومي مليء بالأشهاد وإن المنتحر يرى ويُشهد فهو فرجة والمسرح (théâtre) بالمعنى الأصلي هو ما يشهد.

ب - إنّ هذا الانتحار فعل بطوليّ تراجيديّ لسبيين على الأقل: أولهما مواجهة المنتحر للحتمية وهي مضاعفة في هذا الانتحار الفرجة: الحتمية الاجتماعية السياسية المتمثلة في إقامة الحد، والحتمية الميتافيزيقية المتمثلة في عقوبة الله التي يدخل تحت طائلها المنتحر إذا ما خرج عن طائلة مقيم الحدّ.

والسبب الثاني هو طبيعة الخطأ الذي أتاه المنتحر، فهو الخطأ الذي لا بد من ارتكابه والنهوض بعيبه. فالمنتحر بين البريء والآثم: إنّه يجسّد ما يعبّر عنه أرسطو بـ (harmatia)، ولذلك فإن الجمهور تعاطف معه أو لم يبادر إلى إدانته.

الملاحق

ج- يمكن أن نقارب بين هذا التعجب والتعاطف والشفقة والتطهير الذي يعيشه جمهور التراجيديا، فيخلصهم من العاطفة أو ربما يجعلهم يتماهون مع البطل عند الفرجة ويمتنعون بعد الفرجة من إتيان ما أتاه.

د - وعندها يكون البطل «كبش الفداء» الذي يقدم ضحية للآخرين حتى لا يلقوا نفس المصير. ألا تعني التراجيديا في معناها الأصلي «أنشودة كبش الفداء» (Tragos)؟ أليست لها أصول أضحوية فيما يثبته بعض دارسي المسرح اليونانيّ؟ ألا يمكن أن نعتبر هذا المنتحر كبش فداء لأنّه عوقب وانتحر عوضاً عن العشرات ممّن شهدوا انتحاره؟ وإذا كان الشهيد في إحدى تعريفاته «القائم بشهادة الحق في أمر الله حتى يقتل» وإذا كان لا بد للشهيد من شهود («فقد سمى الشهيد شهيداً لأنّ الله وملائكته شهدوا له بالجنة»⁽¹⁾). فيمكننا اعتبار هذا المنتحر شهيداً بمعنى ما لأنّه قام بشهادة ما حتى قتل بين الأشهاد. إلّا أن شهادته أرضية طينية محايثة ولذلك لم يشهد الله وملائكته له بالجنة.

7 - شهيد العشق المنتحر؟ وهي صورة أدبية أساساً ولكنها تطرح قضية مذهبية في الوقت نفسه، لوجود الحديث المرويّ عن سويد: «من عشق فعفّ فمات فهو شهيد». وقد اعتمد عليه الكثير من مصنّفي كتب أخلاقيّة العشق ولكن أبا الفرج بن الجوزي

(1) لسان العرب، 2350/4 (شهد).

ذكره في كتاب «الموضوعات»⁽¹⁾. وقامت في القرن الثامن معركة حوله قطباها الأساسيان ابن قيم الجوزية (ت. 751هـ) والحافظ مغلطاي (ت: 762هـ). فقد دافع مغلطاي في مقدمة كتاب «الواضح» عن هذا الحديث وطعن ابن قيم في متنه وسنده. يقول: «وكيف يكون العشق الذي هو شرك في المحبة وفراغ عن الله وتمليك القلب والروح لغيره تنال به درجة شهادة؟ هذا من المحال فإن إفساد عشق الصور للقلب فوق كل إفساد بل هو خمر الروح الذي يسكرها ويصدها عن ذكر الله وحيه...»⁽²⁾.

ونفهم موقف ابن قيم الجوزية وتشدده، فشهد العشق يطرح إشكالا. إنه لا يؤدي ولا يُقاد كالشهيد وكقاتل نفسه ولكن موته ليس موجها إلى الله، بل إنه هدر أنجر عن هدر هو العشق («العشق مشغلة عن كل صالحة»)⁽³⁾. لذلك عسر اعتباره حالة من حالات «الشهادة العامة»، ولكن لهج أهل الأدب بشهادة العاشق يدل على توفر بعض المقومات الأضحوية في هذه الصورة.

وقد تعرض صاحب الواضح الذي هاجمه ابن قيم الجوزية في كتابه إلى حملة شنها عليه الحنابلة. فقد «حصل له بسببه - أي

(1) ابن الجوزي، كتاب الموضوعات.

(2) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مصر، مصطفى بابي الحلبي وأولاده، ط2، 154/3.

(3) قول وارد في الواضح، ص 26.

بسبب كتاب الواضح - محنة عزر واعتقل فيها ومنع أهل سوق الكتب من بيعه»⁽¹⁾.

ونحن نرجح أن السبب الرئيسي لهذه الفتنة لا يعود إلى اعتماده حديثا ضعيفا وبجواز الشهادة في العشق، بل إلى هذه الحركة الانقلايية التي جمع بها في كتاب واحد يحمل عنوان الشهادة بين المنتحر وشهيد العشق الإلهي أو طبيعي، بل ونعته المنتحر أحيانا بأنه شهيد. وهذا مثال من بين أمثلة كثيرة: شهيد، قال إسحاق الرافقي فيما ذكره ابن الجوزي: كنت في مجلس الرافقة مع من الظرفاء والفتيان ومعنا فتى كاهياء ما رأيت من الفتیان وعليه أثر ذلة الهوى من الأنين والبكاء. فغنت طريقة يوما :

إِنَّ لَأَبْغَضَ كُلِّ مُصْطَبِرٍ عَنْ إلفه فِي الْوَصْلِ وَالْهَجْرِ
الصَّبْرُ يُحَسِّنُ فِي مِوَاتِنِهِ مَا لِلْفَتَى الْمُحْزُونِ وَالصَّبْرِ

فنظر إليها الفتى وتبادرت عبراته ثم وثب على قدميه ووضع يده على رأسه قال : (من الطويل).

غداً يَكْثُرُ الْبَاكُونَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَتَزْدَادُ دَارِي عَنْ دِيَارِكُمْ بُعْداً

(1) ابن فهد الهاشمي : المكي، لخط الأخطا بذيل طبقات الحفاظ، دمشق، مطبعة التوفيق 1347، ص 139-140، وانظر : ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، حيدر آباد، الدكن، 1350هـ، 2/4-353.

ثم رمى بنفسه فسقط من قامته فحملناه ميتاً رحمه الله تعالى»⁽¹⁾.

1 - إن الانتحار كان يمكن أن لا يكون محرماً. وقد يعود ذلك إلى التباسه بالشهادة، وقد يعود ذلك إلى التباس قاتل نفسه بالقتيل والضحية. ولعله من الضروري أن نحرر الشريعة اليوم من الممكن الذي كان وفتحها على الممكن الذي لم يكن، حتى نساهم انطلاقاً من التفكير فيها ومساءلتها في بناء معيارية رحبة. وفتحها على الممكن يقتضي إعادة النظر في الثنائيات التقابلية التي بنيت عليها والبحث فيها عن اللامتقرر الناتج بالضرورة عن تضاد الأضداد ووجود ظل كل ضد في ضده.

ولعل فتح الشريعة على الممكن يقتضي إعادة البحث داخلها عن المقصدين خارجها. فإقصاء المنتحر هو إقصاء المقصدي لانتحاره الخاص الممكن وكذلك إقصاء المجنون. ولعل تعميق أخلاقية الكرم يقتضي استبطان كل ممكن إنساني والخروج عن بوتقة الأنا للحلول المستمر محل الآخر. فالمجنون قد جن عوضاً عنا كما قيل⁽²⁾، وكذلك المنتحر، قد انتحر عوضاً عنا.

2 - تحدد إشكالية الانتحار مجالاً يربك التشريعات الدينية، هو مجال التراجيدي أو المأساوي الموجود في الحياة والمستعاد في الأدب. وهو كما رأينا يؤدي إلى اتساع ما ليس خيراً وشرّاً في حد

(1) الواضح، ص 47 ب.

(2) انظر : Felman Shoshana, La folie et la chose littéraire, 1978, p. 11.

ذاته. فعالمنا الحديث المتسم بالقانونية المفرطة (juridicisme) المرهقة للفرد، المعقدة لليومي، المضيق لمجال الممكن الإنساني، يقتضي منا أن نصل في دائرة الأخلاقي المغايرة للقانون إلى الحد المعياري الأدنى وأن نجعل القاعدة العامة مفتوحة باستمرار على الحالة الفردية.

3 - علينا أن نعيد النظر في قضية العبودية والملكية. فليست ذات الإنسان ملكاً للمجتمع أو الأمة أو البشرية أو الحياة أو أي مبدأ مفارق مجرد، بل إن الموت ملك له يُجسده كما شاء. فمبدأ المسؤولية والحرية يجب أن ينسحب على الحياة والموت، ولعله أن الأوان فعلاً نحوي سنة التأليف في فنّ حسن الموت (ars de bene moriendi) وفي أخلاقية للحياة تكون في الآن نفسه أخلاقية للموت⁽¹⁾.

4 - إن الشهيد يُقتل ويُقتل، وهو أداة للعنف القداسي خلافاً للمنتحر. وقد بينا أن الانتحار ليس سلبياً مطلقاً لأنه مأساوي، والمأساوي بطولي بالضرورة. فالمنتحر يشير بموته إلى شيء ويشهد بشهادة ما. ولعله نمط من الموت يمكن من تحويل المصير الفردي إلى مصير كوني، لأن هذا الفعل الاستثنائي يحول صاحبه إلى مثال يذكر ويتدبر. ففي «البداية والنهاية» يعرض ابن كثير جملة الأحداث التي وقعت سنة إحدى وستمئة وهي أحداث سياسية جسيمة، ويذكر الأعيان ووفياتهم، ويتوسط هذه الأحداث التاريخية خبر عن منتحر نوره بسياقه القبلي والبعدي حتى يتبين الأمر:

(1) انظر هذه المسألة في : Apories, p. 108-110.

«وفيها ملك غيات الدين كيخسرون بن قلع أرسلان بن مسعود بن قلع بلاد الروم واستلبها من ابن أخيه، واستقر هو بها وعظم شأنه وقويت شوكته، وكثرت عساكره وأطاعه الأمراء وأصحاب الأطراف، وخطب له الأفضل بن صلاح الدين بسميساط، وسار إلى خدمته واتفق في هذه السنة أن رجلاً ببغداد نزل إلى دجلة يسبح فيها وأعطى ثيابه لغلामه فغرق في الماء فوجد في ورقة بعمامته هذه الأبيات:

يا أيها الناس كان لي أمل قصر بي عن بلوغه الأجل
فليتق الله ربه رجل أمكنه في حياته العمل
ما أنا وحدي بفناء بيت يرى كل إلى مثله سينتقل

وفيها توفي من الأعيان أبو الحسن علي بن عنتربن ثابت الحلبي⁽¹⁾.

فالمنتحر المقصى من ذاكرة الأمة وتاريخها لأنه خارج دائرة الفعل الجماعي السياسي، يعود بطريقة إلى هذه الذاكرة ويترك أثراً له في هذا التاريخ. إن هذا الرجل نكرة بين أعلام عصره، ولولا انتحاره ما ذكر بين أعلام عصره، وما بقى هذا الشعر الذي ختم به حياته وشهد به عنها. ولعل مفهوم «الشكوى» (la plainte)، باعتباره دالاً على الألم وعلى طلب الحق أو إيجابه، ينطبق على الانتحار أيما انطباق⁽²⁾.

(1) ابن كثير، أبو الفداء، البداية والنهاية، الرياض، بيروت، مكتبة المعارف، مكتبة مصر، ط1، 1966، 41/13.

(2) انظر الجنون والشيء الأدبي، ص 217-237.

ونختتم هذا البحث بملاحظة حول «بلاغة الانتحار» في هذا الخبر وفي الكثير من الأخبار التي تنتهي بذكر ما قاله المنتحر أو يريد الموت قبل موته. فعادة ما ينتهي القول وتقضى به الحاجة ويبقى القاتل. وفي الانتحار تنعكس الآية، فينتهي القاتل ويبقى المقول. ولعل ذلك يعود إلى طبيعة مقام القول الذي يخلقه المنتحر لقوله: إنه أقصى مقام ممكن سيجعل القول أقصى قول ممكن. وليس أقصى من أن تنتفي حياة القاتل ومن أن يبقى صوته وتبقى شكواه منفصلة عنه، وكأنها شكوى إنسانية كونية صادرة عن غير مظروف وغير متعين. ولعل المنتحر يجسد بذلك حد الإنسان كما عرفه القدماء فهو «الحي المائت الناطق». فالعلاقة وطيدة ولا شك بين اكتمال إنسانية الإنسان وقدرته على استباق موته واستحضاره وعيشه.

■ ثبت بالمصادر والمراجع ■

المصدران الأساسيان:

- * البخاري، أبو عبد الله محمد، الصحيح، القاهرة، إدارة المنيرة، د. ت 9 م 9 ج.
- * مسلم، ابن الحجاج، الصحيح، بيروت، دار الآفاق الجديدة، د. ت. 4 م 8 ج.

1- المعاجم والفهارس والموسوعات

- ابن منظور، محمد أبو الفضل، لسان العرب، بيروت، دار لسان العرب، 3 ج م3.
- التهانوي، محمد بن علي، كشف اصطلاحات الفنون، كلكتة، طبعة أشتاتيك سوسيتي آف ينكال، 1882، 2 م.
- الجنكي ما يابى، زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، 5 ج 5 م.
- رضوان، رضوان محمد، فهارس البخاري، القاهرة، مطبعة دار الكتاب العربي، 1930، 440 ص.

الموت وطقوسه

الزبيدي، محمد مرتضي، تاج العروس من جواهر القاموس، بيروت، دار مكتبة الحياة، 10 ج، 10 م.

عبد الباقي محمد فؤاد، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية 1949، 3 ج 3 م.

عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1364 - 782 ص.

الغنيمة، عبد الله بن محمود، دليل القاريء إلى مواضع الحديث في صحيح البخاري، المدينة المنورة، مطبوعات الجامعة الإسلامية، 606 ص.

فنسك، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي عن الكتب السنة وعن مسند الدارمي وموطأ مالك ومسند ابن حنبل، ليدن، بريل 1936.

Encyclopédie de l'Islam, nouvelle édition 1975, Leyde, Paris, E., J Brill. G.P. Maisonneuve et Larose S.A., I, II, III, IV - édition 1986 V.

Encyclopoedia Universalis, France, 1980.

■ ثبت بالمصادر والمراجع ■

2- الشروح والمصادر التاريخية

- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر، 1985 - 8 ج 8 م.
- ابن هشام، عبد الملك، السيرة النبوية، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، مطبعة حجازي 4 ج.
- الأزرقي، محمد بن عبد الله، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار تحقيق رشدي صالح ملحق، مدريد دار الأندلس.
- الدهلوي، أحمد، رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري ط 3، حيدرabad الدكن، دار المعارف العثمانية 1949، 137 ص.
- العيني، بدر الدين، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية.
- القسطلاني، أحمد، إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري، وبهامشه متن صحيح مسلم وشرح الإمام النووي عليه، ط 7 بلاق، المطبعة الكبرى الأميرية 1323 هـ، 10 ج، 10 م.
- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، القاهرة، المطبعة المصرية بالأزهر، 1929 - 2930، 18 ج، 9 م.

3- الدراسات المتعلقة بالحضارة العربية الإسلامية

- على، جواد، تاريخ العرب قبل الإسلام، بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1957، 7 ج : ج 5 فصل الأتراح والأحزان ص 145 - 177 - ج 6 فصل شعائر الدين.
- Abdessalem, M., Le Thème de la mort dans la poésie Arabe des origines à la fin du IIIe/ IVXe, Tunis, Publications de l'Université de Tunis, 1977, 402 p.
- Blachère, R. Le Problème de Mahomet : essai de biographie critique du fondateur de l'Islam, Paris, PUF, 1952, 136 p.

- Bousquet, G.H. Les Grandes pratiques rituelles de l'Islam, Paris, PUF, 1946, 135 p.
- Casanova, P., Mohammed et la fin du monde : étude critique sur l'Islam primitif, Paris, P. Geothner, 1911, 1914, 3 fas., 244 p.
- Chelhod, J., Le Sacrifice chez les Arabes, Paris, PUF, 1955, 218 p.
- Chelhod, J., Les Structures du sacré chez les Arabes, Paris, G.P. Maisonneuve et Larose.
- Chelhod, J., "La baraka chez les Arabes ou l'influence bienfaisante du sacré", Revue de l'Histoire des Religions, 1955, T. 147, pp. 68-88.
- Eklund, R., Life between death and resurrection according to Islam : inaugural dissertation by Ragner Eklund, Uppsala, 1941, 188 p.
- Gaudefroy - Demembynes, M., Les Institutions musulmanes, Paris, Flammarion, 3éd. 1946, 221 p.
- Goeje, M.-J., "L'encensement des morts chez les Anciens Arabes", Actes du XIVe Congrès International d'Orientalisme, Alger, 1905, Section I pp 3-7.
- Goldziher, J., "L'oiseau représentant l'âme dans les croyances populaires des musulmans" : Etudes islamologiques d'Ignaz Goldziher, trad. analytique par G.H. Bousquet, Arabica T VII, Année 1960, pp. 257-260.
- Goldziher, J., Etudes sur la Tradition Islamique, extraites du T. II des Muhammedanische Studien, trad. Léon Bercher, Paris, Adrien-Maisonneuve, 1952, 355 p.

■ الفهرس ■

Huges, T.-P, Dictionary of Islam, 2d ed, London, W.H. Allemand Co.Ltd, 1896, 750 p : Burying the dead, p. 48, Burial of the dead, pp. 44-47, Burning the dead p. 47, Burying - ground, p. 48, Death, pp. 79-81, Grave, p. 150, Rites, p. 545.

Lammens, H., Fatima et les filles de Mahomet : Notes critiques pour l'étude de la Sira, Rome, Suymptibus Pontifich Instituti, 1912, 170 p: CH. IX : La mort de Fatima, ses obsèques et sa tombe.

O'Shaughnessy, T., : Muhammad's thoughts on death : a thematic study of the Qur'anic Data, Leiden, E.J. Brill, 1969, 90 p.

Smith, W.R. Lectures of the Religion of the Semites, first series : the fundamental institutions, 5th ed.

Westermack, E., Survivances païennes dans la civilisation mahométane, Paris, Payot, 1935, 230 p.

4 - الدراسات المتعلقة بسوسيولوجيا وأنثروبولوجيا الموت

Hertz, R., Mélanges de sociologie religieuse et folklore : Contribution à une étude sur la représentation Collective de la mort, Paris, F. Alcan, 1968, pp. 1-97.

Hertz, R., Mélanges de sociologie religieuse et folklore : La prééminence de la main droite : étude sur la polarité religieuse, Paris, F. Alcan, 1968, pp. 99-129.

Thomas, L.V., La Mort africane : Idéologie funéraire en Afrique Noire, Paris, Payot, 1982.

Vangennep, A, Les rites de passage : étude systématique des rites, la Haye, Mouton, 1969, 220 p.

الموضوع	الصفحة
مقدمة الطبعة الثانية	7
تقديم	19
كلمة أولى	27
القسم الأول	
التصويرات	
الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت	45
(1) التعبير عن الموت	49
(2) الموت : مفارقة الروح الجسد	50
(3) الموت والعالم العلوي	65
	70

الموضوع	الصفحة
الفصل الثاني : أنواع الموت	79
(1) الموت الإيجابي	81
أ - لقاء الله	82
ب - الشهادة	89
ج - الموت المثير أو المكفر عن الذنوب	99
(2) الموت السلبي	102
أ - موت الذين لا تقبلهم المجموعة ويحرمون من الجنة	102
ب - موت الفجأة والموت في أرض الغربة	112
ج - الموت «المعيش»	115

الموضوع

الصفحة

- الفصل الثالث : الموت والتصورات الأخروية 125
- (1) الأحداث الأخروية 127
- أ - عذاب القبر 128
- ب - اقتراب الساعة 137
- ج - بعث الموتى 140
- د - الموت الثاني أو الثالث 142
- هـ - ذبح الموت بعد القيامة 144
- (2) الموت والفضاء الأخروي 146
- أ - الفضاء الأخروي 146
- ب - المبادئ التي تحكم العلاقة بين الموت والآخرة 148

القسم الثاني

الطقوس

- 155
- الفصل الأول : الميت 161
- (1) المريض والمحتضر 162
- أ - عيادة المريض والاحاطة به 163
- ب - طقوس الإشفاء 166
- ج - تلقين المحتضر الشهادة والدعاء له 170
- (2) الجثة 171
- أ - طقوس التطهير 171

الموضوع

الصفحة

- ب - طقوس الستر والموارة 178
- ج - طقوس الجنازة 189
- الفصل الثاني : الأحياء 209
- (1) غياب الميت 210
- أ - البكاء والبكاء الطقوسي 211
- ب - الحداد وإنهاؤه 218
- (2) قبر الميت 223
- أ - بناء والصلاة إليه 223
- ب - الجلوس على القبر 225
- ج - زيارة القبور 227
- نتائج البحث 231
- (1) الموت والخطاب الحديثي 232
- (2) في العلاقة بين الطقوس والتصورات 238
- الخاتمة 253
- الملاحق 257
- ثبت المصادر والمراجع 289

■ قائمة بالإصدارات ■

- ١ المهمشون في التاريخ الإسلامي د/ محمود إسماعيل
- ٢ نحو تحديث دراسة التاريخ الإسلامي د/ محمد تضافوت
- ٣ في نقد المثقف والسلطة أ/ أيمن عبد الرسول
- ٤ إشكالية المنهج في دراسة التراث د/ محمود إسماعيل
- ٥ حوار المشرق والمغرب د/ حسن حنفي - د. عابد الجابري
- ٦ في نقد حوار المشرق والمغرب د/ محمود إسماعيل
- ٧ بين أخلاقيات العرب وذهنيات الغرب د/ إبراهيم القادري بوتشيش
- ٨ فرق الشيعة بين الدين والسياسة د/ محمود إسماعيل
- ٩ التراث وقضايا العصر د/ محمود إسماعيل

- ١٠ جون قرنق رؤيته للسودان الجديد د/ الواصل كمبر
- ١١ إعادة بناء الدولة السودانية ختان الذكور بين الدين والطب د/ سهام عبد السلام
- ١٢ الرحلة في الأدب العربي د/ شعيب حليفي
- ١٣ الحب عند ابن حزم الأندلسي وأبي د/ محمود إسماعيل
- ١٤ من تاريخ الحركات الفكرية في د/ بندلي جوزي
- الإسلام
- ١٥ الحركات السرية في الإسلام د/ محمود إسماعيل
- ١٦ مقدمة في فقه اللغة العربية د/ لويس عوض

٣٢	ذكريات وراء القضبان	ألفريد فرج
٣٣	فى تأويل التاريخ والتراث	د/ محمود إسماعيل
٣٤	الخطاب السياسى الأشعرى	د/ على مبروك
٣٥	ابعاد الصورة - (سوزان سونتاج)	ت. د/ عفاف عبد المعطى
٣٦	جدل الأنا والآخر (سيرة ذاتية)	د/ محمود إسماعيل
٣٧	عز الدين بن شداد مؤخراً	د/ سند أحمد سند
٣٨	ابن حزم الظاهرى وأثره فى المجتمع	عبد الباقي السيد الأندلسى
٣٩	الرق فى المغرب منذ بداية الفتح	د/ خالد حسين الإسلامى
٤٠	ما وراء تأسيس الأصول	د/ على مبروك
٤١	أورا (كارلوس فوينتس «رواية»)	ترجمة / صالح علمانى
٤٢	باولاً (إيزابيل الليندى «رواية»)	ترجمة / صالح علمانى
٤٣	مصرع أحلام مريم الوديعة «رواية»	واسيبنى الأعرج
٤٤	ذاكرة الماء «رواية»	واسيبنى الأعرج
٤٥	نوار اللوز «رواية»	واسيبنى الأعرج
٤٦	المفكرون العرب والصهيونية وفلسطين	حلمى النمنم
٤٧	فهم الفهم مدخل إلى الهرمنيوطيقا	د/ عادل مصطفى
٤٨	التفكير فى العلمانية	د/ كمال عبد اللطيف
٤٩	ثقافة المقاومة	د/ فايز رسيد
٥٠	الحداثة ونقد الأدلوجة الأصولية	مصطفى خلال

١٧	الفكر الإسلامى الحديث بين	د/ محمود إسماعيل
	السلفيين والمجددين	
١٨	الرسالة المصرية «صحف إدريس المستشار / محمد سعيد	
	المصري»	العشماوى
١٩	صراع الأمم	المستشار / محمد سعيد
		العشماوى
٢٠	صدام ما بعد الحداثة إدوارد سعيد	ترجمة د/ عفاف عبد
	وتدوين التاريخ (شيلى واليا)	المعطى
٢١	لعبة الحداثة بين الجنرال والباشا	د/ علي مبروك
٢٢	فى نقد الإسلام الوضعى	أ/ أيمن عبد الرسول
٢٣	المنطق والسلطة (إدوارد سعيد)	ترجمة د/ محمد عناني
٢٤	السرد العربى مفاهيم وتجليات	د/ سعيد يقطين
٢٥	تغطية الإسلام (إدوارد سعيد)	ترجمة د/ محمد عناني
٢٦	الاستشراق (إدوارد سعيد)	ترجمة د/ محمد عناني
٢٧	الصورة السردية فى الرواية والقصة	د/ شرف الدين ماجدولين
	والسينما	
٢٨	السرد بين الرواية المصرية والأمريكية	د/ عفاف عبد المعطى
٢٩	الرواية والتراث السردى	د/ سعيد يقطين
٣٠	مناهج البحث	د/ عبد الإله بن مليح -
		محمد استينو
٣١	الشعر الجاهلى	د/ طه حسين

٥١	الخريطة المعرفية للمجتمع العالمى	السيد يسين
٥٢	نقد الفقهاء لعلم الكلام	د/ أحمد سالم
٥٣	الليبرالية إشكالية مفهوم	د/ ياسر قنصوة
٥٤	تجديد الفكر الدينى عند أمين	د/ أحمد سالم
	الخولى (عقلانية أم علمانية)	
٥٥	أدلجة الإسلام بين أهله وخصومه	د/ سعيد بن سعيد العلى
٥٦	الفكر الفلسفى فى المغرب العربى	د/ كمال عبد اللطيف
٥٧	سوسيولوجيا الأدب	يوسف الأنطاكى
٥٨	شعرية السيرة الذهنية	د/ محمد الداى
٥٩	ذكريات صاحب الخبز الحافى	محمد العشاب
٦٠		
٦١		
٦٢		
٦٣		
٦٤		
٦٥		
٦٦		
٦٧		
٦٨		
٦٩		
٧٠		